

الكتاب: أحاديث عفان بن مسلم
المؤلف: عفان بن مسلم بن عبد الله الباهلي، أبو عثمان الصفار البصرى، مولى
عزرة بن ثابت الأنصارى (المتوفى: بعد 219هـ)
تحقيق: حمزة أحمد الزين
الناشر: دار الحديث - القاهرة
عام النشر: 2004م
[الكتاب مرقم آليا غير موافق للمطبوع]

عَفَانُ بْنُ مُسْلِمٍ
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَصَلَوَاتُهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَسَلَّمَ.
. قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ الْمَرْفَعَانِيُّ: أَخْبَرَنَا الشَّيْخُ الْأَجَلِيُّ التَّقِيُّ أَبُو الْقَاسِمِ يَحْيَى بْنُ أَبِي الْمَعَالِيِّ ثَابِتُ بْنُ
بُنْدَارِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْبَقَالِيُّ بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ وَهُوَ يَسْمَعُ مَا مَرَّ بِهِ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ عَاشِرَ صَفَرٍ سَنَةِ أَرْبَعٍ وَسِتِّينَ
وَحَمْسٍ مِائَةٍ قُلْتُ لَهُ: أَخْبَرَكُمُ وَالذِّكُّ أَبُو الْمَعَالِيِّ ثَابِتُ بْنُ بُنْدَارِ فِي رَبِيعِ الْأَوَّلِ سَنَةِ ثَمَانٍ وَتِسْعِينَ
وَأَرْبَعٍ مِائَةٍ قَالَ أَنْبَأَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ شَادَانَ قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنْتَ
تَسْمَعُ فِي شَهْرِ رَبِيعِ الْآخِرِ سَنَةِ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ وَأَرْبَعٍ مِائَةٍ فَأَقْرَبَهُ.
أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ نِيحَابِ الطَّبِيبِيُّ قِرَاءَةً عَلَيْهِ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ لِعِشْرِ بَقِيَّةٍ مِنْ شَعْبَانَ
سَنَةِ تِسْعٍ وَأَرْبَعِينَ وَثَلَاثِ مِائَةٍ، قِيلَ لَهُ: حَدَّثَكُمُ أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنِيُّ بْنُ الْمُثَنَّى بْنُ مُعَاذِ بْنِ نَصْرِ بْنِ
حَسَّانِ بْنِ الْحَرِّ بْنِ الْحُسَيْنِ الْعَنْبَرِيِّ، حَدَّثَنَا عَفَانُ بْنُ مُسْلِمِ الصَّفَّارُ أَبُو عُثْمَانَ.

(1/1)

1 - حَدَّثَنَا ابْنُ الْمَاجِشُونِ، حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا وَقِيفٌ فِي الصَّفِّ يَوْمَ بَدْرٍ فَظَنَرْتُ عَنْ يَمِينِي وَشِمَالِي فَإِذَا بَغْلَامَيْنِ
مِنَ الْأَنْصَارِ حَدِيثُهُمَا أَسْنَانُهُمَا، فَتَمَنَيْتُ أَنْ أَكُونَ بَيْنَ أَضْلَعِ مِنْهُمَا فَعَمَزَنِي أَحَدُهُمَا فَقَالَ: يَا عَمَّ هَلْ
تَعْرِفُ أَبَا جَهْلٍ؟ قُلْتُ: نَعَمْ وَمَا حَاجَتُكَ إِلَيْهِ يَا ابْنَ أَخِي قَالَ: أُخْبِرْتُ أَنَّهُ كَانَ يَشْتُمُ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لِنِ رَأَيْتُهُ لَا يُفَارِقُ سَوَادِي سَوَادَهُ حَتَّى يَمُوتَ الْأَعْجَلُ مَنَا،
قَالَ: فَعَمَزَنِي الْآخَرَ فَقَالَ مِثْلَهَا، فَلَمْ أَلْبَثُ أَنْ نَظَرْتُ إِلَى أَبِي جَهْلٍ فِي النَّاسِ فَقُلْتُ: أَلَا تَرِيَانِ هَذَا
صَاحِبُكُمَا الَّذِي تَسْأَلَانِ عَنْهُ فَأَبْتَدَرَاهُ بِسَيْفَيْهِمَا فَضَرَبَاهُ حَتَّى قَتَلَاهُ، ثُمَّ انصَرَفَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَاهُ، فَقَالَ: أَيُّكُمَا قَتَلَهُ فَقَالَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا: أَنَا قَتَلْتُهُ.
قَالَ: هَلْ مَسَحْتُمَا سَيْفَكُمَا؟ قَالَا: لَا، فَظَنَرْتُ فِي سَيْفَيْهِمَا فَقَالَ: كِلَاكُمَا قَتَلَهُ فَقَضَى بِسَلْبِهِ لِمُعَاذِ
بْنِ عَمْرِو بْنِ الْجُمُوحِ.

وَهُمَا مُعَاذُ بْنُ عَفْرَاءَ وَمُعَاذُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْجُمُوحِ

(1/2)

2 - أَخْبَرَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ أَنَّ أَهْلَ مَكَّةَ قَالُوا: إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ قَدْ ضَيَّقَ عَلَيْنَا الْوَادِيَّ وَأَمَالَ عَلَيْنَا فَقَالَ عُمَرُ: ارْزُقْ هَذَا الْحَجَرَ فَضَعَهُ، فَفَعَلَ، ثُمَّ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَدَّلَ أَبَا سُفْيَانَ لِعَمَرَ فِي أَبَاطِحِ مَكَّةَ.

(1/3)

3 - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى يَوْمَ خَيْبَرَ عَنْ حُمِّ الْحُمْرِ وَأَذِنَ فِي حُومِ الْحَيْلِ. حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هَلَالٍ قَالَ: كَانَ مُطَرِّفٌ يَقُولُ: نَظَرْتُ مَا خَيْرَ الْاِثْنَيْنِ فِيهِ وَمَا آفَتْهُ، وَلِكُلِّ شَيْءٍ آفَتْهُ إِلَّا أَنْ يُعَافَى عِنْدَ فَيْشِكُرٍ. حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ شَيْبَانَ قَالَ: انْطَلَقْتُ مَعَ أَبِي إِلَى الشَّعْبِيِّ فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ لَا أَدْرِي مَا هُوَ، فَرَأَيْتُهُ جَالِسًا عَلَى شَيْءٍ، قَالَ عَفَّانُ: أَرَاهُ؟ قَالَ: جِلْدُ أَسَدٍ.

(1/4)

6 - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: إِذَا نَامَ وَهُوَ قَاعِدٌ لَمْ يَتَوَضَّأْ، وَإِذَا وَضَعَ جَنْبَهُ يَتَوَضَّأُ. حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ وَعَبْدُ الْوَاحِدِ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: إِذَا نَامَ وَهُوَ قَاعِدٌ لَمْ يَتَوَضَّأْ، وَإِذَا وَضَعَ جَنْبَهُ إِلَى الْأَرْضِ يَتَوَضَّأُ إِلَى أَنْ اسْتَهَ تَقُولُ: فَسَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ قَالَ: سُئِلَ الْحَسَنُ عَنْ رَجُلٍ نَامَ وَهُوَ قَاعِدٌ فَأَبَى إِلَّا الْوُضُوءَ وَقَالَ: مَنْ نَامَ فَلْيَتَوَضَّأْ

(1/5)

9 - حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ شَيْبَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا نُوفَلٍ يُحَدِّثُ، قَالَ: التَّقَطَّ أَبِي بَدْرَةَ فَأَتَى أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ مِنَ النَّفَرِ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ هَذِهِ بَدْرَةٌ، فَقَالَ: أَمْسِكْهَا حَتَّى تُوَافِيَ بِهَا الْمَوْسِمَ عَامًا قَابِلًا

فَفَعَلَ فَلَمْ يَعْرِفْهَا أَحَدٌ، فَأَتَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ هَذِهِ الْبَدْرَةُ الَّتِي أَصَبْتُهَا عَامَ
أَوَّلِ فَعْرِفْتُهَا فَلَمْ يَعْرِفْهَا أَحَدٌ فَأَعْنَيْهَا عَنِّي قَالَ: قَالَ: تَأْتِيهَا عَلَيَّ؟ قَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَذْكَرَكَ اللَّهُ
لَمَا أَعْنَيْتَهَا عَنِّي، قَالَ: قَالَ: تَأْتِيهَا عَلَيَّ؟ وَلَكِنْ إِنْ شِئْتَ أَخْبَرْتُكَ بِالْمَخْرَجِ مِنْهَا وَسَبِيلِهَا، قَالَ: يَا
أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَمَا الْمَخْرَجُ مِنْهَا، قَالَ: إِنْ شِئْتَ تَصَدَّقْتَ بِهَا فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا خَيْرَتُهُ فَإِنْ اخْتَارَ
الْمَالُ رَدَدْتَ عَلَيْهِ مَالَهُ وَكَانَ الْأَجْرُ لَكَ وَإِنْ اخْتَارَ الْأَجْرَ كَانَ لَكَ تَعْبُكَ

(1/6)

10 - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ قَالَ: عَلَى الْيَدِ مَا أَخَذْتَ حَتَّى تُؤَدِّيَهُ

(1/7)

11 - حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ حُثَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي رَاشِدٍ، عَنْ يَعْلَى قَالَ:
جَاءَ حَسَنٌ وَحُسَيْنٌ يَسْتَبِقَانِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَضَمَّهُمَا وَقَالَ: الْوَلَدُ مَبْخَلَةٌ مَجْبَنَةٌ

(1/8)

12 - حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ حُثَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي رَاشِدٍ، عَنْ يَعْلَى
الْعَامِرِيِّ أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى طَعَامٍ دُعُوا إِلَيْهِ فَإِذَا حُسَيْنٌ مَعَ غُلَمَانٍ
يَلْعَبُ فِي طَهُوٍ فَاشْتَدَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَاحِكُهُ حَتَّى أَخَذَهُ، فَجَعَلَ إِحْدَى يَدَيْهِ تَحْتَ
ذَقْبِهِ وَالْأُخْرَى تَحْتَ قَفَاهُ فَوَضَعَ فَاهُ عَلَى فِيهِ وَقَالَ: حُسَيْنٌ مِنِّي وَأَنَا مِنْ حُسَيْنٍ، أَحَبَّ اللَّهُ مَنْ أَحَبَّ
حُسَيْنًا، حُسَيْنٌ سِبْطٌ مِنَ الْأَسْبَاطِ

(1/9)

13 - حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَرْمَلَةَ، عَنْ يَجْجِي بْنِ هِنْدِ بْنِ حَارِثَةَ وَكَانَ هِنْدٌ مِنْ
أَصْحَابِ الْخُدَيْيَةِ، وَأَخُوهُ الَّذِي بَعَثَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْمُرُ قَوْمَهُ بِصِيَامِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ

وَهُوَ أَسْمَاءُ بْنُ حَارِثَةَ فَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ هِنْدٍ، عَنْ أَسْمَاءَ بْنِ حَارِثَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ بَعَثَهُ، فَقَالَ: مَرُّ قَوْمِكَ
بِأَنْ يَصُومُوا هَذَا الْيَوْمَ قَالَ فَإِنْ وَجَدْتُهُمْ قَدْ طَعِمُوا؟ قَالَ: فَلَيْتُمَا آخِرَ يَوْمِهِمْ

(1/10)

14 - حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ بَنِي أَنَسٍ قَالُوا لِأَنَسٍ: أَلَا نُحَدِّثُكَ كَمَا يُحَدِّثُ غُرَبَاءُ
النَّاسِ؟ قَالَ: فَقَالَ: أَيُّ بَنِي إِيَّاهُ مَنْ يُكْثِرُ يُهَجَّرُ

(1/11)

15 - حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَزْمَلَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا تَفَالٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَبَاحَ بْنَ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي جَدِّي أَنَّهَا سَمِعَتْ أَبَاهَا يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ يَقُولُ: لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا وُضُوءَ لَهُ، وَلَا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ، وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ مَنْ لَا
يُؤْمِنُ بِي وَلَا يُؤْمِنُ بِي مَنْ لَا يُحِبُّ الْأَنْصَارَ

(1/12)

16 - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنْ قَوْمًا مِنْ أُمَّتِي يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يَجَاوِزُ خَلْقِيْمَهُمْ يَخْرُجُونَ مِنَ
الدِّينِ كَمَا يَخْرُجُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ هُمْ شَرُّ الْخَلْقِ وَالْحَلِيقَةِ قَالَ ابْنُ الصَّامِتِ: فَلَقِيتُ رَافِعًا فَحَدَّثْتُهُ،
قَالَ: وَأَنَا سَمِعْتُهُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ حُثَيْمٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَبْدِ الْغَافِرِ أَنَّهُ لَقِيَ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ
الْعَزِيزِ يَقُومُ أَخَذُوا عَلَى شَرَابٍ فَجَلَدَ مَنْ كَانَ مِنْهُمْ سَكْرَانَ وَجَلَدَ مِنْهُمْ مَنْ كَانَ مُدْمِنًا لَمْ يَسْكُرْ
وَتَرَكَ مَنْ لَمْ يَكُنْ سَكْرَانَ.

(1/13)

18 - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَيَّانَ، حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: نَارَكُمْ هَذِهِ
جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّارِ الْكُبْرَى وَقَدْ ضُرِبَتْ فِي الْمَاءِ ضَرْبَةً أَوْ ضَرْبَتَيْنِ.
حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعْدٍ أَنَّ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ سَأَلَ عَنِ الطَّاعُونَ يَقَعُ بِأَرْضِ أَلْتَنَحَى عَنْهُ؟

قَالَ: نَعَمْ إِلَّا أَنْ يَكُونَ عَادِيًّا.
حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ عَطَاءٍ وَطَاوُسٍ وَمُجَاهِدٍ وَالزُّهْرِيِّ، وَعَنْ رَجُلٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ
قَالَ: كُلُّ يَمِينٍ كَانَ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ طَلَاقٍ لَعْنًا. . . إِذَا قَالَ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَلَيْسَ بِشَيْءٍ.

(1/14)

21 - حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ الْحَكَمُ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: بَثُّ فِي بَيْتِ خَالَتِي
مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ، قَالَ: فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعِشَاءَ، ثُمَّ جَاءَ فَصَلَّى أَرْبَعًا ثُمَّ نَامَ
ثُمَّ اسْتَيْقَظَ ثُمَّ قَالَ لَهُمْ نَامَ الْغُلَامُ أَوْ نَامَ الْغُلَامُ. . . قَالَ ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى، فَفُتِنْتُ عَنْ يَسَارِهِ فَجَعَلَنِي عَنْ
يَمِينِهِ فَصَلَّى خَمْسًا ثُمَّ صَلَّى رُكْعَتَيْنِ ثُمَّ نَامَ حَتَّى سَمِعْتُ غَطِيظَهُ أَوْ قَالَ خَطِيظَهُ ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ

(1/15)

22 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ زُفَيْعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِعَائِشَةَ: أَتَيْنِي بِالذَّوَاةِ وَالصَّحِيفَةِ لَا كُتُبَ لِأَبِي بَكْرٍ كِتَابًا لَا يَخْتَلِفُ فِيهِ الْمُسْلِمُونَ
ثُمَّ قَالَ: اِبْرَاحِي مَعَادُ اللَّهِ أَنْ يَخْتَلِفَ الْمُسْلِمُونَ فِي أَبِي بَكْرٍ

(1/16)

23 - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلُ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَارِمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ
قَالَ: سَقَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ مَاءٍ زَمْرَمٍ وَهُوَ قَائِمٌ
حَدَّثَنَا مُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنِ الْحَسَنِ أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يَرَى شَعِيرَتَيْنِ بِقَيْرَاطٍ.

(1/17)

25 - حَدَّثَنَا أَبَانٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ نَعِيمَانَ بْنِ هَزَالٍ أَنَّ
هَزَالَ كَانَ اسْتَرْحَمَ لِمَاعِزِ بْنِ مَالِكٍ، فَكَانَتْ لَهُمْ جَارِيَةٌ قَدْ أَمْرُوها تَرْعَى عَنْهَا لَهُمْ يُقَالُ لَهَا: فَاطِمَةُ
وَأَنَّ مَاعِزًا وَقَعَ عَلَيْهَا فَأَخَذَ بِيَدِهِ هَزَالَ فَخَدَعَهُ فَقَالَ: انْطَلِقِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَأَخْبِرِيهِ فَعَسَى أَنْ يُنَزَلَ فِيكَ قُرْآنٌ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرُجِمَ فَلَمَّا غَصَّه مَسُّ الْحِجَارَةِ

انطلق يسعى فاستقبله رجل بلحى بعير أو قال: بساق بعير فضربه، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: يا هزال لو كنت ستزته بتوبك لكان خيرا لك

(1/18)

26 - حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَبْدِ الْغَاثِ أَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ كَتَبَ إِلَى ابْنِهِ أَنَّ أَبَاهُ كَانَ يُصَلِّي يَوْمَ الْجُمُعَةِ رَكَعَتَيْنِ وَيُصَلِّي فِي الْمَسْجِدِ قَبْلَ الْجُمُعَةِ رَكَعَتَيْنِ وَيُصَلِّي بَعْدَ الْجُمُعَةِ أَرْبَعًا.

(1/19)

27 - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ أَنَّ رَجُلًا أَتَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فَقَالَ: اِحْمِلْنِي وَأَخِي حَبِيسًا، فَقَالَ: أَنْشُدَكَ اللَّهَ أَخُوكَ حَبِيسٌ قَالَ: نَعَمْ، فَحَمَلَهُ.

(1/20)

28 - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، حَدَّثَنَا نَافِعٌ قَالَ: كَتَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ وَإِلَى أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ حِينَ بَعَثَهُمَا إِلَى الشَّامِ أَنْ انظُرُوا إِلَى رِجَالٍ مِنْ صَالِحِي مَنْ قَبْلَكُمْ فَاسْتَعْمِلُوهُمْ عَلَى الْقَضَاءِ وَارْزُقُوهُمْ وَأَوْسِعُوا عَلَيْهِمْ فَأَعْنُوهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ مِهْرَانَ ذَكَرَ قِصَصَ أَيُّوبَ قَالَ أَمْطَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ جَرَادًا مِنْ ذَهَبٍ فَجَعَلَ أَيُّوبُ يَبْسُطُ طَرْفَ تَوْبِهِ كُلَّمَا امْتَلَأَ بَسَطَ نَاحِيَةَ أُخْرَى فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ يَا أَيُّوبُ أَمَا شِيعْتَ؟ قَالَ: وَمَنْ يَشْبَعُ مِنْ فَضْلِكَ وَرَحْمَتِكَ.

(1/21)

30 - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَمْرَةَ بْنِ عَمْرِو الْأَسْلَمِيِّ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَسْرُدُ الصَّوْمَ أَفَأَصُومُ فِي السَّفَرِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنْ شِئْتَ

فَصُمُّ وَإِنْ شِئْتَ فَأَفْطِرْ

(1/22)

31 - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كُنْتُ أَرْقِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْعَيْنِ وَأَضَعُ يَدِي عَلَى صَدْرِهِ فَأَقُولُ: أَذْهَبِ الْبَأْسَ رَبَّ النَّاسِ بِيَدِكَ الشِّفَا لَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا أَنْتَ.

(1/23)

32 - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَصُومُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ وَكَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَصُومُونَهُ، فَلَمَّا افْتُرِضَ رَمَضَانُ تَرَكَ صَوْمَ عَاشُورَاءَ فَمَنْ شَاءَ صَامَهُ وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ، وَكَانَ رَمَضَانُ هُوَ الْفَرِيضَةُ.

(1/24)

33 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ، عَنْ زُبَيْدٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورِثُهُ

(1/25)

34 - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: سَمِعْتُ شَيْخًا مِنْ قُرَيْشٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: جَاءَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعِنْدَنَا بَكْرَةٌ صَعْبَةٌ لَا يُقْدَرُ عَلَيْهَا، قَالَ: فَدَنَا مِنْهَا فَمَسَحَ ضِرْعَهَا فَحَفَلَ فَاحْتَلَبَ فَشَرِبَ، قَالَ: فَلَمَّا مَاتَ أَبِي جَاءَ وَقَدْ شَدَّدَ كَفْنَهُ وَأُحْدِبَ سَلَاهُ فَسَدَدْتُ بِهَا الْكَفَيْنِ، فَقَالَ: لَا تُعَذِّبْ أَبَاكَ بِالسَّلَى ثُمَّ كَشَفَ عَنْ صَدْرِهِ وَأَلْقَى السَّلَاءَ ثُمَّ بَرَقَ عَلَى صَدْرِهِ حَتَّى رَأَيْتُ رِضَاضَ بَرَاقِهِ عَلَى صَدْرِهِ.

حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ: لِلْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ قَالَ: الَّذِينَ يَدْخُلُونَ فِي الْإِسْلَامِ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ: أَنَّ جِبْرِيلَ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ اقْرَأِ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفٍ، فَقَالَ: مِيكَائِيلُ اسْتَزَدَهُ، فَقَالَ: اقْرَأِ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفَيْنِ حَتَّى بَلَغَ سَبْعَةَ

أَحْرَفٍ، قَالَ: كُلُّ شَافٍ كَافٍ مَا لَمْ يُحْتَمِ آيَةُ عَذَابٍ بِرَحْمَةٍ أَوْ آيَةُ رَحْمَةٍ بِعَذَابٍ نَحْوَ قَوْلِكَ: هَلُمَّ وَتَعَالَ
وَأَسْرِعْ وَاعْمَلْ.

(1/26)

37 - حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ
وَجَلَّ لَا يَظْلِمُ الْمُؤْمِنَ حَسَنَةً يُنَابِ عَلَيْهَا الرَّزْقَ فِي الدُّنْيَا وَيُجْزِي بِهَا فِي الْآخِرَةِ، وَأَمَّا الْكَافِرُ فَيُطْعَمُهُ
بِحَسَنَاتِهِ فِي الدُّنْيَا حَتَّى إِذَا أَفْضَى إِلَى الْآخِرَةِ لَمْ يَكُنْ لَهُ حَسَنَةٌ يُعْطَى بِهَا خَيْرًا.
حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا قِلَابَةَ عَنِ الرَّجُلِ يَكُونُ بِهِ الشَّقَاقُ فَيَخْرُجُ مِنْهُ الدَّمُ؟
قَالَ: لَيْسَ فِي ذَلِكَ وَضُوءٌ.

(1/27)

39 - حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: لَمَّا كَثُرَ النَّاسُ ذَكَرُوا أَنْ يَجْعَلُوا
وَقْتَ الصَّلَاةِ حَتَّى يُعْرِفُوا بِهِ، فَذَكَرُوا أَنْ يُنَوِّرُوا أَوْ يَضْرِبُوا بِنَافُوسٍ فَأَمَرَ بِلَالٌ أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ وَيُوتِرَ
الْإِقَامَةَ.

(1/28)

40 - حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْأَصْبَهَانِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُغْفَلٍ يَقُولُ: قَعَدْتُ
إِلَى كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ فِي الْمَسْجِدِ فَسَأَلْتُهُ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ {فَقَدِيَّةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ}
[البقرة: 196] قَالَ: فِي نَزَلَتْ، حُمِلَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْقَمْلُ يَتَنَاقَرُ عَلَى
وَجْهِهِ فَقَالَ: مَا كُنْتُ أَرَى الْوَجَعَ بَلَغَ مِنْكَ مَا أَرَى فَقَالَ: أَحْجِدْ شَاةً؟ قُلْتُ: لَا، فَنَزَلَتْ: {فَقَدِيَّةٌ مِنْ
صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ} [البقرة: 196] قَالَ: صِيَامٌ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ أَوْ صَدَقَةٌ أَوْ إِطْعَامُ سِتَّةِ مَسَاكِينَ
لِكُلِّ مَسْكِينٍ نِصْفُ صَاعٍ.

قَالَ: نَزَلَتْ فِي خَاصَّةٍ وَلَكُمْ عَامَّةً، وَرَبَّمَا قَالَ شُعْبَةُ: وَلِلنَّاسِ.

حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي أَبُو الْبَشِيرِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ.

حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ دَاوُدَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ بِنَحْوِهِ.

حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ كَعْبِ قَالَ: نَزَلَتْ فِي.

. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ وَعِكْرَمَةَ قَالَا: عَشْرَةٌ.

(1/29)

45 - حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ جَدَّتِهِ، عَنْ أَسْمَاءِ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ: قَدِمْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَنَا الزُّبَيْرُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيُتِمِّمْ عَلَى حَرَمِهِ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيَتَحَلَّلْ وَكَانَ مَعَ الزُّبَيْرِ هَدْيٌ فَأَقَامَ عَلَى إِحْرَامِهِ، وَلَمْ يَكُنْ مَعِيَ هَدْيٌ فَلَبِسْتُ ثِيَابِي وَتَطَيَّبْتُ مِنْ طِبْيِ فَجَلَسْتُ قَرِيبًا مِنَ الزُّبَيْرِ فَقَالَ: اسْتَأْخِرِي عَنِّي، فَقُلْتُ: أَلْتَخَشَى أَنْ أَثِبَ عَلَيْكَ

(1/30)

46 - حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي رَجُلٍ نَامَ فِي صَلَاةٍ فَتَكَلَّمَ، قَالَ: لَا تَفْسُدْ صَلَاتَهُ. حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ قَالَ: كَانَ الْحَسَنُ يَقُولُ: فِي رَكْعَةِ الْمَاءِ إِذَا كَانَ إِلَى جَنْبِهَا رَكْعَةُ الْبَوْلِ، قَالَ: كَانَ يَقُولُ: مَا لَمْ يَتَغَيَّرْ لَوْنُهُ أَوْ رِيحُهُ فَلَا بَأْسَ لِمَنْ يَتَوَضَّأُ مِنْهَا.

(1/31)

48 - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنِ الْحَسَنِ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ خَطَبَ النَّاسَ عَلَى مَنَبَرِ الْبَصْرَةِ فَقَالَ: يَا أَهْلَ الْبَصْرَةِ مَا لَكُمْ لَا تُؤَدُّونَ زَكَاةَ شَهْرِكُمْ؟ ثُمَّ قَالَ: مَنْ هَهُنَا مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ فُؤِمُوا فَعَلِمُوا إِخْوَانَكُمْ، فَأَمَرُوهُمْ بِصَاعٍ مِنْ تَمْرٍ أَوْ شَعِيرٍ أَوْ نَصْفِ صَاعٍ مِنْ بُرٍّ، فَلَمَّا أَخْلَفَ عَلِيٌّ قَالَ: يَا أَهْلَ الْبَصْرَةِ إِنِّي أَرَى سَعْرَكُمْ رَخِيصًا فَلَوْ جَمَعْتُمُوهُ صَاعًا صَاعًا.

(1/32)

49 - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا أَبُو رَوْحٍ عَطِيَّةُ بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ مُحَمَّدٍ أَوْ مُحَمَّدِ بْنِ دِمَاطٍ. قَالَ: غَزَوْتُ مَعَ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ فَقَالَ لِلنَّاسِ: مَنْ شَهِدَ مِنْكُمْ صَلَاةَ الْخَوْفِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ حُدَيْفَةَ: إِنَّهُ صَلَّى بِطَائِفَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ رُكْعَةً وَطَائِفَةً مُوَاجِهِي الْعَدُوِّ، ثُمَّ ذَهَبَ هُوَ لِأَخِي فَقَامُوا مُوَاجِهِي الْعَدُوِّ وَجَاءَتِ الطَّائِفَةُ الْأُخْرَى فَصَلَّى بِهِنَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

وَسَلَّمَ رُكْعَةً ثُمَّ سَلَّمَ، فَكَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رُكْعَتَيْنِ وَلِكُلِّ طَائِفَةٍ رُكْعَةٌ

(1/33)

50 - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الدِّينُ بَدَأَ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ الدِّينُ كَمَا بَدَأَ فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ

(1/34)

51 - حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ الْجَدْمِيِّ، عَنِ الْجَارُودِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ضَالَّةُ الْمُؤْمِنِ حَرْقُ النَّارِ

(1/35)

52 - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ أَبِي وَحْشِيَّةٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ عَلَى أَصْحَابِهِ وَهُمْ يَتَنَازَعُونَ فِي الشَّجَرَةِ الْمَلْعُونَةِ الَّتِي اجْتُنَّتْ مِنْ فَوْقِ الْأَرْضِ فَقَالُوا: نَحْسِبُهَا الْكُمَاءُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الْكُمَاءُ مِنَ الْمَنِّ وَمَاوَاهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ، وَالْعَجْوَةُ مِنَ الْجَنَّةِ وَمَاوَاهَا شِفَاءٌ مِنَ السُّمِّ

(1/36)

53 - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْمُعَلِّمِ، عَنْ أَبِي الْمُهَزَّمِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: فِي ذُبُولِ النِّسَاءِ شَبْرًا قَالَتْ عَائِشَةُ: إِذَنْ تَخْرُجُ سُوقُهُنَّ؟ قَالَ: فَدِرَاعٌ. حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ طَارِقِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ: كَانَ أَبِي مِمَّنْ بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ الشَّجَرَةِ بَيْعَةَ الرِّضْوَانِ، قَالَ: انْطَلَقْنَا فِي قَابِلٍ حَاجِّينَ فَعَمِيَ عَلَيْنَا مَكَانُهَا، فَإِنْ كَانَ بَيْنَتْ لَكُمْ فَأَنْتُمْ أَعْلَمُ.

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ بْنُ إِيَّاسٍ قَالَ: رَأَيْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ يَنَامُ فِي رَمَضَانَ قَبْلَ

الصَّلَاةِ حَتَّى يُنَادَى أُقِيمَتْ فَيَخْرُجُ فَيُصَلِّي بِنَا.
 حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الْأَعْمَشُ قَالَ: قُلْتُ لِإِبْرَاهِيمَ: اخْتَلَفْتُ إِلَى طَيْبِ نَصْرَانِيٍّ أُسَلِّمُ عَلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ إِذَا كَانَ لَكَ إِلَيْهِ حَاجَةٌ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ.
 حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ قَالَ: رَأَيْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ يُصَلِّي فِي الطَّاقِ.
 حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ أَنْ رَجُلًا سَأَلَ الْقَاسِمَ بْنَ رَبِيعَةَ وَالْحَكَمَ بْنَ الْأَعْرَجِ قَالَ: أَصَلِّي فِي بَيْتِي ثُمَّ آتِي إِلَى الْمَسْجِدِ وَهُمْ يُؤَخَّرُونَ زَمَنَ الْحَجَّاجِ؟ قَالَ الْحَكَمُ: صَلِّ فِي بَيْتِكَ لِلْوَقْتِ، وَقَالَ الْقَاسِمُ: إِنَّ وَقْتَ الصَّلَاةِ لَيْسَ كَحَدِّ الشِّرَاكِ مَنْ أخطأهُ فَقَدْ فَاتَهُ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ تَفَاحِشَ صَلَاتِهِمْ فَصَلِّ فِي بَيْتِكَ، وَإِنْ كَانَتْ صَلَاةٌ غَيْرَ مُتَفَاحِشَةٍ فَصَلِّ مَعَهُمْ.

(1/37)

59 - حَدَّثَنَا أَبَانُ، ثنا بُدَيْلُ بْنُ مَيْسَرَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَطِيَّةَ مَوْلَى مِينَا قَالَ: كَانَ مَالِكُ بْنُ الْحُوَيْرِثِ يَأْتِينَا فِي أَهْلِنَا فَأَقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَقُلْنَا لَهُ: تَقَدَّمْ، قَالَ: لَا، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: إِذَا أَتَى الرَّجُلُ قَوْمًا فَلَا يُصَلِّي بِهِمْ وَلِيُصَلِّ بِهِمْ رَجُلٌ مِنْهُمْ

(1/38)

60 - حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَمَامًا مِنْ شَعْرِ فَقَالَ: مَا لَكَ أَنْ تَسْأَلَنِيهِ وَمَا لِي أَنْ أُعْطِيكَ، تَسْأَلُنِي زَمَامًا مِنَ النَّارِ؟

(1/39)

61 - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يُصَلِّي وَلِصَدْرِهِ أَرِيزٌ كَأَرِيزِ الْمَرْجَلِ.
 حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ وَسَأَلَهُ رَجُلٌ عَنْ زَكَاةِ الْفِطْرِ فَقَالَ: الْعَيْنُ وَالْفَقِيرُ مَنْ جَاءَ أَنْ تَصَدَّقَ عَلَيْهِ حَتَّى قَالَ: وَإِنْ سَأَلَ أَنْ يَكْفَهُ.

(1/40)

63 - حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلَانَ، عَنْ وَهَبِ بْنِ كَيْسَانَ قَالَ: سُئِلَ عُمَرُ: هَلْ عَلَى
النِّسَاءِ أَذَانٌ؟ قَالَ: أَتُحْيِي عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ؟

(1/41)

64 - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، ثنا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي مَيْسَرَةَ قَالَ: لَمَّا انْفَجَرَ جُرْحُ سَعْدِ
بْنِ مُعَاذٍ التَّرَمَةَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: وَأَنْكَسَارُ ظَهْرِهِ،
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَهْ يَا أَبَا بَكْرٍ فَجَاءَ عُمَرُ فَقَالَ: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ

(1/42)

65 - حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ تَرَكَ ثَلَاثَ جُمُعٍ مُتَوَالِيَاتٍ مِنْ غَيْرِ عَذْرِ طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قَلْبِهِ

(1/43)

66 - حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ قَالَ: قَرَأَ رَجُلٌ الْكَهْفَ وَلَهُ دَابَّةٌ مَرْبُوطَةٌ
فَجَعَلَتْ الدَّابَّةُ تَنْقُرُ فَنَظَرَ الرَّجُلُ فَإِذَا سَحَابَةٌ قَدْ غَشِيَتْهُ أَوْ صَبَابَةٌ فَفَرَعَ فَذَهَبَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قُلْتُ: سَمِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَلِكَ الرَّجُلُ؟ قَالَ: نَعَمْ أَقْرَأُ فَإِنَّ السَّكِينَةَ نَزَلَتْ
عِنْدَ الْقُرْآنِ أَوْ لِلْقُرْآنِ

(1/44)

67 - حَدَّثَنَا أَبَانٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ:
رَاصُوا صُفُوفَكُمْ وَفَارِبُوا بَيْنَهَا وَحَادُوا بِالْأَعْنَاقِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي لَأَرَى الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ مِنْ

(1/45)

68 - حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: قَالَ شُرَيْحُ بْنُ هَانِيٍّ: بَيْنَمَا أَنَا فِي مَسْجِدِ الْمَدِينَةِ إِذْ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: لَا يُحِبُّ رَجُلٌ لِقَاءَ اللَّهِ إِلَّا أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَلَا يَبْغِضُ رَجُلٌ لِقَاءَ اللَّهِ إِلَّا أَبْغَضَ اللَّهُ لِقَاءَهُ فَأَتَيْتُ عَائِشَةَ فَقُلْتُ: لِمَنْ كَانَ مَا ذَكَرَ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَقًّا لَقَدْ هَلَكْنَا، قَالَتْ: وَمَا ذَاكَ؟ قَالَ: قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: لَا يُحِبُّ رَجُلٌ لِقَاءَ اللَّهِ إِلَّا أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَلَا يَبْغِضُ رَجُلٌ لِقَاءَ اللَّهِ إِلَّا أَبْغَضَ اللَّهُ لِقَاءَهُ قَالَتْ: وَأَنَا أَشْهَدُ أَبِي سَمِعْتَهُ يَقُولُ ذَاكَ، وَهَلْ تَدْرِي مَتَى ذَاكَ؟ إِذَا حَشْرَجْتَ الصَّدْرُ وَطَمَحَ الْبَصَرُ وَافْشَعَرَ الْجِلْدُ وَتَسَنَّحَتِ الْأَصَابِعُ، فَعِنْدَ ذَلِكَ مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ وَمَنْ أَبْغَضَ لِقَاءَ اللَّهِ أَبْغَضَ اللَّهُ لِقَاءَهُ

(1/46)

69 - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: عَلِّمْنِي عَمَلًا يَدْخِلُنِي الْجَنَّةَ وَلَا تُكْثِرُ عَلَيَّ، قَالَ: لَا تَعْصِبْ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ الْأَعْلَمِ، عَنِ الْحَسَنِ فِي رَجُلٍ قَالَ لِعَبْدِهِ: اجْلِدِ ابْنِي هُنَا حَتَّى يُبَيِّنَ وَأَنْتَ حُرٌّ فَمَاتَ الْابْنُ قَبْلَ أَنْ يُبَيِّنَ، قَالَ: هُوَ حُرٌّ.

(1/47)

71 - حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ سِيرِينَ يُحَدِّثُ عَنْ رَجُلٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ وَهَبٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ الْمُغِيرَةِ فَقَالَ الْقَوْمُ: هَلْ عَلِمْتُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى خَلْفَ أَحَدٍ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ غَيْرَ أَبِي بَكْرٍ قَالَ: قَالَ الْمُغِيرَةُ: نَعَمْ، كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَأَسْرَيْنَا لَيْلَةً، فَلَمَّا كَانَ فِي آخِرِ السَّحْرِ ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عُنُقَ رَاحِلَتِي فَأَنْصَرَفْتُ مَعَهُ، وَنَزَلَ حَتَّى تَغَيَّبَ عَنِّي، ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ: هَلْ لَكَ حَاجَةٌ يَا مُغِيرَةُ قُلْتُ: لَا، قَالَ: هَلْ مَعَكَ مَاءٌ قُلْتُ: نَعَمْ، فَقُمْتُ إِلَى سَطِيحَةٍ أَوْ إِدَاوَةٍ مُعَلَّقَةٍ فِي قَادِمَةِ الرَّحْلِ أَوْ آخِرَتِهِ، فَأَخَذَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَوَضَّأَ مِنْهَا، فَقَالَ مُحَمَّدٌ، وَأَشْكُ: مَسَحَ بِيَدِهِ بِتَرَابٍ أَوْ لَا ثُمَّ أَفْرَعْتُ عَلَيْهِ،

فَغَسَلَ يَدَهُ وَوَجْهَهُ ثُمَّ حَسَرَ عَنْ ذِرَاعَيْهِ وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ شَامِيَّةٌ صَبِيغَةُ الْكُمَيْنِ فَأَلْقَى الْجُبَّةَ عَلَى مَنْكِبِهِ وَقَالَ مُحَمَّدٌ: وَلَا أَدْرِي قَالَ: أَمَرَنِي بِغَسَلِيهِمَا أَوْ هَكَذَا جَاءَ الْحَدِيثُ، فَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ وَمَسَحَ عَلَى عِمَامَتِهِ وَمَسَحَ عَلَى خُفَيْهِ، ثُمَّ رَكِبْنَا فَأَتَيْنَا النَّاسَ وَقَدْ أَقَامُوا الصَّلَاةَ فَقَدَّمُوا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ، فَقُلْتُ: أَلَا أَوْذِيهِمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: لَا فَأَتَيْنَاهُمْ وَقَدْ صَلَّوْا رَكْعَةً، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الصَّفِّ، فَلَمَّا قَضَى عَبْدَ الرَّحْمَنِ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَضَى الرَّكْعَةَ الرَّابِعَةَ الَّتِي سَبَقَتْهُ

(1/48)

72 - حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا مُطَرِّفٌ قَالَ: كُنَّا نَأْتِي زَيْدَ بْنَ صُوحَانَ فَكَانَ يَقُولُ: يَا عِبَادَ اللَّهِ أَكْرَمُوا وَاخْلُمُوا فَإِنَّمَا وَسِيلَةُ الْعِبَادِ إِلَى اللَّهِ الْخُصْلَتَيْنِ الْخَوْفُ وَالطَّمَعُ، فَأَتَيْتُهُ ذَاتَ يَوْمٍ وَقَدْ كَتَبُوا كِتَابًا فَنَسَقُوا فِيهِ كَلَامًا مِنْ هَذَا النَّحْوِ: إِنَّ اللَّهَ رَبَّنَا وَمُحَمَّدًا نَبِيَّنَا وَالْقُرْآنَ إِمَامَنَا، مَنْ كَانَ مَعَنَا كَدًّا وَكَدًّا، وَمَنْ خَالَفَنَا كَانَ هَذَا عَلَيْهِ وَكَذَا وَكَذَا، قَالَ: فَجَعَلَ يَعْزُضُ الْكِتَابَ عَلَيْهِمْ رَجُلًا رَجُلًا، فَيَقُولُونَ: أَفَرَرْتُ يَا غُلَامُ قُلْتُ: لَا، قَالَ: لَا تَعْجَلُوا عَلَى الْغُلَامِ، مَا تَقُولُ: يَا غُلَامُ؟ قُلْتُ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَخَذَ عَلَيَّ عَهْدًا فِي كِتَابِهِ فَإِنْ أَخَذْتُ عَهْدًا سِوَى الْعَهْدِ الَّذِي أَخَذَهُ اللَّهُ عَلَيَّ أَفَرَرْتُ بِهِ فَرَجَعَ الْقَوْمُ مِنْ عِنْدِ آخِرِهِمْ مَا أَقَرَّ مِنْهُمْ.

حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: صَحِحَ الْمُؤْمِنُ مِنْ غَفْلَةِ قَلْبِهِ.

(1/49)

73 - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنِ أَبِي عَثْمَانَ، عَنِ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنَ الَّذِينَ إِذَا أَحْسَنُوا اسْتَبَشَرُوا وَإِذَا أَسَاءُوا اسْتَعْفَرُوا

(1/50)

74 - حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ، حَدَّثَنَا وَاصِلٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: عُرِضَتْ عَلَيَّ أَعْمَالُ أُمَّتِي حَسَنُهَا وَسَيِّئُهَا فَرَأَيْتُ فِي مُحَاسِنِهَا الْأَذَى يُنْحَى عَنِ الطَّرِيقِ، وَرَأَيْتُ مِنْ مَسَاوِيهَا النَّخَاعَةَ فِي الْمَسْجِدِ لَا تُدْفَنُ

(1/51)

75 - حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: أَرَدْتُ فِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ فَاسْرَّ إِلَيَّ حَدِيثًا لَا أُحَدِّثُهُ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ، وَكَانَ أَحَبَّ مَا اسْتَتَرَ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِحَاجَةٍ هَدَفًا أَوْ حَائِشَ نَحْلٍ، فَدَخَلَ يَوْمًا حَائِطَ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَرَأَى فِيهِ بَعِيرًا، فَلَمَّا رَأَى الْبَعِيرَ حَنَّ وَذَرَفَتْ عَيْنَاهُ فَمَسَحَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَرَاتَهُ وَذَفَرَاتِهِ فَسَكَنَ، فَقَالَ: لِمَنْ هَذَا الْبَعِيرُ أَوْ مَنْ رَبُّ هَذَا الْبَعِيرِ فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: أَحْسِنِ إِلَيْهِ فَإِنَّهُ اشْتَكَى إِلَيَّ أَنْكَ تُجِيعُهُ وَتُدْبِتُهُ

(1/52)

76 - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى عَلَى حَصِيرٍ، قِيلَ: كَانَ يَسْجُدُ عَلَيْهِ؟ قَالَ: فَمَهْ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ أَنَّ صِلَةَ وَأَصْحَابَهُ مَرَّ بِهِمْ فَتَى يَجْرُ تَوْبَهُ فَهَمَّ أَصْحَابُ صِلَةَ أَنْ يَأْخُذُوهُ بِالْسِّنْتِهِمْ أَحَدًا شَدِيدًا، فَقَالَ صِلَةَ: دَعُونِي أَكْفِكُمْ أَمْرَهُ، فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي إِنَّ لِي حَاجَةً، قَالَ: وَمَا حَاجَتُكَ؟ قَالَ: أَحِبُّ أَنْ تَرْفَعَ مِنِّي إِزَارَكَ قَالَ: نَعَمْ وَنِعْمَةٌ عَيْنٍ، وَرَفَعَ إِزَارَهُ، فَقَالَ صِلَةَ لِأَصْحَابِهِ: هَذَا أَمْتَلُ مِمَّا أَرَدْتُمْ، لَوْ شَتَمْتُمُوهُ وَآذَيْتُمُوهُ لَشَتَمْتُمْكُمْ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَرٍّ قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ: لَوْ شَاءَ اللَّهُ لَوَكَّلَ اللَّهُ هَذَا الْأَمْرَ إِلَى النَّاسِ فَقَالَ: اجْتَهِدُوا لِي وَمَنْ يَجْتَهِدْ جَزَيْتُهُ وَلَكِنَّهُ نَهَى عَنِ الْأَمْرِ ثُمَّ قَالَ: اجْتَهِدُوا لِي فِيمَا أَمَرْتُكُمْ.

(1/53)

79 - حَدَّثَنَا وَهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: أَوْهَمَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُنْحَرَى بِهَا طُلُوعَ الشَّمْسِ أَوْ غُرُوبَهَا.

(1/54)

80 - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي حَرْبٍ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: نَزَلَتْ سُورَةٌ مِثْلَ بَرَاءَةٍ ثُمَّ رُفِعَتْ، فَخُطِّ مِنْهَا: إِنَّ اللَّهَ يُؤَيِّدُ هَذَا الدِّينَ بِأَقْوَامٍ لَا خِلَاقَ

لَهُمْ، وَلَوْ أَنَّ لَابْنَ آدَمَ وَادِيَيْنِ مِنْ مَالٍ لَابْتَعَى إِلَيْهِمَا وَادِيًا ثَالِثًا، وَلَا يَمَلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا الشُّرَابُ وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ.

(1/55)

81 - حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا النَّصْرِ يُحَدِّثُ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اتَّخَذَ حُجْرَةً فِي الْمَسْجِدِ مِنْ حَصِيرٍ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ لَيْلِي حَتَّى اجْتَمَعَ النَّاسُ، ثُمَّ فَقَدُوا صَوْتَهُ فَظَنُّوا أَنَّهُ قَدْ نَامَ فَجَعَلُوا يَتَنَحَّحُونَ، فَقَالَ: مَا ذَاكُمْ الَّذِي رَأَيْتُمْ مِنْ صَنِيعِكُمْ حَتَّى خَشِيتُمْ أَنْ يُكْتَبَ عَلَيْكُمْ قِيَامُ اللَّيْلِ، وَلَوْ كُتِبَ عَلَيْكُمْ مَا قُمْتُمْ بِهِ، صَلُّوا أَيُّهَا النَّاسُ فِي بُيُوتِكُمْ فَإِنَّ أَفْضَلَ صَلَاةِ الْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا الْمَكْتُوبَةَ.

حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ: عَبَّرَ الْمُسْلِمُونَ زَمَانًا وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيُعْظَمُ غَيْبَةُ أَحِيهِ، وَذَكَرَهُ، وَلَوْ سَوَّطَهُ.

حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَطُوفُونَ بِالْبَيْتِ عُرَاءً، يَقُولُونَ: نَطُوفٌ فِي ثِيَابِنَا الَّتِي نُصَلِّي فِيهَا؟ فَكَانَتِ الْمَرْأَةُ تَطُوفُ عُرْيَانَةً وَتَقُولُ: الْيَوْمَ يَبْدُو بَعْضُهُ أَوْ كُلُّهُ ... وَمَا بَدَأَ مِنْهُ فَلَا أَحِلُّهُ

(1/56)

84 - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ أَسْوَأَ النَّاسِ سَرِقَةً الَّذِي يَسْرِقُ صَلَاتَهُ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ يَسْرِقُ صَلَاتَهُ؟ قَالَ: لَا يُتِمُّ رُكُوعَهَا وَلَا سُجُودَهَا.

حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: إِذَا ظَاهَرَ الرَّجُلُ مِنْ امْرَأَتِهِ ثُمَّ مَاتَتْ يَرِثُهَا وَلَا يُكْفَرُ.

حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي الْحَلِيلِ، عَنْ طَاوُسٍ قَالَ: مَا جَاوَزَ الْأَنْوَاعَ السِّتَّةَ فَكَانَ اثْنَيْنِ بَوَاحِدٍ فَلَا بَأْسَ، وَإِذَا اخْتَلَفَ وَكَانَ بَسِئَةً فَلَا بَأْسَ بِهِ، وَكَرِهَ ذَلِكَ الْحَسَنُ وَابْنُ سِيرِينَ.

حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ قَالَ: سَأَلْتُ مُحَمَّدَ بْنَ سِيرِينَ قُلْتُ: أَبْبَاحُ التَّمْرِ فِي الْجَلَالِ؟ قَالَ: كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَبِيعُونَ التَّمْرَ فِي الْجَلَالِ وَالْقَرَبِ مَا لَمْ يُسْمُوا كَيْلًا، مَا أَعْلَمُ بِهِ بَأْسًا.

(1/57)

88 - حَدَّثَنَا أَبُو كُدَيْبَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ظَبْيَانَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: دَخَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْمَسْجِدَ فَصَلَّى رَكْعَةً ثُمَّ انصَرَفَ فَلَحِقَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّمَا صَلَّيْتَ رَكْعَةً وَاحِدَةً؟ قَالَ: إِنَّمَا هُوَ تَطَوُّعٌ مَنْ شَاءَ زَادَ وَمَنْ شَاءَ نَقَصَ.

(1/58)

89 - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدٍ وَثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ عُمَرَ أُرِيَ بِسَارِقٍ فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا سَرَفْتُ قَطُّ قَبْلَهَا، فَقَالَ: كَذَبْتَ مَا كَانَ اللَّهُ لِيُسَلِّمَ عَبْدَهُ عِنْدَ أَوَّلِ ذَنْبِهِ فَقَطَعَهُ.

(1/59)

90 - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ قَالَ: الْمُسْلِمُ يُكْفَرُ عَنْهُ خَطَايَاهُ حَتَّى بِالْبَلِيَّةِ وَالشُّوْكَةِ وَالنَّقِطَاعِ شِسْعِهِ، وَالْبِضَاعَةِ يَضَعُهَا فِي كُمِّهِ فَيَفْقِدُهَا فَيَجِدُهَا.

(1/60)

91 - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا أَوْ يَقْلُ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: اخْتَرُوا. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ اسْتِنجَارَ الْأَجِيرِ حَتَّى يُبَيِّنَ لَهُ أَجْرَهُ.

(1/61)

93 - حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْمُهَاجِرِيِّ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ مُعَاوِيَةَ وَعِنْدَهُ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: أَنْشِدُكُمْ بِاللَّهِ هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ لُبْسِ الذَّهَبِ إِلَّا مُقَطَّعًا؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ، قَالَ: أَنْشِدُكُمْ بِاللَّهِ هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ لُبْسِ الْحَرِيرِ؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ، قَالَ: أَنْشِدُكُمْ بِاللَّهِ هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الشُّرْبِ فِي آيَةِ الْفِضَّةِ؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ، قَالَ: أَنْشِدُكُمْ بِاللَّهِ هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ جَمْعِ بَيْنِ حَجٍّ وَعُمْرَةٍ؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ لَا.

فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: إِنَّهَا مَعَهُنَّ.
قَالَ حَمَّادٌ: فَأَمَّا إِنَّهُنَّ مَعَهُنَّ؟ .

(1/62)

94 - حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي حَارِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: الْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ وَالْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مَعَى وَاحِدٍ .

(1/63)

95 - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ حَدَّثَ عَنْ بِلَالٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى فِي الْبَيْتِ، وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ: لَمْ يُصَلِّ فِيهِ، وَلَكِنَّهُ كَبَّرَ فِي نَوَاحِيهِ.

(1/64)

96 - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِّلْعَبَّاسِ: هَهُنَا فَإِنَّكَ صَبَوُ أَبِي.
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: لِيُودَنَّ أَهْلُ الْبَلَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنَّ جُلُودَهُمْ قُرِضَتْ بِالْمَقَارِيطِ.
حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَتِيقٍ قَالَ: كَانَ الْحَسَنُ يَقْرُؤُهَا {مَالِكِ يَوْمَ الدِّينِ} [الفاتحة: 4] قَالَ: وَكَانَ مُحَمَّدٌ يَقْرُؤُهَا: مَلِكِ يَوْمَ الدِّينِ.
حَدَّثَنَا سَلَامٌ أَبُو الْمُنْدَرِ عَنِ الْبَيْهَقِيِّ قَالَ: كَانَ حَمَّادٌ إِذَا قَالَ: نَاوْ أَنْ أَصَابَ وَإِذَا قَالَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ أَخْطَأَ.

(1/65)

100 - حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، ثنا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي الْحَلِيلِ، عَنْ سَفِينَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فِي مَرَضٍ مَوْتِهِ: اللَّهُ اللَّهُ الصَّلَاةُ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ قَالَ: فَجَعَلَ يَتَكَلَّمُ بِهَا

وَمَا يَفِيضُ بِهَا لِسَانُهُ

(1/66)

101 - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ قَالَ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: عَجَلُوا الْعِشَاءَ قَبْلَ أَنْ يَنَامَ الْمَرِيضُ وَيُكْسِلُ الْعَامِلُ.

(1/67)

102 - حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى قَالَ: سَارَ أَنَاسٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَأَرْمَلُوا بِحَيٍّ مِنَ الْعَرَبِ فَسَأَلُوهُمْ الْقِرَى فَأَبَوْا وَسَأَلُوهُمْ الشَّرَاءَ فَأَبَوْا فَضَعَطُوهُمْ فَأَصَابُوا مِنْهُمْ فَذَهَبَ الْعَرَبُ إِلَى عُمَرَ يَشْكُونَهُمْ فَهَمَّ بِهِمْ عُمَرُ، قَالَ: يَمْنَعُونَ ابْنَ السَّبِيلِ مَا يُخَلَّفُ فِي ضُرُوعِ الْإِبِلِ وَالْغَنَمِ بِاللَّيْلِ وَالتَّهَارِ إِلَى السَّبِيلِ بِالْمَاءِ مِنَ الْقَائِمِ عَلَيْهِ. حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ: مَا يَضُرُّكَ شَهِدْتَ عَلَى مُسْلِمٍ بِكُفْرٍ أَوْ قَتَلْتَهُ. حَدَّثَنَا قَبَسٌ، حَدَّثَنَا الْجُهَيْنِيُّ قَالَ: كَانَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى صَفِيرَتَيْنِ فَكَانَ إِذَا صَلَّى نَشَرَهُمَا.

(1/68)

105 - حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي عِيَّاشِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَتَبَ: لَا يُقِمُ الصَّلَاةَ تَامِرٌ وَلَا جَابِي وَلَا تَاجِرٌ إِلَّا يَتَّقِي الصَّلَاةَ أَصْحَابُ الدَّارِ وَالْمَاءِ. حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ الْمُعْبِرَةِ، عَنْ سِمَاكِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ فِي الْقِرَاءَةِ فِي الْحَمَامِ قَالَ: لَيْسَتْ بَيْتُ قِرَاءَةٍ. حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: لَا بَأْسَ بِالْقِرَاءَةِ فِي الْحَمَامِ.

(1/69)

108 - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَابِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ وَهُوَ يَخْطُبُنَا قَالَ: قَالَ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ لَبَسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا فَلَنْ يَلْبَسَهُ فِي الْآخِرَةِ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَكِيمِ قَالَ: رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ يَمْشِي إِلَى الْعِيدِ.

(1/70)

110 - حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ مِهْرَانَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: آخِرُ آيَةٍ نَزَلَتْ: {لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ} [التوبة: 128].
حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ أَنَّ مُحَمَّدًا كَانَ لَا يَنْهَى أَنْ يُضْمَنَ السَّمْسَارُ.

(1/71)

112 - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَيَّانٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ اتَّخَذَ كَلْبًا لَيْسَ بِكَلْبِ زَرْعٍ وَلَا صَيْدٍ وَلَا مَاشِيَةٍ فَإِنَّهُ يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطٌ قَالَ سُلَيْمَانُ: أَحْسَبُهُ، قَالَ: الْقِيرَاطُ مِثْلُ أُخْدٍ.

(1/72)

113 - حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ كُلَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْجَوَابِرِ قَالَ: أَصَبْتُ جَرَّةً فِيهَا دَنَانِيرُ فِي إِمَارَةِ مُعَاوِيَةَ فِي أَرْضِ الرَّقَّةِ وَعَلَيْنَا رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ يُقَالُ لَهُ: مُعَاوِيَةُ بْنُ يَزِيدٍ فَأَتَيْتُهُ بِهَا فَقَسَمَهَا بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ وَأَعْطَانِي مِثْلَ مَا أَعْطَى رَجُلًا فِيهِمْ وَقَالَ: لَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَأَيْتُهُ يَفْعَلُ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: " لَا نَفْلَ إِلَّا بَعْدَ الْخُمْسِ إِذْنًا لِأَعْطَيْتُكَ، وَأَخَذَ يَعْزِضُ عَلَيَّ مِنْ نَصِيْبِهِ فَأَبَيْتُ فَقُلْتُ مَا أَنَا بِأَحَقُّ بِهِ مِنْكَ

(1/73)

114 - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: رَأَيْتُ جِبْرِيلَ مُنْبَسِطًا قَدَّمَ مَاءً مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، عَلَيْهِ ثِيَابٌ سُنْدُسٌ مُعَلَّقٌ بِالْدَّرِّ وَالْيَاقُوتِ

(1/74)

115 - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: {يَعْظُمُ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا} [النور: 17] قَالَ: يُخْرِجُ اللَّهُ عَلَيْكُمْ. حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ قَالَ: سُئِلَ عَامِرٌ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {لَمْ يَطْمِثْهُنَّ إِنْسٌ قَبْلَهُمْ وَلَا جَانٌّ} [الرحمن: 56] قَالَ: هُنَّ مِنْ نِسَاءِ الدُّنْيَا خَلَقَهُنَّ اللَّهُ تَعَالَى فِي خَلْقِ الْآخِرَةِ كَمَا قَالَ تَعَالَى: {أَنَا أَنْشَأْنَاهُنَّ إِنِشَاءً} [35] {فَجَعَلْنَاهُنَّ أَبْكَارًا} [36] { [الواقعة: 35-36] قَالَ: لَمْ يَطْمِثْهُنَّ فِي الْخَلْقِ الْآخِرِينَ حِينَ عُدْنَ قَبْلَهُمْ إِنْسٌ وَلَا جَانٌّ.

(1/75)

117 - حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ أَنَّ جَرِيرًا تَوَضَّأَ فَمَسَحَ عَلَى خُفَيْهِ فَقِيلَ لَهُ، فَقَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَفْعَلُهُ.

(1/76)

118 - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ وَاسِعٍ، عَنِ شَتِيرِ بْنِ هَمَّارٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: حُسْنُ الظَّنِّ مِنْ حُسْنِ الْعِبَادَةِ

(1/77)

119 - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ، عَنِ أَبِي الْوَدَّاعِ قَالَ: اخْتَلَفْتُ أَنَا وَصَاحِبِي لِي فِي الْحَنْتَمِ فَأْتَيْنَا أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ فَقُلْنَا: حَدَّثَنَا بِشَيْءٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْحَنْتَمِ، فَقَالَ لِي: قُلْتُمْ ذَلِكَ، لَقَدْ كُنَّا أَحْيَانًا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَّا مَنْ يَحْضُرُ فَيَسْمَعُ وَمِنَّا مَنْ تَشْغَلُهُ الصَّنْعَةُ فَيَجِيءُ وَقَدْ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَقُولُ مَا قَالَ، فَيُخْبِرُ أَصْحَابَهُ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِنَّهُ أَتَى بِشَارِبٍ دَلَّتْ عَلَيْهِ الرَّائِحَةُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: وَاللَّهِ مَا شَرِبْتُ حَمْرًا قَالَ: مَا شَرِبْتُ قَالَ: إِنَّمَا أَخَذْتُ تَمْرًا وَرَبِيبَاتٍ فَجَعَلْتُهُنَّ فِي دُبَّاءٍ لِي فَنَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُخَلَطَ الرَّبِيبُ وَالتَّمْرُ وَنَهَى عَنِ الدُّبَّاءِ

وَالْمَرْقَاتِ

(1/78)

120 - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مُسْلِمٍ وَأَبِي سُوَيْبَانَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْشٍ أَنَّهُ قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ: إِنَّهُ لَيْسَ بِأَرْضِنَا ذَهَبٌ وَلَا فِضَّةٌ وَإِنَّمَا نَبِيعُ الْبَعِيرَ بِالْبَعِيرِينَ وَالشَّاةَ بِالشَّاتِينَ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَهُ أَنْ يُجَهَّزَ جَيْشًا فَتَفِدَتِ الْإِبِلُ فَأَمَرَهُ أَنْ يَأْخُذَ فِي قَلَابِصِ الصَّدَقَةِ فَكَانَ يَأْخُذُ الْبَعِيرَ بِالْبَعِيرِينَ إِلَى الصَّدَقَةِ.

(1/79)

121 - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي الْمُهَزَّبِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: حُلَّةُ الْمُؤْمِنِ فِي الْجَنَّةِ مِنْ لَوْلُؤَةٍ فِيهَا أَرْبَعُونَ نَبْتًا فِي وَسْطِهَا شَجَرَةٌ تَنْبُتُ الْحُلَّةَ فِيهَا نَبْتًا فَيَأْخُذُ بَيْنَ أَصْبَعَيْنِ سَبْعِينَ حُلَّةً مَنظُومَةً بِاللُّؤُلُؤِ وَالْمَرْحَانِ.

(1/80)

122 - حَدَّثَنَا أَبَانٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْحَرُونَ الْجُرُورَ عَنِ سَبْعَةٍ.

(1/81)

123 - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنِ ابْنِ رَزِينٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، قَالُوا بَلَى، قَالَ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ

(1/82)

124 - حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ مُطَرِّفٍ، عَنِ كَعْبِ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: يَا كَعْبُ خَوْفُنَا، قُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَوْ لَيْسَ فِيكُمْ كِتَابُ اللَّهِ وَحُكْمُ رَسُولِهِ؟ قَالَ: بَلَى، ثُمَّ قَالَ: خَوْفُنَا يَا كَعْبُ، فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ اعْمَلْ عَمَلَ رَجُلٍ لَوْ وَافَيْتَهُ الْمَنِيَّةُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِعَمَلِ سَبْعِينَ نَبِيًّا لَأَزْدَرَيْتَ عَمَلَكَ مِمَّا تَرَى، فَأَطْرَقَ مَلِيًّا، ثُمَّ قَالَ: زِدْنَا يَا كَعْبُ، قَالَ: فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَوْ فَتَحَ مِنْ جَهَنَّمَ قَدْرُ مَنْحَرِ ثَوْرٍ بِالْمَشْرِقِ وَرَجُلٌ بِالْمَغْرِبِ لَعَلَى دِمَاعُهُ حَتَّى يَسِيلَ مِنْ حَرِّهَا، قَالَ: فَأَطْرَقَ عُمَرُ مَلِيًّا، ثُمَّ قَالَ: زِدْنَا يَا كَعْبُ، قُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنْ جَهَنَّمَ لَتَزْفِرُ زَفْرَةً لَا يَبْقَى مَلَكٌ مُقَرَّبٌ وَلَا نَبِيٌّ مُرْسَلٌ إِلَّا خَرَّ جَائِعًا عَلَى رُكْبَتَيْهِ، حَتَّى إِبْرَاهِيمُ خَلِيلُهُ لِيَخْرُ جَائِعًا عَلَى رُكْبَتَيْهِ وَيَقُولُ نَفْسِي نَفْسِي لَا أَسْأَلُكَ الْيَوْمَ إِلَّا نَفْسِي، فَأَطْرَقَ عُمَرُ مَلِيًّا، قُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَوْ لَيْسَ تُجَادُونَ هَذَا فِي كِتَابِ اللَّهِ؟ قَالَ: كَيْفَ؟ قُلْتُ: قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى فِي هَذِهِ الْآيَةِ {يَوْمَ تَأْتِي كُلُّ نَفْسٍ تُجَادِلُ عَنْ نَفْسِهَا وَتُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَا عَمِلَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ} [النحل: 111].

(1/83)

125 - حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ قَالَ: لَمَّا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى أَحَدٍ رَجَعَ نَاسٌ خَرَجُوا مَعَهُ، وَكَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهُمْ فِرْقَتَيْنِ فِرْقَةٌ تَقُولُ نُقَاتِلُهُمْ، وَفِرْقَةٌ تَقُولُ لَا نُقَاتِلُهُمْ فَنَزَلَتْ: {فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَةٍ} [النساء: 88] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ.

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّهَا طَبِيبَةٌ وَإِنَّهَا تَنْفِي الْحُبَّ كَمَا تَنْفِي النَّارُ حَبَّ الْحَدِيدِ.

(1/84)

126 - حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كُنْتُ أَلْعَبُ بِالْبَنَاتِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكُنَّ يَأْتِينَ صَوَاحِبِي، وَكُنَّ يَنْقَمِعْنَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُسْرِ بِهِنَّ يَلْعَبْنَ مَعِي.

(1/85)

127 - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ: نَبَأَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ: مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ رَجُلًا حَيًّا، وَكَانَ لَا يُرَى مُتَجَرِّدًا، فَقَالَتْ: بَنُو إِسْرَائِيلَ إِنَّهُ آدُرٌ، فَاعْتَسَلَ عِنْدَ الْمُؤَيَّةِ

وَوَضَعَ ثُوبَهُ عَلَى حَجَرٍ فَانْطَلَقَ الْحَجْرُ يَسْعَى، فَأَتَاهُ بِعَصَاهُ يَضْرِبُهُ يَقُولُ: حَجْرُ ثُوْبِي حَجْرُ ثُوْبِي، حَتَّى وَقَفَ عَلَى مَلَأٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَانزَلَتْ: {يَأْيُهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ آذَوْا مُوسَى} [الأحزاب: 69].

(1/86)

128 - حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنِ نُبَيْحِ الْعَنْزِيِّ أَنَّهُ حَدَّثَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ ارْتَجَعَ أَنْفَاضًا عَجَافًا فَبَعَثَ بِهَا إِلَى الْحُمْرِ فَقَدِمَتْ تَطِيرُ وَيَوْمُهَا تَرَعَى تَكَادُ تَنْطُطُ مِنَ السَّمَنِ إِذَا سَمِعَهُ عُمَرُ، فَجَاءَ إِلَى السُّوقِ فَنَادَى مِنْ أَقْصَى السُّوقِ: يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ لِمَ ارْتَجَعْتَ أَنْفَاضَكَ هَذِهِ؟ قُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ نَبَغِي أَنْ نَزِيدَهُ، قَالَ لِي: أَلَكِ حَمِيْتُ الْحَمِي؟ إِنَّمَا حَمِيَّتُهَا لِإِبْلِ الصَّدَقَةِ وَالضَّعِيفِ، أَقْسِمُ بِاللَّهِ لَتُخْبِرَنِي بِأَمَانَتِهَا أَوْ لِأَخْلَطَنَّهَا فِي مَالِ اللَّهِ كُلِّهَا، فَعَلِمْتُ أَنَّهُ سَوْفَ يَفْعَلُ فَأَخْبَرْتُهُ بِأَمَانَتِهَا، فَقَالَ: أَذْهَبَ إِلَى مَالِ اللَّهِ فَخَذَ الَّذِي لَكَ، قَالَ: فَأَخَذْتُهُ فَتَعَلَّقْتُ يَحْمِلُ عَلَيْهَا ابْنَ السَّبِيلِ وَيُعْطِيهَا مَنْ يَرَاهُ لِذَلِكَ أَهْلًا حَتَّى فَرَغَ مِنْهَا. حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: حَمَلَةُ الْعَرْشِ فِيهِمْ مَنْ صُوِّرَتْهُ عَلَى صُورَةِ الْأَسَدِ، وَمِنْهُمْ مَنْ صُوِّرَتْهُ عَلَى صُورَةِ الْإِنْسَانِ، وَمِنْهُمْ مَنْ صُوِّرَتْهُ عَلَى صُورَةِ الثَّوْرِ، وَمِنْهُمْ مَنْ صُوِّرَتْهُ عَلَى صُورَةِ النَّسْرِ.

(1/87)

130 - حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ جَعْدَةَ، عَنْ رِفَاعَةَ الْقُرْظِيِّ قَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: {وَلَقَدْ وَصَلْنَا لَهُمُ الْقَوْلَ} [القصص: 51] فِي عَشْرَةٍ، أَمَّا أَحَدِهِمْ {أَوْلَيْكَ يُؤْتُونَ أَجْرَهُمْ} [القصص: 54].

(1/88)

131 - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَأَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شَعْبٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَا اسْتُحِلَّ بِهِ فَرْجُ الْمَرْأَةِ مِنْ مَهْرِهَا أَوْ عِدَّةٍ فَهُوَ لَهَا وَمَا أَكْرَمَ بِهِ أَبُوهَا أَوْ أَحْوَاهَا أَوْ وَلِيِّهَا بَعْدَ عَقْدِ عَقْدِهِ فَهُوَ لَهُ، وَخَيْرٌ مَا أَكْرَمَ بِهِ الرَّجُلُ ابْنَتَهُ أَوْ أُخْتَهُ

(1/89)

132 - حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا يَعْلى بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ وَكَيْعِ الْعُقَيْلِيِّ، عَنْ عَمِّهِ أَبِي رَزِينٍ وَهُوَ لَقِيطُ
بْنِ غَامِرٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّهُ كَانَ يَذْبَحُ فِي رَجَبٍ
ذَبَائِحَ فَنَأْكُلُهَا وَنُطْعِمُ مَنْ جَاءَنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا بَأْسَ بِذَلِكَ، قَالَ: قَالَ
وَكَيْعٌ: لَا أَدْعُهَا أَبَدًا

(1/90)

133 - حَدَّثَنَا قَيْسٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْرُبِيُّ بْنُ الصَّبَّاحِ، عَنْ خَلِيفَةَ بْنِ خُصَيْنٍ، عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ:
كَانَ أَكْثَرُ مَا دَعَا بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ كَالَّذِي نَقُولُ
وَخَيْرًا مِمَّا نَقُولُ، اللَّهُمَّ لَكَ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي وَلَكَ قِرَاءَتِي، اللَّهُمَّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ
الْقَبْرِ وَشَتَاتِ الْأَمْرِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَ مَا تَجْرِي بِهِ الرِّيحُ وَكَأَنَّ عَلِيًّا يَقُولُ: الرِّيحُ الْعَقِيمُ النَّكْبَاءُ

(1/91)

134 - حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قَالَ: قَالَ لِي سُلَيْمَانُ بْنُ هِشَامٍ: إِنَّ هَذَا يَعْنِي الزُّهْرِيَّ لَا يَدْعُنَا
نَأْكُلُ شَيْئًا إِلَّا أَمَرْنَا أَنْ نَتَوَضَّأَ، يَعْنِي مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ، قَالَ: قُلْتُ إِنِّي سَأَلْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ قَالَ:
إِذَا أَكَلْتَهُ فَهُوَ طَيِّبٌ لَيْسَ عَلَيْكَ فِيهِ وُضُوءٌ، فَإِذَا خَرَجَ فَهُوَ حَيْثُ عَلَيْكَ فِيهِ الْوُضُوءُ، قَالَ: فَهَلْ فِي
الْبِلَادِ أَحَدٌ قَالَ ذَلِكَ؟ قَالَ: نَعَمْ أَقْدَمُ رَجُلٍ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ عَلِمًا، قَالَ: مَنْ؟ قُلْتُ: عَطَاءُ بْنُ أَبِي
رَبَاحٍ، قَالَ فَبَعَثَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُمْ أَكَلُوا مَعَ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ حُبْرًا وَحَمًّا
فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ، قَالَ: مَا تَقُولُ فِي الْعُمَرَى؟ قَالَ: أَخْبَرَنِي النَّضْرُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نُهَيْكٍ، عَنْ
أبي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: الْعُمَرَى جَائِزَةٌ قَالَ الزُّهْرِيُّ: إِنَّهَا لَا تَكُونُ عُمَرَى
إِلَّا أَنْ تُجْعَلَ لَهُ آرَاهُ قَالَ وَلَعَقِبِهِ، قَالَ: فَقَالَ لِعَطَاءٍ: مَا تَقُولُ؟ قَالَ: حَدَّثَنِي جَابِرٌ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: الْعُمَرَى جَائِزَةٌ قَالَ: فَقَالَ الزُّهْرِيُّ: إِنَّ الْخُلَفَاءَ لَا يَقْضُونَ بِذَلِكَ، قَالَ: فَقَالَ
عَطَاءٌ: بَلَى قَضَى بِهِ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ فِي كَذَا وَكَذَا

(1/92)

135 - حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ أَبِي السَّائِبِ أَنَّهُ كَانَ يُشَارِكُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ فِي التِّجَارَةِ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ الْفَتْحِ قَالَ: مَرْحَبًا يَا أَخِي وَيَا شَرِيكِي لَا يُدَارِي وَلَا يُمَارِي، يَا سَائِبُ قَدْ كُنْتَ تَعْمَلُ أَعْمَالًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ لَا تُقْبَلُ وَكَانَ ذَا سَلْفٍ وَصِلَةٍ وَهِيَ الْيَوْمَ تُقْبَلُ مِنْكَ

(1/93)

136 - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ كُلَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبِي أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ رَأَى فِي النَّوْمِ فَقَدْ رَأَى إِنْ الشَّيْطَانَ لَا يَتَمَثَّلُ بِي. قَالَ: قَالَ أَبِي: فَحَدَّثْتُهُ ابْنُ عَبَّاسٍ وَأَخْبَرْتُهُ أَبِي قَدْ رَأَيْتُهُ فَقُلْتُ: إِبْنِي وَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُهُ. قَالَ: فَذَكَرْتُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ قَالَ: إِبْنِي لَقَدْ رَأَيْتُهُ وَذَكَرْتُهُ، وَنَعْتُهُ فِي مَشِيَّتِهِ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّهُ كَانَ يُشَبِّهُهُ

(1/94)

137 - حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، حَدَّثَنِي قَيْسُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ فِي رَجُلٍ اسْتَكْرَهَ عَلَى شُرْبِ الْخَمْرِ وَأَكْلِ حَمِّ الْخَنْزِيرِ، وَقَالَ: إِنْ لَمْ تَفْعَلْ حَتَّى تُقْتَلَ أَصَابَ خَيْرًا وَإِنْ هُوَ شَرِبَ وَأَكَلَ فَهُوَ فِي عُدْرٍ.

(1/95)

138 - حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أُذَيْنَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَلْيَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَلْيَكْفُرْ بيمينه

(1/96)

139 - حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ يُقَالُ لَهُ: الْقَاسِمُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُقَيْلٍ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِذَا نَكَحَ الْعَبْدُ بَعِيرًا إِذَنْ سَيِّدِهِ فَهُوَ عَاهِرٌ

(1/97)

140 - قَالَ: وَحَدَّثَنِي جَابِرٌ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَمْ أَكُنْ، أَوْ قَالَ: أَشَدُّ، شَكًّا هَمَّامٌ، مَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي عَمَلُ قَوْمِ لُوطٍ

(1/98)

141 - حَدَّثَنِي هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ يُقَالُ لَهُ: الْقَاسِمُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُقَيْلٍ أَنَّ جَابِرًا قَالَ: بَلَغَنِي حَدِيثٌ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمِعَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ أَسْمَعْهُ مِنْهُ. قَالَ: فَأَبْتَعْتُ بَعِيرًا فَشَدَدْتُ عَلَيْهِ رَحْلًا ثُمَّ سَرْتُ إِلَيْهِ شَهْرًا حَتَّى قَدِمْتُ الشَّامَ فَإِذَا هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُتَيْسِ الْأَنْصَارِيُّ فَأَتَيْتُ مَنْزِلَهُ فَقُلْتُ: إِنَّ جَابِرًا عَلَى الْبَابِ، فَأَتَى الرَّسُولُ فَقَالَ: جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، فَخَرَجَ فَأَعْتَنَقَنِي وَاعْتَنَقْتُهُ فَقُلْتُ: حَدِيثٌ بَلَغَنِي أَنَّكَ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: يُخْشِرُ النَّاسُ أَوْ قَالَ: الْعِبَادُ شَكَّ الْقَاسِمِ وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ إِلَى الشَّامِ عُرَاءَ غُرْلًا بِهِمَا قَالَ: قُلْنَا: وَمَا بِهِمْ؟ قَالَ: لَيْسَ مَعَهُمْ شَيْءٌ قَالَ: فَيُنَادِيهِمْ بِصَوْتٍ يَسْمَعُهُ مَنْ بَعْدَ كَمَا يَسْمَعُهُ مَنْ قَرُبَ: أَنَا الْمَلِكُ أَنَا الدَّيَّانُ لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ يَطْلُبُهُ بِمَظْلَمَةٍ حَتَّى اللَّطْمَةِ، قُلْنَا: وَكَيْفَ؟ وَإِنَّمَا نَأْتِي اللَّهُ عُرَاءَ غُرْلًا بِهِمَا؟ قَالَ: بِالْحُسْنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ

(1/99)

142 - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِفَاطِمَةَ: إِيْتِينِي بِرُوحِكَ وَإِبْنِيكَ فَجَاءَتْ بِهِنَّمَا، فَأَلْفَى عَلَيْهِمَا كِسَاءً فَدَكَّيَا ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِمَا فَقَالَ: اللَّهُمَّ هَؤُلَاءِ آلُ مُحَمَّدٍ فَاجْعَلْ صَلَوَاتِكَ وَبَرَكَاتِكَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: فَرَفَعْتُ الْكِسَاءَ لِأَدْخُلَ مَعَهُمْ فَاَنْتَزَعَهُ مِنْ يَدِي وَقَالَ: إِنَّكَ

لَعَلَى خَيْرٍ

(1/100)

143 - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا أَبُو ظَبْيَانَ حُصَيْنُ بْنُ جُنْدُبٍ قَالَ: رَأَيْتُ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي هَذِهِ الرَّحْبَةِ مَعَ النَّاسِ عَلَيْهِ إِزَارٌ أَصْفَرٌ وَحَمِيصَةٌ وَنَعْلَانِ وَمَعَهُ عَنَزَةٌ، فَوَضَعَ حَمِيصَةً ثُمَّ أَتَى جِدَارَ الْمَسْجِدِ فَبَالَ وَهُوَ قَائِمٌ حَتَّى رَعَا بَوْلَهُ: ثُمَّ أَتَى بِكُوزٍ مِنْ مَاءٍ فَعَسَلَ كَفَّيْهُ وَتَمَضَّمْضَمٌ وَاسْتَنْشَقَ وَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ، ثُمَّ جَعَلَ مَاءً فِي كَفِّهِ فَوَضَعَهُ عَلَى رَأْسِهِ، وَمَسَحَ نَعْلَيْهِ ثُمَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَأَقِيمَتِ الصَّلَاةُ قَالَ: أَحْسَبُهُ قَالَ صَلَاةَ الْعَصْرِ قَالَ: فَخَلَعَ نَعْلَيْهِ وَصَلَّى، قَالَ فَحَدَّثْتُ بِهِ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ، قَالَ فَلَقِينَا أَبَا ظَبْيَانَ فَسَأَلَهُ إِبْرَاهِيمُ عَنْهُ فَحَدَّثَهُ، فَقَالَ إِبْرَاهِيمُ: أَلَا تَعْجَبُ مِنْ قَوْلِهِ: ثُمَّ خَلَعَ نَعْلَيْهِ.

(1/101)

144 - حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، حَدَّثَنَا نَافِعٌ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ إِذَا أُعْطِيَ الشَّيْءَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ قَالَ لِصَاحِبِهِ: لَا تُحَدِّثْ فِيهِ شَيْئًا حَتَّى تَبْلُغَ بِهِ وَادِي الْقَرَى أَوْ نَحْوَهُ مِنْ طَرِيقِ مِصْرَ، فَإِذَا بَلَغْتَ وَادِي الْقَرَى أَوْ نَحْوَهُ مِنْ طَرِيقِ مِصْرَ فَشَانُكَ.

(1/102)

145 - حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ وَأَبِي الْأَحْوَصِ وَهَذَا حَدِيثُ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعَلِّمُنَا خُطْبَةً مِنْ خُطْبِ الْحَاجَةِ وَخُطْبَةِ الصَّلَاةِ: الْحَمْدُ لِلَّهِ أَوْ إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا مَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضِلِّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ثُمَّ يَقْرَأُ هَذِهِ الثَّلَاثَ آيَاتٍ: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ} [آل عمران: 102] ، ثُمَّ يَقْرَأُ: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا} {70} يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا} {71} {الأحزاب: 70-71} ، ثُمَّ يَتَكَلَّمُ لِحَاجَتِهِ.

حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ: قَالَ: قَالَ سُلَيْمَانُ: الْعَقِيقَةُ مَعَ الْمَوْلُودِ، فَأَهْرَبُوا دَمًا وَأَمِيطُوا عَنْهُ الْأَذَى.

قَالَ مُحَمَّدٌ: عَرَضْتُ أَنْ أَعْلَمَ مَا أَمِيطُوا عَنْهُ الْأَذَى فَلَمْ أَجِدْ أَحَدًا يُخْبِرُنِي.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ قُرَى عَلَى أَبِي الْقَاسِمِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ الْأَنْصَارِيِّ الْحَمَوِيِّ وَأَنَا أَسْمَعُ فِي النَّاسِ مِنْ شَوَالِ سَنَةِ خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ وَسِتِّ مِائَةٍ يَحْلِبُ أَخْبَرَكُمْ الْحَافِظُ أَبُو طَاهِرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ السِّلْفِيِّ الْأَصْبَهَائِيِّ فِي سَنَةِ أَرْبَعٍ وَسَبْعِينَ وَخَمْسٍ مِائَةٍ بَنِعْرَ الإسْكَنْدَرِيَّةِ أَنْبَأَنَا أَبُو غَالِبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ الْبِقَالِيِّ بِبَغْدَادَ، أَنْبَأَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ دِرْهَمِ الْحَرْقِيِّ، حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ التِّرْمِذِيُّ الْبَزَّازُ، حَدَّثَنَا جَدِّي أَبُو أُمِّي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْزُوقِ بْنِ دِينَارِ الْحَلَّالِ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمِ الصَّفَّارُ.

(1/103)

147 - حَدَّثَنَا أَبُو يَعْفُورٍ، حَدَّثَنَا أَبُو ثَابِتٍ قَالَ: سَمِعْتُ يَعْلىَ بْنَ مُرَّةَ الثَّقَفِيِّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ أَخَذَ أَرْضًا بِغَيْرِ حَقِّهَا كُفِلَ أَنْ يَحْمَلَ تَرَابَهَا إِلَى الْمَحْشَرِ

(1/104)

148 - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْتَ سَيِّدُنَا وَابْنُ سَيِّدِنَا وَخَيْرُنَا وَابْنُ خَيْرِنَا، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ قُولُوا بِقَوْلِكُمْ وَلَا يَسْتَفْزِنَكُمُ الشَّيْطَانُ فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ مَا أَحَبُّ أَنْ تَرْفَعُونِي فَوْقَ مَنْزِلَتِي الَّتِي أَنْزَلَنِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ

(1/105)

149 - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنْبَأَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَارِسَ جَعَلُوا يُصَلُّونَ فِي طُرُقِهَا وَسَكَكِهَا. حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَوْنٍ عَنِ الرَّجُلِ يَقُولُ لِلرَّجُلِ يَوْمَ الْعِيدِ: تَقَبَّلَ اللَّهُ مِنَّا وَمِنْكُمْ، قَالَ: قَالَ الْحَسَنُ: مُحَدَّثٌ أَوْ بَدْعَةٌ.

(1/106)

151 - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا خَالِدُ الْوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ عَمِّهِ وَاسِعِ بْنِ حَبَّانَ، عَنْ وَهَبِ بْنِ حُدَيْفَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِذَا قَامَ الرَّجُلُ مِنْ مَجْلِسِهِ فَرَجَعَ إِلَيْهِ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ وَإِنْ كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ فَقَامَ إِلَيْهَا ثُمَّ رَجَعَ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ

(1/107)

152 - حَدَّثَنَا حَمَّادٌ وَوَهَيْبٌ قَالَا: حَدَّثَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِذَا قَامَ الرَّجُلُ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ رَجَعَ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ

(1/108)

153 - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْقُرَشِيُّ، أَخْبَرَنِي قَيْسُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَشْعَثِ، أَنَّ الْأَشْعَثَ وَهَبَ لِابْنِهِ غُلَامًا فَغَضِبَ عَلَيْهِ فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا وَهَبْتُهُ لَكَ رَجَعُ فِيهِ فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ صَبْرًا لِيَقْتَطِعَ بِهَا مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَهُوَ مُجْتَمِعٌ عَلَيْهِ غَضَبًا عَفَا عَنْهُ أَوْ عَاقَبَهُ

(1/109)

154 - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَبَّانَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَثَلِي وَمَثَلُكُمْ كَمَثَلِ رَجُلٍ أَوْقَدَ نَارًا فَجَعَلَ الْجَرَادُ وَالْفَرَّاشُ وَالْجُنَادِبُ يَقَعْنَ فِيهَا وَهُوَ يَدْفَعُهُنَّ عَنْهَا، وَأَنَا آخِذٌ بِحُجْرِكُمْ عَنِ النَّارِ وَأَنْتُمْ تَتَفَلَّتُونَ مِنْ يَدِي

(1/110)

155 - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَنَّهُ قَالَ لِأُوَيْسٍ: اسْتَغْفِرْ لِي، قَالَ: كَيْفَ اسْتَغْفِرُ لَكَ وَأَنْتَ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: خَيْرُ التَّابِعِينَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ أُوَيْسُ الْقُرَيْبِيُّ

(1/111)

156 - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُعْبِرَةِ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هَلَالٍ قَالَ: قَالَ هِشَامُ بْنُ عَامِرٍ: جَاءَتْ الْأَنْصَارُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ أُحُدٍ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَصَابَنَا قَرْحٌ وَجُهِدٌ فَكَيْفَ تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: اخْفَرُوا وَأَوْسِعُوا وَاجْعَلُوا الرَّجُلَيْنِ وَالثَّلَاثَةَ فِي الْقَبْرِ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَيُّهُمْ نُقَدِّمُ فِي الْقَبْرِ؟ قَالَ: أَكْثَرَهُمْ قُرْآنًا قَالَ: فَقَدِّمَ أَبُو عَامِرٍ بَيْنَ يَدَيْ اثْنَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ. قَالَ عَفَّانُ: وَسَمِعْتُ جَرِيرَ بْنَ حَازِمٍ يُحَدِّثُ هَذَا الْحَدِيثَ قَالَ: سَمِعْتُ حُمَيْدَ بْنَ هَلَالٍ يُحَدِّثُ عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ بِهَذَا الْحَدِيثِ وَزَادَ فِيهِ قَالَ: اخْفَرُوا وَأَوْسِعُوا وَأَعْمِقُوا

(1/112)

158 - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنِي ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَمَّا عَرَجَ بِي جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ رَأَيْتُ فِي السَّمَاءِ خَيْلًا مَوْفُوفَةً مُسْرَجَةً مُلْجَمَةً لَا تَرُوثُ وَلَا تَبُولُ وَلَا تَعْرِقُ رُءُوسَهَا مِنَ الْيَأْقُوتِ الْأَحْمَرِ وَحَوَافِرُهَا مِنَ الزُّمُرُدِ الْأَخْضَرِ وَأَبْدَانُهَا مِنَ الْعِصْيَانِ الْأَصْفَرِ ذَوَاتِ أَجْنِحَةٍ، فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذِهِ، فَقَالَ جِبْرِيلُ: هَذِهِ لِمُحِبِّي أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَيَزُورُونَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْجُرَيْرِيُّ قَالَ: لَمَّا سَيَّرَ عَامِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ شِيعَةَ إِخْوَانِهِ وَكَانَ بَظَهْرِ الْمَرِيدِ قَالَ: إِنِّي دَاعٍ فَأَمْنُوا، فَقَالَ: هَاتِ فَقَدْ كُنَّا نَسْتَبْطِئُ هَذَا مِنْكَ؟ فَقَالَ: اللَّهُمَّ مَنْ أَسَاءَ بِي وَكَذَّبَ أَكْثَرَ مَالِهِ وَوَلَدَهُ وَأَصْحَحَ جِسْمَهُ وَأَطْلَعَ عُمُرَهُ.

(1/113)

160 - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَكَمِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ أَنَّ رَجُلًا كَانَ يَمْدُخُ رَجُلًا عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقُولُ: كَذَا بِالتُّرَابِ يَخْتُوهُ فِي وَجْهِهِ وَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: إِذَا سَمِعْتُمُ الْمَدَّاحِينَ فَاحْثُوا فِي وُجُوهِهِمُ التُّرَابَ

(1/114)

161 - حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: مَدَحَ رَجُلٌ رَجُلًا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: وَيْلَكَ قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ مِرَارًا إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ مَادِحًا صَاحِبَهُ لَا مَحَالَةَ فَلْيَنْقُلْ أَحْسَبُهُ وَاللَّهِ، وَلَا أُرْكَبِي عَلَى اللَّهِ أَحَدًا إِنْ كَانَ يَعْلَمُ ذَلِكَ حَسْبَهُ كَذَا وَكَذَا

(1/115)

162 - حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ سُفْيَانَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَا طَلَعَ النَّجْمُ صَبَاحًا قَطُّ وَيَقُومُ عَاهَةً إِلَّا رُفِعَتْ عَنْهُمْ أَوْ خُفِّفَتْ

(1/116)

163 - حَدَّثَنَا سُلَيْمٌ بْنُ حَيَّانَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَا، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَثَلِي وَمَثَلُ الْأَنْبِيَاءِ كَمَثَلِ رَجُلٍ ابْتَنَى دَارًا فَأَحْسَنَهَا وَأَكْمَلَهَا إِلَّا مَوْضِعَ لَبْنَةٍ قَالَ فَجَعَلَ النَّاسُ يَدْخُلُونَهَا وَيَتَعَجَّبُونَ مِنْهَا وَيَقُولُونَ: لَوْلَا مَوْضِعُ هَذِهِ اللَّبْنَةِ، فَأَنَا مَوْضِعُ اللَّبْنَةِ جِئْتُ فَحَتَمْتُ الْأَنْبِيَاءَ

(1/117)

164 - حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا أَبُو حَمْرَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ صَلَّى الْبُرْدَيْنِ دَخَلَ الْجَنَّةَ

(1/118)

165 - حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ وَاسِعٍ، عَنْ شُتَيْرِ بْنِ نَهَّارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ حُسْنَ الظَّنِّ مِنْ حُسْنِ الْعِبَادَةِ

(1/119)

166 - حَدَّثَنَا السُّكَيْنُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ الْهَجْرِيِّ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَا عَالَ مِنْ أَقْتَصَدَ

(1/120)

167 - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا أَبُو سَنَانَ، عَنْ مُحَارِبٍ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَهْلُ الْجَنَّةِ عِشْرُونَ وَمِائَةٌ صَفٍّ مِنْهَا ثَمَانُونَ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ

(1/121)

168 - حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنبَأَنَا ثَابِتٌ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ عَائِدِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ سَلْمَانَ وَبِلَالَ وَصَهْبِيًّا كَانُوا قُعودًا فَمَرَّ عَلَيْهِمْ أَبُو سُفْيَانَ فَقَالُوا: مَا أَخَذَتْ سَيْوْفُ اللَّهِ مِنْ عُنُقِ عَدُوِّ اللَّهِ مَا أَخَذَهَا بَعْدُ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: تَقُولُونَ هَذَا لِشَيْخِ قُرَيْشٍ وَسَيِّدِهَا؟ قَالَ: فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ، قَالَ: لَعَلَّكَ يَا أَبَا بَكْرٍ أَغْضَبْتَهُمْ لِيْنِ كُنْتَ أَغْضَبْتَهُمْ لَقَدْ أَغْضَبْتَ رَبَّكَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: فَرَجَعَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ: يَا إِخْوَتَاهُ لَعَلِّي أَغْضَبْتُكُمْ؟ قَالَ: فَقَالُوا: لَا يَا أَبَا بَكْرٍ يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ

(1/122)

169 - حَدَّثَنَا وَهْبٌ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا النَّضْرِ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْوُضوءِ عَلَى الْحَفِيِّينَ: لَا بَأْسَ بِهِ.

(1/123)

170 - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ فَوَضَعَتْ لَهُ وَضُوءًا مِنَ اللَّيْلِ. قَالَ: فَقَالَتْ مَيْمُونَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَضَعْتَ لَكَ هَذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ فِي الدِّينِ وَعَلِّمَهُ التَّوْبِيلَ

(1/124)

171 - حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ الْعَطَّارُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي سَلَامٍ، عَنْ أَبِي رَاشِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شَيْبَةَ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " إِنَّ التُّجَّارَ هُمُ الْفُجَّارُ إِنَّ التُّجَّارَ هُمُ الْفُجَّارُ قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَمْ يَحِلَّ اللَّهُ الْبَيْعُ؟ قَالَ: إِنَّهُمْ يَقُولُونَ وَيَكْذِبُونَ وَيَخْلِفُونَ وَيَأْمَنُونَ

(1/125)

172 - حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ الْعَطَّارُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي سَلَامٍ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَسَدِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ: الطُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُ الْمِيزَانَ وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَاللَّهُ أَكْبَرُ يَمْلَأُ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَالصَّلَاةُ نُورٌ وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ، كُلُّ النَّاسِ يَعُدُّو فَبَائِعٌ نَفْسَهُ فَمُعْتَقُهَا أَوْ مُوبِقُهَا

(1/126)

173 - حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ الْعَطَّارُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي سَلَامٍ، عَنْ أَبِي رَاشِدٍ الْحَبْرَائِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شَيْبَةَ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ مُعَاوِيَةَ قَالَ: إِذَا أَتَيْتَ فُسْطَاطِي فَقُمْ فَأَخْرِجْهُ مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: اقْرَأُوا الْقُرْآنَ وَلَا تَغْلُوا فِيهِ وَلَا تَحْفُوا عَنْهُ وَلَا تَأْكُلُوا بِهِ وَلَا تَسْتَكْبِرُوا بِهِ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ نَوْفًا الْبِكَالِيَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿وَأَتَيْنَاهُ أَهْلَهُ

وَمِنْهُمْ مَعَهُمْ { [الأنبياء: 84] قَالَ: أُتِيَ أَجْرُهُمْ فِي الْآخِرَةِ وَمِثْلُهُمْ فِي الدُّنْيَا، قَالَ أَبُو عِمْرَانَ:
فَحَدَّثْتُ بِهَذَا مُطَرِّفًا فَقَالَ: مَا عَرَفْتُ وَجْهَهَا قَبْلَ الْيَوْمِ.

(1/127)

175 - حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَجَلَانَ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَشَجِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ
الْمُسَيَّبِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ خَوْلَةَ بِنْتِ حَكِيمٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَوْ أَنَّ
أَحَدَكُمْ إِذَا نَزَلَ مَنْزِلًا قَالَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ لَمْ يَضُرَّهُ فِي ذَلِكَ الْمَنْزِلِ شَيْءٌ
حَتَّى يَرْتَجِلَ مِنْهُ.
حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنْبَأَنَا ثَابِتٌ قَالَ: قَالَ مُسْلِمُ بْنُ يَسَارٍ: مَا شَيْءٌ مِنْ عَمَلِي إِلَّا وَقَدْ دَخَلَهُ مَا
أَفْسَدَهُ لَيْسَ الْحُبُّ فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.
حَدَّثَنَا عَزْرَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: إِنِّي لَسْتُ بِحَلِيمٍ وَلَكِنِّي
أَتَحَلَّمُ.

(1/128)

178 - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنْبَأَنَا عَبِيدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: هَذَا الْإِنْسَانُ وَهَذَا أَجَلُهُ وَهَذَا أَمَلُهُ وَتَمَّ أَجَلُهُ وَلَمْ يُتِمَّ أَمَلُهُ.
حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ قَالَ: قَالَ أَبُو عُثْمَانَ النَّهْدِيُّ: أَتَتْ عَلِيَّ ثَلَاثُونَ وَمِائَةٌ سَنَةً وَمَا
مِنِّي شَيْءٌ إِلَّا وَقَدْ أَنْكَرْتُهُ إِلَّا أَمَلِي فَإِنِّي أَجِدُهُ كَمَا هُوَ.
حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَقُولُ: قُسِمَ لِيُوسُفَ وَأُمِّهِ
ثُلُثُ الْحُسَيْنِ.

(1/129)

181 - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنْبَأَنَا ثَابِتٌ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي وَلِصَدْرِهِ أَرِيزٌ كَأَرِيزِ الْمَرْجَلِ.

(1/130)

182 - حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنِي الْمُشَاشُ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ ضَعْفَاءَ بَنِي هِشَامٍ أَنْ يَنْحَطُّوا مِنْ جَمْعِ بَلِيلٍ.

(1/131)

183 - حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَوْ تَعَلَّمُونَ مَا أَعَلَّمُ لَصَحِحْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ، وَقَبْلَهُ أَنْزَلَ الْقُرْآنُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ

(1/132)

185 - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنبَأَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، أَنَّ جَبْرِيلَ قَالَ لِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: اقْرَأِ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفٍ قَالَ مِيكَائِيلُ: اسْتَزِدَّهُ، قَالَ: اقْرَأِ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفَيْنِ، قَالَ مِيكَائِيلُ: اسْتَزِدَّهُ، قَالَ: حَتَّى بَلَغَ سَبْعَةَ أَحْرَفٍ قَالَ: كُلُّ شَأْنٍ كَافٍ مَا لَمْ يَخْتَمْ آيَةٌ رَحْمَةً بِآيَةٍ عَذَابٍ أَوْ آيَةٌ عَذَابٍ بِآيَةٍ رَحْمَةً

(1/133)

186 - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا التُّعْمَانُ بْنُ سَعْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا

(1/134)

187 - حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ التَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرِ فَقَالَ: لَا حَرَجَ يَعْنِي فِي الْحَجِّ

(1/135)

188 - حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي عَلَى الْحُمْرَةِ.

(1/136)

189 - حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْأَحْوَصِ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا حَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ حَلِيلًا

(1/137)

190 - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ الْأَزْرَقِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ ذَكْوَانَ عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي عَلَى الْحُمْرَةِ.

(1/138)

191 - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ وَهَشِيمٌ وَخَالِدٌ قَالُوا: حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي عَلَى الْحُمْرَةِ.

(1/139)

192 - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ رَجَاءِ أَبِي الْمِقْدَامِ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ نَعِيمٍ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ وَعُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ دُعِيََا إِلَى طَعَامٍ فَأَجَابَا فَلَمَّا خَرَجَا قَالَ عُمَرُ لِعُثْمَانَ: لَقَدْ شَهِدْتُ طَعَامًا لَوَدِدْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ شَهِدْتُهُ، قَالَ: لِمَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ: أَطْنُهُ صُنْعَ مَبَاهَاةٍ.

(1/140)

193 - حَدَّثَنَا سُلَيْمُ بْنُ حَيَّانَ، أَنبَأَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْمُرَابِنَةِ وَالْمُحَافَلَةِ وَالْمُخَابَرَةِ.

(1/141)

194 - حَدَّثَنَا سُلَيْمُ بْنُ حَيَّانَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ، عَنْ جَابِرِ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ بَيْعِ التَّمْرَةِ حَتَّى تَنْفَضِحَ، فُلْتُ لِحَابِرٍ: وَمَا تَنْفَضِحُ؟ قَالَ تَحْمُرُ وَتَصْفُرُ وَيُؤْكَلُ مِنْهَا.

(1/142)

195 - حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ بْنُ فَصَّالَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قُدَامَةَ، عَنِ السَّعْدِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: وَكَانَ السَّعْدِيُّ امْرَأَةً صَدُوقًا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى عَلَى وَاوِي ثُمَّ فُتِيَ لَأَصْحَابِهِ: اخْرُجُوا اخْرُجُوا فَإِنَّهُ وَاوِي مَلْعُونٌ، خَشِيتُ أَنْ لَا تَخْرُجُوا حَتَّى يُصِيبَكُمْ كَذَا وَكَذَا

(1/143)

196 - حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَرْمَلَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ هِنْدِيٍّ بْنِ حَارِثَةَ وَكَانَ هِنْدِيٍّ مِنْ أَصْحَابِ الْحُدَيْبِيَّةِ، وَأَخُوهُ الَّذِي بَعَثَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْمُرُ قَوْمَهُ بِالصِّيَامِ يَوْمَ عَاشُورَاءَ وَهُوَ اسْمَاءُ بْنُ حَارِثَةَ، فَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ هِنْدِيٍّ، عَنْ اسْمَاءَ بْنِ حَارِثَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَهُ فَقَالَ: مَرُّ قَوْمِكَ فَلْيَصُومُوا هَذَا الْيَوْمَ

(1/144)

197 - حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَرْمَلَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ هِنْدِيٍّ أَنَّهُ سَمِعَ حَرْمَلَةَ بْنَ عَمْرِو وَهُوَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَجَّجْتُ حَجَّةَ الْوُدَاعِ وَمُرِدِّي عَمِّي سِنَانَ بْنَ سَنَّةٍ قَالَ: فَلَمَّا وَقَفْنَا بِعَرَفَاتٍ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَضْعَا إِحْدَى أَصْبَعَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى فَقُلْتُ لِعَمِّي: مَاذَا يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ يَقُولُ: ارْمُوا الْجُمْرَةَ بِمِثْلِ حَصَى الْحَذَفِ

(1/145)

198 - حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَرْمَلَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا ثَقَالٍ يُحَدِّثُ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَبِيحَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ بْنِ حُوَيْطِبٍ يَقُولُ: حَدَّثَنِي جَدِّي أَنَّهَا سَمِعَتْ أَبَاهَا يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا وُضُوءَ لَهُ، وَلَا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ، وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ مَنْ لَا يُؤْمِنُ بِي، وَلَا يُؤْمِنُ بِي مَنْ لَا يُحِبُّ الْأَنْصَارَ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنبَأَنَا رَجَاءُ أَبُو الْمُقَدَّامِ، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ: إِنِّي لَأَدْعُ كَثِيرًا مِنَ الْكَلَامِ مَخَافَةَ الْمُبَاهَاةِ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ أَنبَأَنَا شَيْخٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ قَالَ: قَالَ الْأَحْنَفُ بْنُ قَيْسٍ: إِنَّهُ لَيَمْنَعُنِي كَثِيرٌ مِنَ الْكَلَامِ مَخَافَةَ الْجَوَابِ قَالَ عَقَانُ: قِيلَ يَوْمًا لِحَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ: لَوْ قَدِمْتَ بَعْدَادَ لَيَبُوكَ، قَالَ: إِذْنُ كُنْتُ أَضْرِبُهُمْ بِالسَّكِّ فِيمَا أَعْلَمُ وَفِيمَا لَا أَعْلَمُ.

(1/146)

201 - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ وَجَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَا: حَدَّثَنَا الْمُعَلَّى بْنُ زِيَادٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةٍ، عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الْعِبَادَةُ فِي الْهَرَجِ كَهَجْرَةِ إِلَيَّ

(1/147)

202 - حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِي، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى الْمَسْجِدِ وَقَدْ صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: " أَلَا رَجُلٌ يَنْتَصِدُّ عَلَيَّ هَذَا

فِيصَلِّي مَعَهُ

(1/148)

203 - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ أَبِي عَمَّارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَخْطُبُ عَلَى جِدْعٍ قَبْلَ أَنْ يَتَّخِذَ الْمِنْبَرَ، فَلَمَّا اتَّخَذَ الْمِنْبَرَ حَنَّ الْجِدْعُ فَأَنَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: فَاحْتَضَنَهُ وَقَالَ: لَوْ لَمْ أَحْتَضِنُهُ حَنَّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ.

(1/149)

205 - حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَنبَأَنَا ثَابِتٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رِيَّاحٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ الثُّعْمَانَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: إِذَا التَّقَى الْحَيَّانَانِ وَجِبَ الْغُسْلُ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بُوَيْبٍ، عَنْ الْحَسَنِ قَالَ: إِنَّ الْمُؤْمِنَ أَخَذَ عَنِ اللَّهِ أَدَبًا حَسَنًا إِذَا أَوْسَعَ اللَّهُ عَلَيْهِ أَوْسَعَ وَإِذَا أَمْسَكَ عَلَيْهِ أَمْسَكَ.

(1/150)

207 - حَدَّثَنَا وَهْبٌ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، حَدَّثَنِي سَالِمٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ الْكَلْبِيِّ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو قَالَ: مَا كُنَّا نَدْعُوهُ إِلَّا زَيْدَ بْنِ مُحَمَّدٍ حَتَّى نَزَلَ الْقُرْآنُ: {ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ} [الأحزاب: 5] .

(1/151)

208 - حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ، سَمِعْتُ عَيْلَانَ بْنَ جَرِيرٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَنْسٍ: أَرَأَيْتُمْ اسْمَ الْأَنْصَارِ الَّذِي كُنْتُمْ تُسَمُّونَ بِهِ اسْمَ سَمَاكُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَوْ اسْمَ كُنْتُمْ تُسَمُّونَ بِهِ؟ قَالَ: بَلِ اسْمُ سَمَاكُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهِ، قَالَ: وَكَانَ يُقْبَلُ عَلَيَّ أَوْ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَزْدِ فَيُحَدِّثُهُ عَنِ مَنَاقِبِهِمْ وَمَشَاهِدِهِمْ فَيَقُولُ: فَعَلَّ قَوْمُكَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا وَكَذَا، فَعَلَّ قَوْمُكَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا وَكَذَا.

(1/152)

209 - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ سَالِمِ الْمَكِّيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: عُدْتُ أَنَا وَسُهَيْلُ بْنُ حُنَيْفٍ أَبَا طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيَّ وَإِذَا هُوَ عَلَى مَجْلِسٍ فِيهِ تَصَاوِيرُ عَلَى فِرَاشِهِ، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: حَوْلُوا عَنِّي هَذَا، فَقَالَ سُهَيْلُ بْنُ حُنَيْفٍ: أَوْ مَا سَمِعْتَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: لَيْسَ بِالرَّقْمِ بَأْسٌ

(1/153)

210 - حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُخْتَارِ قَالَ: سَمِعْتُ مُوسَى بْنَ أَنَسٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ مِنَ الْفِطْرَةِ أَوْ الْفِطْرَةِ الْمَضْمَضَةِ وَالْأَسْتِنْشَاقِ وَقَصِّ الشَّارِبِ وَالسِّوَاكِ وَتَقْلِيمِ الْأَطْفَارِ وَعَسَلِ الْبَرَاجِمِ وَنَتْفِ الْإِيطِ وَالْأَسْتِحْدَادِ وَالْأَخْتِنَانِ. قَالَ عَفَّانُ: وَقَدْ سَمِعْتُ حَمَّادًا يَقُولُ: مِنَ الْفِطْرَةِ. . .

(1/154)

212 - حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، أَنبَأَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ أَبِي عَلْقَمَةَ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفِ بْنِ كَثِيرِ بْنِ الصَّلْتِ الْكِنْدِيِّ قَالَ: قَامَ عُمَانُ بْنُ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ الَّذِي قُتِلَ فِيهِ وَهُوَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ، فَلَمَّا اسْتَيْقِظَ قَالَ: لَوْلَا أَنْ يَقُولَ النَّاسُ: تَمَّتْ عُمَانُ أُمْنِيَّةً لَحَدَّثْتُكُمْ حَدِيثًا، قُلْنَا: حَدَّثْنَا أَصْلَحَكَ اللَّهُ فَلَسْنَا عَلَى مَا يَقُولُ النَّاسُ، قَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَنَامِي فَقَالَ: إِنَّكَ شَاهِدٌ فِيْنَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ.

(1/155)

213 - حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، حَدَّثَنِي جَدِّي أَبُو أُمِّي أَبُو حَبِيبَةَ أَنَّهُ دَخَلَ الدَّارَ وَعُمَانُ مَحْضُورٌ فِيهَا وَأَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَسْتَأْذِنُ عُمَانًا فِي الْكَلَامِ فَأَذِنَ لَهُ فَقَامَ فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي فِتْنَةً وَاجْتِلَافًا أَوْ قَالَ: اجْتِلَافًا وَفِتْنَةً فَقَالَ لَهُ قَائِلٌ مِنَ النَّاسِ: فَمَنْ لَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: عَلَيْكُمْ بِالْأَمِيرِ وَأَصْحَابِهِ وَهُوَ

يُشِيرُ إِلَى عُثْمَانَ بِذَلِكَ وَأَصْحَابِهِ

(1/156)

214 - حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، أَنْبَأَنَا قَتَادَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ سَلَمَةَ أَنَّهُ سَأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ الصَّلَاةِ بِالْبَطْحَاءِ إِذَا لَمْ يُدْرِكِ الصَّلَاةَ مَعَ الْإِمَامِ؟ قَالَ: رَكَعَتَانِ سُنَّةُ أَبِي الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(1/157)

214 - وَسَأَلَهُ عَنِ الْمَسْحِ عَلَى الْحَقْفَيْنِ؟ فَقَالَ: ثَلَاثَ لَيَالٍ لِلْمُسَافِرِ وَيَوْمٌ وَلَيْلَةٌ لِلْمُقِيمِ.

(1/158)

215 - حَدَّثَنَا أَبَانٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ مُوسَى بْنِ سَلَمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: سَأَلْتُ عَنْ صِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي كُلِّ شَهْرٍ؟ قَالَ: كَانَ عُمَرُ يَقُولُ: أَيَّامُ الْبَيْضِ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ سَلَمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عُمَرَ مِثْلَ قَوْلِ أَبَانَ.

(1/159)

217 - حَدَّثَنَا هَمَّامٌ وَأَبَانُ الْعَطَّارُ قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِذَا قَامَتِ الصَّلَاةُ فَلَا تَقُومُوا حَتَّى تَرَوْنِي

(1/160)

218 - حَدَّثَنَا سُلَيْمٌ بْنُ حَيَّانَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى عَلَى أَصْحَمَةَ النَّجَاشِيِّ فَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا.

(1/161)

219 - حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، أَنبَأَنَا أَبُو عَمْرَانَ الْجَوْنِيُّ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: الْحَيْمَةُ دُرَّةٌ مُجَوَّفَةٌ طَوْهًا فِي السَّمَاءِ سِتُونَ مِيلًا لِكُلِّ زَاوِيَةٍ مِنْهَا أَهْلٌ لَا يَرَاهُمْ الْآخَرُونَ

(1/162)

220 - حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ

(1/163)

221 - حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ أَبِي الطَّفَيْلِ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ: يَا عَلِيُّ إِنَّ لَكَ كَنْزًا فِي الْجَنَّةِ وَإِنَّكَ لَدُو قُرْنَيْهَا فَلَا تُتْبِعِ النَّظْرَةَ النَّظْرَةَ فِيمَا لَكَ الْأُولَى وَلَيْسَتْ لَكَ الْأُخْرَى

(1/164)

222 - حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يَظْلِمُ الْمُؤْمِنَ حَسَنَةً يُثَابُ عَلَيْهَا الْمُؤْمِنُ فِي الدُّنْيَا وَيُجْزَى بِهَا فِي الْآخِرَةِ قَالَ: وَأَمَّا الْكَافِرُ فَيُعْطَى بِحَسَنَاتِهِ فِي الدُّنْيَا حَتَّى إِذَا أَفْضَى إِلَى الْآخِرَةِ لَمْ يَكُنْ لَهُ حَسَنَةٌ يُعْطَى بِهَا خَيْرًا

(1/165)

223 - حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَنبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَقَقْتُ الْبَابَ، قَالَ: مَنْ هَذَا قُلْتُ: أَنَا، قَالَ: أَنَا أَنَا كَأَنَّهُ كَرِهَهُ

(1/166)

224 - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا تَقُومُوا السَّاعَةَ حَتَّى يَتَبَاهَى النَّاسُ فِي الْمَسَاجِدِ

(1/167)

225 - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ، عَنْ أَبِي عَزَّةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِذَا أَرَادَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ قَبْضَ عَبْدٍ بِأَرْضٍ جَعَلَ لَهُ فِيهَا أَوْ قَالَ: بِمَا حَاجَةً. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ، وَذَكَرَ مَرَّةً أَبَا عَزَّةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ.

حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ قَوْمِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ

(1/168)

228 - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ وَيَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ قَالَا: حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ نَظَرَةِ الْفَجَاءَةِ، فَقَالَ لِي: اصْرِفْ بَصْرَكَ

(1/169)

229 - حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ مُدْرِكٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ بْنَ عَمْرِو بْنِ جَرِيرٍ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُجَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا تَدْخُلِ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ

كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ وَلَا جُنُبٌ

(1/170)

230 - حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ الْعَطْفَانِيِّ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْيَعْمُرِيِّ، عَنْ ثَوْبَانَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: أَنَا بَعْفَرٌ حَوْضِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَدُودٌ عَنْهُ النَّاسُ لِأَهْلِ الْيَمِينِ بَعْصَايَ حَتَّى يَرْفُضَ عَلَيْهِمْ قَالَ: قِيلَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَا سَعَتْهُ؟ قَالَ: مِنْ مَقَامِي إِلَى عَمَانَ يَغْتُ فِيهِ مِيزَابَانِ يَمْدُونَهُ مِنَ الْجَنَّةِ أَحَدُهُمَا مِنْ ذَهَبٍ وَالْآخَرُ مِنْ فِضَّةٍ

(1/171)

231 - حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، أَنْبَأَنَا قَتَادَةُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ جَوْنِ بْنِ قَتَادَةَ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ مَحْبِقٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى عَلَى بَيْتِ فَرَأَى فِيهِ قَرِيبَةً مُعَلَّقَةً فَسَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الشَّرَابَ قَالُوا: إِنَّهَا لَمَيْتَةٌ، قَالَ: ذَكَاتُهَا دِبَاغُهَا

(1/172)

232 - حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَنْبَأَنَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَغَلَةَ قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ إِنَّا نَعْرُوزُ هَذَا الْمَغْرِبَ وَأَكْثَرُ آيَاتِهِمْ قَالَ عَفَّانٌ: وَقَدْ قَالَ حَمَّادٌ: وَعَامَّةُ أَسْقِيَتِهِمْ الْمَيْتَةُ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: دِبَاغُهَا طَهُورُهَا

(1/173)

233 - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنْبَأَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ عَفَّانٌ: وَقَدْ قَالَ حَمَّادٌ: إِنَّ رَجُلًا مِنْ أَسْلَمَ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أُرِيدُ الْجِهَادَ وَلَيْسَ عِنْدِي مَا

أَتَجَهَّزُ بِهِ، فَقَالَ: أَنْتِ يَا فُلَانَةُ أَعْطِيهِ مَا جَهَّزْتِنِي بِهِ وَلَا تَحْسَبِي عَنْهُ شَيْئًا فَيُبَارِكَ لَكَ فِيهِ

(1/174)

234 - حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، أَنبَأَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، أَحْبَبَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ زَيْدَ بْنَ عَمْرٍو بْنَ نُفَيْلٍ لَقِيَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَسْفَلِ بَلَدِ حِمْيَرَ، قَالَ: فَقَدِمَ إِلَيْهِ سَفْرَةً فِيهَا طَعَامٌ فِيهِ حَمٌّ، قَالَ فَأَبَى أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا وَقَالَ: لَا آكُلُ مِمَّا تَذُبُّونَ عَلَيَّ أَنْصَابِكُمْ وَلَا آكُلُ إِلَّا مِمَّا ذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ حَدَّثَ هَذَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنبَأَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ: إِنَّ هَذَا الْعِلْمَ دِينَ فَلْيَنْظُرِ الرَّجُلُ عَمَّنْ يَأْخُذُ دِينَهُ.

(1/175)

236 - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنبَأَنَا سَعِيدُ الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ، عَنْ مُطَرِّفٍ قَالَ: قَالَ لِي عُثْمَانُ بْنُ أَبِي الْعَاصِ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اجْعَلْنِي إِمَامَ قَوْمِي، قَالَ: أَنْتَ إِمَامُهُمْ وَأَقْتَدِ بِأَضْعَفِهِمْ وَأَخُذْ مُؤَدَّنًا لَا يَأْخُذُ عَلَى أَدَانِهِ أَجْرًا

(1/176)

237 - حَدَّثَنَا أَبُو هَلَالٍ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي حَسَّانٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحَدِّثُنَا عَامَّةً لَيْلِهِ عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا يَقُومُ إِلَّا لِعَظِيمِ صَلَاةٍ.

(1/177)

238 - حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَنبَأَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: الدَّجَالُ يَطُّ الْأَرْضَ كُلَّهَا إِلَّا مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ، فَيَأْتِي الْمَدِينَةَ فَيَجِدُ لِكُلِّ نَفْسٍ مِنْ أَنْفَاهَا صُفُوفًا مِنَ الْمَلَائِكَةِ ثُمَّ يَأْتِي سَبْحَةَ الْجُرُفِ فَيَضْرِبُ رِوَاقَهُ، ثُمَّ تَرْجُفُ الْمَدِينَةُ ثَلَاثَ رَجَفَاتٍ

فَيُخْرِجُ إِلَيْهِ كُلُّ مُنَافِقٍ وَمُنَافِقَةٍ

(1/178)

239 - حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا عَقِيلُ بْنُ طَلْحَةَ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ هَيْصَمٍ، عَنِ الْأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: وَرَدْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي وَفْدٍ مِنْ كِنْدَةَ لَا يَرُونِي أَفْضَلَهُمْ، قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّا نَزَعُكَ مِنْهَا، قَالَ: فَقَالَ: لَخُنُّ بَنُو النَّضْرِ بْنِ كِنَانَةَ لَا نَفْقُوا أُمَّنَا وَلَا نَنْتَفِي مِنْ أَيْبِنَا قَالَ: فَقَالَ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ: لَا أَسْمَعُ أَحَدًا يَنْفِي قُرَيْشًا مِنَ النَّضْرِ بْنِ كِنَانَةَ إِلَّا جَلَدْتُهُ الْحَدَّ

(1/179)

240 - حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، أَنْبَأَنَا أَبُو بَشِيرٍ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ عَمَّتِهِ أُمِّ حَبِيبَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا سَمِعَ الْمُؤَذِّنَ قَالَ كَمَا يَقُولُ حَتَّى يَسْكُتَ.

(1/180)

241 - حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنْبَأَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَجُلًا أَتَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فَقَالَ: جَاءَتْ امْرَأَةٌ تُبَايِعُنِي فَأَدَخَلْتَهَا الدَّوْلَجَ فَصَنَعْتُ كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا التَّكَاحَ قَالَ عُمَرُ: فَلَعَلَّهَا مُغِيبٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ قَالَ: أَجَلٌ، ثُمَّ أَتَى أَبَا بَكْرٍ فَقَالَ مِثْلَ قَوْلِهِ لِعُمَرَ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: لَعَلَّهَا مُغِيبٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ قَالَ: أَجَلٌ، ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مِثْلَ قَوْلِهِ هُمَا فَقَالَ: وَيْحَكَ لَعَلَّهَا مُغِيبٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ قَالَ: أَجَلٌ، وَنَزَلَ الْقُرْآنُ {وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفَا مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحُسْنَائَاتِ يُدْهَبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرِي لِلذَّاكِرِينَ} [هود: 114] فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لِي خَاصَّةٌ أُمَّ لِلنَّاسِ عَامَّةٌ؟ فَضَرَبَ عُمَرُ صَدْرَهُ وَقَالَ: لَا وَلَا نِعْمَةَ عَيْنٍ، لَكَ وَلِلنَّاسِ عَامَّةٌ فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ: صَدَقَ عُمَرُ

(1/181)

242 - حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَنْبَأَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَكَمِ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ قَالَ: كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا اجْتَمَعُوا تَذَاكُرُوا الْعِلْمَ وَقَرَأُوا سُورَةَ.

(1/182)

243 - حَدَّثَنَا أَبِي الْعَطَّارُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ الرَّيَّاحِيِّ قَالَ: اشْتَدَّتِ الرِّيحُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَشَفَتْ عَنْ رَجُلٍ ثِيَابَهُ فَلَعَنَهَا فَقَالَ: لَا تَلْعَنُهَا فَإِنَّهَا مَأْمُورَةٌ، وَإِنَّ مَنْ لَعَنَ شَيْئًا لَيْسَ لَهُ بِأَهْلٍ رَجَعَتِ اللَّعْنَةُ عَلَيْهِ. حَدَّثَنَا أَبُو الْعَوَّامِ الْقَطَّانُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي فُطَيْمَةَ أَوْ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي فُطَيْمَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، الشُّكُّ مِنْ عَقَانِ قَالَ: دَفَعَ الْمُصْحَفُ إِلَى عُثْمَانَ وَقَالَ لَنَا: إِنَّ فِيهِ لِحَنًا وَسُنُقِيمُهُ الْعَرَبُ بِالْسِّنَتِهَا.

(1/183)

245 - حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: أَكْثَرُ عَذَابِ الْقَبْرِ فِي الْبَوْلِ

(1/184)

246 - حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ وَعَبْدُ الْوَارِثِ وَحَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالُوا: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِذَا حَلَفَ الرَّجُلُ فَقَالَ إِنَّ شَاءَ اللَّهُ فَهُوَ بِالْخِيَارِ إِنْ شَاءَ فَلْيَمِضْ وَإِنْ شَاءَ فَلْيَتْرُكْ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: بِهَذَا الْحَدِيثِ وَلَمْ يَرْفَعْهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

(1/185)

248 - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنْبَأَنَا سَعِيدُ الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ فَأَمَرَ لِي بِلَبَنٍ لَفْحَةٍ فَقُلْتُ: إِنِّي صَائِمٌ، قَالَ: سَمِعْتُ

النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: الصَّوْمُ جُنَّةٌ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ كَجُنَّةِ أَحَدِكُمْ مِنَ الْقِتَالِ وَصِيَامٌ حَسَنٌ ثَلَاثَةٌ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ

(1/186)

248 – وَكَانَ آخِرَ مَا عَاهَدَ إِلَيَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ بَعَثَنِي إِلَى الطَّائِفِ أَنْ قَالَ: جَوِّزْ وَاقْتَدِ النَّاسَ بِأَضْعَفِهِمْ فَإِنَّ فِيهِمُ الصَّغِيرُ وَالْكَبِيرُ وَالضَّعِيفُ وَذَا الْحَاجَةِ

(1/187)

249 – حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَنبَأَنَا عَلْقَمَةُ بْنُ مَرْثَدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ عُثْمَانَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: خَيْرُكُمْ مَنْ عَلَّمَ الْقُرْآنَ أَوْ تَعَلَّمَهُ قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: فَذَلِكَ فِعْوُكَ مَقْعَدُكَ هُنَا

(1/188)

250 – حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ فَارِسٍ كَانَ جَارَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَتْ مَرْقَتُهُ أَطْيَبَ شَيْءٍ رِيحًا قَالَ: فَجَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعِنْدَهُ عَائِشَةُ، قَالَ: فَقَالَ: هَكَذَا وَأَشَارَ عِفَانُ بِيَدِهِ أَيُّ: تَعَالَى، قَالَ: فَقَالَ: وَهَذِهِ؟ يَعْنِي عَائِشَةَ يُشِيرُ بِيَدِهِ إِلَيْهَا وَلَا يَتَكَلَّمُ، قَالَ: فَقَالَ: الْفَارِسِيُّ يُشِيرُ بِيَدِهِ إِلَيَّ لَا، وَلَا يَتَكَلَّمُ قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ يُشِيرُ بِهَا وَلَا يَتَكَلَّمُ أَيُّ: لَا.

قَالَ: ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ: بِيَدِهِ أَيُّ: تَعَالَى، فِيمَا يَتَكَلَّمُ، قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: وَهُوَ يُشِيرُ إِلَى عَائِشَةَ وَلَا يَتَكَلَّمُ، قَالَ: فَقَالَ: هَكَذَا أَيُّ: لَا، يُشِيرُ بِيَدِهِ، قَالَ: ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ: تَعَالَى، فَقَالَ: وَهَذِهِ يُشِيرُ إِلَى عَائِشَةَ وَلَا يَتَكَلَّمُ قَالَ: هَكَذَا بِيَدِهِ نَعَمْ. قَالَ: فَذَهَبَ

(1/189)

251 - حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى بْنُ عَوْفٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْجُسْرِيُّ، عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ أَنْ سَأَلَهُ عَنِ الشَّرَابِ فَقَالَ: كُنَّا بِالْمَدِينَةِ وَكَانَتْ كَثِيرَةَ التَّمْرِ وَحَرَّمَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْفُضِيخَ قَالَ: فَجَاءَ رَجُلٌ يَسْأَلُ عَنِ أُمِّهِ، قَالَ: قَدْ بَلَغَتْ سِنًّا لَا تَأْكُلُ الطَّعَامَ أَسْقِيهَا التَّبِيدُ؟ قَالَ: قُلْتُ: يَا مَعْقِلُ مَا قُلْتَ لَهُ، قَالَ: نَهَيْتُهُ أَنْ يَسْقِيَهُ أُمَّهُ.

(1/190)

252 - حَدَّثَنَا سُلَيْمُ بْنُ حَيَّانَ، حَدَّثَنِي عِكْرَمَةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: ذَكَرَ الطَّاعُونَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: رَجَزٌ أُصِيبَ بِهِ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَإِذَا كَانَ بِأَرْضٍ فَلَا تَدْخُلُهَا هَكَذَا قَالَ عَفَّانُ: تَدْخُلُهَا وَلَمْ يَقُلْ: تَدْخُلُوهَا وَإِنْ كَانَ بِهَا وَأَنْتَ بِهَا فَلَا تَخْرُجْ مِنْهَا هَكَذَا قَالَ عَفَّانُ: تَخْرُجْ وَلَمْ يَقُلْ: تَخْرُجُوا مِنْهَا

(1/191)

253 - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، أَنْبَأَنَا عَاصِمُ بْنُ كُلَيْبٍ، حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: كُلُّ حُطْبَةٍ لَيْسَ فِيهَا شَهَادَةٌ كَالْيَدِ الْجَذْمَاءِ

(1/192)

254 - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنْبَأَنَا يُونُسُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرِّفْقَ وَيُعْطِي عَلَى الرِّفْقِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ

(1/193)

255 - حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَنبَأَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ يَعْتَكِفُ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ، فَسَارَ عَامًا فَلَمْ يَعْتَكِفْ، فَلَمَّا كَانَ الْعَامُ الْمُقْبِلُ اعْتَكَفَ عِشْرِينَ لَيْلَةً.

(1/194)

256 - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي رَافِعٍ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ يَتَخْتَمُ بِيَمِينِهِ، وَرَزَعَمَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَتَخْتَمُ بِيَمِينِهِ، هَكَذَا قَالَ: قَالَ: عَقَّانُ بِيَمِينِهِ، قُلْتُ لِعَقَّانَ: لَقِيَ ابْنَ رَافِعٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ؟ قَالَ: لَا أَدْرِي، قُلْتُ: فَحَمَّادٌ رَوَى عَنِ ابْنِ أَبِي رَافِعٍ غَيْرَ هَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ.

(1/195)

257 - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنبَأَنَا الْأَشْعَثُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُرُمِيُّ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصَّنَعَائِيِّ، عَنِ الثُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ كِتَابًا قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِينَ بِالْقَمِيِّ عَامٍ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْهُ آيَتَيْنِ خَتَمَ بِهَا سُورَةَ الْبَقَرَةِ، وَلَا يُقْرَأَنَّ فِي دَارٍ ثَلَاثَ لَيَالٍ فَيَقْرُبُهَا شَيْطَانٌ

(1/196)

258 - حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، أَنبَأَنَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: الْجَنَّةُ مِائَةٌ دَرَجَةٍ بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، الْفِرْدَوْسُ أَعْلَاهَا دَرَجَةٌ، وَمَنْ قُوفَهَا يَكُونُ الْعَرْشُ وَمِنْهَا تَفَجَّرُ أَنْهَارُ الْجَنَّةِ الْأَرْبَعَةِ، فَإِذَا سَأَلْتُمْ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَسَلُّوهُ الْفِرْدَوْسَ

(1/197)

259 - حَدَّثَنَا سَلَامُ أَبُو الْمُنْدِرِ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: حُبِّبْ إِلَيَّ التِّسَاءَ وَالطِّيبُ وَجْعَلْ فُرَّةَ عَيْنِي الصَّلَاةَ هَكَذَا قَالَ عَفَّانُ: وَجْعَلْ، وَلَمْ يَقُلْ: جُعِلَتْ

(1/198)

260 - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنبَأَنَا سَعِيدُ بْنُ جُمَهَانَ، عَنْ سَفِينَةَ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ قَالَ: أَعْتَقْتَنِي أُمُّ سَلَمَةَ وَاشْتَرَطَتْ عَلَيَّ أَنْ أَخْدُمَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا عَاشَ. حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ قَالَ: كُنَّا نَأْتِي أَبَا قِلَابَةَ فَإِذَا حَدَّثَنَا بِثَلَاثِ أَحَادِيثَ قَالَ: قَدْ أَكْثَرْتُ.

(1/199)

262 - حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَنبَأَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَا تُمْلُوا النَّاسَ.

(1/200)

263 - حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، أَنبَأَنَا أَبُو حَمَزَةَ قَالَ: كُنْتُ أَدْفَعُ النَّاسَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فَاحْتَبَسْتُ أَيَّامًا فَقَالَ: مَا حَبَسَكَ، فَقُلْتُ: أَخَذْتَنِي الْحُمَّى، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: الْحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ فَأَبْرِدُوهَا مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ

(1/201)

264 - حَدَّثَنَا حَمَّادُ، أَنبَأَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أُمِّ الْحَسَنِ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ حَدَّثَتْهُمْ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَبَّرَ لِفَاطِمَةَ شَبْرًا مِنْ نِطَاقِهَا.

(1/202)

265 - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، أَنبَأَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ح، وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ مِينَاءِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْمُحَافَلَةِ وَالْمُزَابَنَةِ وَالْمُعَاقَصَةِ وَالْمُعَاوَمَةِ، قَالَ أَحَدُهُمَا وَبَيْعِ السِّنِينَ وَعَنِ الثُّنْيَا وَرَحَّصَ فِي الْعَرَايَا.

(1/203)

266 - حَدَّثَنَا هَنَّا، أَنبَأَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أُمِّ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ لَا يَرْقُدُ لَيْلًا أَوْ نَهَارًا فَيَسْتَيْقِظُ إِلَّا تَسَوَّكَ قَبْلَ أَنْ يَتَوَضَّأَ.

(1/204)

267 - حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَنبَأَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: قَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ بِأَيْدِيكُمْ وَأَلْسِنَتِكُمْ

(1/205)

268 - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنبَأَنَا سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ هَارُونَ ابْنِ بِنْتِ أُمِّ هَانِي، عَنْ جَدِّتِهِ أُمِّ هَانِي، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا صَائِمَةٌ، قَالَتْ: فَأُتِيَ بِلَبَنٍ فَشَرِبَ ثُمَّ نَأَوْلَنِي فَشَرِبْتُ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي كُنْتُ صَائِمَةً وَلَكِنْ كَرِهْتُ أَنْ أَرُدَّ سُورَكَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنْ كَانَ قِضَاءً مِنْ رَمَضَانَ فَصُومِي يَوْمًا آخَرَ، وَإِنْ كَانَ تَطَوُّعًا فَإِنْ شِئْتَ فَأَقْضِي وَإِنْ شِئْتَ فَلَا تَقْضِي

(1/206)

269 - حَدَّثَنَا وَهْبٌ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى، عَنْ عَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَاصِمٍ قَالَ: لَمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ يَوْمَ خَيْبَرَ مَا أَفَاءَ، قَالَ: فَسَمَّ فِي النَّاسِ فِي الْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَلَمْ يُقَسِّمْ وَلَا يُعْطِيَ الْأَنْصَارَ شَيْئًا، فَكَأَنَّهُمْ وَجَدُوا إِذْ لَمْ يُعْطِهِمْ مَا أَصَابَ النَّاسَ، فَخَطَبَهُمْ فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ أَلَمْ أَجِدْكُمْ ضَلَالًا فَهَدَاكُمْ اللَّهُ بِي، وَكُنْتُمْ مُتَفَرِّقِينَ فَجَمَعَكُمْ اللَّهُ بِي، وَعَالَةٌ فَأَغْنَاكُمْ اللَّهُ بِي

قَالَ: كُلَّمَا قَالَ شَيْئًا قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْنٌ، قَالَ: مَا يَمْنَعُكُمْ أَنْ تُجِيبُوا؟ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْنٌ، قَالَ: لَوْ شِئْتُمْ لَقُلْتُمْ جِئْنَا كَذًا وَكَذًا. . . أَلَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالشَّاةِ وَالْبَعِيرِ وَتَذْهَبُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ إِلَى رِحَالِكُمْ، لَوْلَا الْهِجْرَةُ لَكُنْتُ امْرَأًا مِنَ الْأَنْصَارِ، لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَاذِيًا أَوْ شِعْبًا لَسَلَكَتُ وَاذِي الْأَنْصَارِ وَشِعْبَهُمْ، الْأَنْصَارُ شِعَارُ وَالنَّاسُ دِثَارٌ، وَإِنِّكُمْ سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أَثْرَةً فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْخَوْضِ

(1/207)

270 - حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ زَوْجَ بَرِيرَةَ كَانَ عَبْدًا أَسْوَدَ يُدْعَى مُغَيْثًا، قَالَ: كُنْتُ أَرَاهُ يَتَّبِعُهَا فِي سَكِّ الْمَدِينَةِ يَعْصِرُ عَيْنَهُ عَلَيْهَا، قَالَ: فَقَضَى فِيهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْبَعَ فَضِيَّاتٍ أَنْ مَوَالِيهَا اشْتَرَطُوا الْوَلَاءَ فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ وَخَيْرَهَا فَاخْتَارَتْ نَفْسَهَا، فَأَمَرَهَا أَنْ تَعْتَدَّ، وَتُصَدِّقَ عَلَيْهَا بِصَدَقَةٍ فَأَهْدَتْ مِنْهَا إِلَى عَائِشَةَ فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: هُوَ عَلَيْهَا صَدَقَةٌ وَإِلَيْنَا هَدِيَّةٌ

(1/208)

271 - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ، حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: قَالَ أَبُو طَلْحَةَ: كُنَّا جُلُوسًا بِالْأَفْنِيَةِ فَمَرَّ بِنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: مَا لَكُمْ وَلِمَجَالِسِ الصُّعَدَاتِ؟ اجْتَنِبُوا مَجَالِسَ الصُّعَدَاتِ قَالَ: قُلْنَا: إِنَّا جَلَسْنَا لِغَيْرِ مَا بَأْسَ نَتَذَكَّرُ وَنَتَحَدَّثُ، قَالَ: فَأَعْطُوا الْمَجَالِسَ حَقَّهَا قَالَ: قُلْنَا: وَمَا حَقُّهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: غَضُّ الْبَصْرِ وَأَدَاءُ السَّلَامِ وَحُسْنُ الْكَلَامِ

(1/209)

272 - حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبَّادَةَ بْنِ رِفَاعَةَ، عَنْ جَدِّهِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: إِنَّ الْحُمَى مِنْ فُورِ جَهَنَّمَ فَأَبْرِدُوهَا بِالْمَاءِ الْبَارِدِ

(1/210)

273 - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنِ الْحَسَنِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: الْحُمَّى كَبِيرٌ مِنْ كَبِيرِ جَهَنَّمَ فَأَبْرُدُوهَا بِالْمَاءِ الْبَارِدِ

(1/211)

274 - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنِ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَجْتَهِدُ فِي رَمَضَانَ مَا لَا يَجْتَهِدُ فِي غَيْرِهِ.

(1/212)

275 - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا قَتَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْسَجَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: أَفْشُوا السَّلَامَ تَسَلَّمُوا

(1/213)

276 - حَدَّثَنَا هَمَّامٌ وَحَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ وَأَبَانُ الْعَطَّارُ وَأَبُو عَوَانَةَ كُلُّ هَؤُلَاءِ قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنِ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى تَجَاوَزَ لِأُمَّتِي مَا حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسَهَا مَا لَمْ يَتَكَلَّمُوا أَوْ يَعْمَلُوا

(1/214)

277 - حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنِ زُرَّارَةَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا تَهْجُرْ امْرَأَةً فِرَاشَ زَوْجِهَا إِلَّا لَعْنَتُهَا مَلَائِكَةُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

(1/215)

278 - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا أَبُو رَوْحٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْغَرِيفِ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ خَلِيفَةَ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَسَّالٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا سَيَّرَ سَرِيَّةً قَالَ: اعْزُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِاسْمِ اللَّهِ لَا تَفْعَلُوا وَلَا تَعْدُوا وَلَا تُمَثِّلُوا وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيَدًا، لِلْمُسَافِرِ ثَلَاثٌ وَلِلْمُقِيمِ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ مَسَحَ عَلَى الْحَفَّيْنِ .

(1/216)

279 - حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ فَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: يَهْرُمُ ابْنُ آدَمَ وَيَشِبُّ مِنْهُ اثْنَتَانِ الْحِرْصُ عَلَى الْمَالِ وَالْحِرْصُ عَلَى الْعُمُرِ .

(1/217)

280 - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا فَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَتْ نَعْلُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهَا قِبَالَانِ .

(1/218)

281 - حَدَّثَنَا حَمَّادُ، أَنبَأَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: كَانَ زَكْرِيَّا نَجَارًا .

(1/219)

282 - حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَبِي زَيْدٍ، عَنْ مَعْقِلِ بْنِ أَبِي مَعْقِلٍ الْأَسَدِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى أَنْ نَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ بِعَاتِطٍ أَوْ بَوْلٍ .

(1/220)

283 - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ بِلَالِ بْنِ بُقَطْرٍ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُتِيَ بِدَنَابِيرٍ مِنْ أَرْضِ فَكَانَ يُقَسِّمُهَا فَكُلَّمَا قَبِضَ قَبِضَةً نَظَرَ عَنْ يَمِينِهِ كَأَنَّهُ يُؤَامِرُ أَحَدًا، قَالَ عَفَّانُ: وَقَدْ قَالَ حَمَّادٌ: إِذَا جَاءَهُ رَجُلٌ عِنْدَهُ، رَجُلٌ أَسْوَدُ مَطْمُومِ الشَّعْرِ عَلَيْهِ ثُوبَانِ أَبِيضَانِ بَيْنَ عَيْنَيْهِ أَثَرُ السُّجُودِ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ مَا عَدَلْتَ مِنْذُ الْيَوْمِ فِي الْقِسْمَةِ، قَالَ: فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: فَمَنْ يَعْدِلُ عَلَيْكُمْ بَعْدِي؟ قَالَ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا نَقْتُلُهُ؟ قَالَ: لَا ثُمَّ قَالَ: إِنَّ هَذَا وَأَصْحَابَهُ يُمْرِفُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يُمْرِقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَةِ لَا يَتَعَلَّقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ بِشَيْءٍ

(1/221)

284 - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنبَأَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ بِلَالِ بْنِ بَقَطْرٍ أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَعْمَلَ عَلَى سِجِسْتَانَ فَلَقِيَهُ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهُ هَلْ تَذَكَّرُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَيْثُ اسْتَعْمَلَ رَجُلًا عَلَى جَيْشٍ وَعِنْدَهُ نَارٌ قَدْ أُحْجِبَتْ، فَقَالَ لِرَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِهِ: قُمْ فَانزِلْهَا فَانزِلْهَا، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: لَوْ وَقَعَ فِيهَا لَدَخَلَا النَّارَ فَيَأْتَا أَرَدْتُ أَنْ أذَكَّرَكَ هَذَا

(1/222)

285 - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: عَلَى الْيَدِ مَا أَخَذْتُ حَتَّى تُؤَدِّبَهُ

(1/223)

286 - حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ وَشُعْبَةُ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينٌ وَأَمِينُ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ

(1/224)

287 - حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، أَنبَأَنَا خَالِدٌ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: أُمِرَ بِلَالٌ أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ وَيُوتِرَ الْإِقَامَةَ.
حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَحَمَّادٌ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ.

(1/225)

289 - حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، أَنبَأَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: أُمِرَ بِلَالٌ أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ وَيُوتِرَ الْإِقَامَةَ.

(1/226)

290 - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاصٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ: سَيَكُونُ أَمْرَاءُ اتَّبَاعُهُمْ بِلَاءٌ وَمُفَارَقَتُهُمْ كُفْرٌ.

(1/227)

291 - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: يُوْشِكُ أَنْ يَمْلَأَ اللَّهُ أَيْدِيَكُمْ مِنَ الْعَجَمِ ثُمَّ يَكُونُونَ أَسَدًا فَيَقْتُلُونَ مُقَاتِلَكُمْ وَيَأْكُلُونَ فَيَنْكُمُ

(1/228)

292 - حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا فَرْقَدٌ، عَنْ مَرَّةِ الطَّيِّبِ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ سَيِّئُ الْمَلَكَةِ

(1/229)

293 - حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يُونُسَ وَسَوَّازٍ، عَنِ الْحَسَنِ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ قَضَى فِي اللَّقِيطِ أَنَّهُ حُرٌّ، وَقَرَأَ: {وَشَرُّهُ بِنَمْنٍ بَخْسٍ دَرَاهِمَ مَعْدُودَةٍ وَكَانُوا فِيهِ مِنَ الزَّاهِدِينَ} [يوسف: 20].

(1/230)

294 - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سِمَاكِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ بِرَاءَةَ مَعَ أَبِي بَكْرٍ فَلَمَّا قَفَلَ دَعَاهُ فَبَعَثَ عَلَيْهِ، وَقَالَ: لَا يُبَلِّغَهَا إِلَّا رَجُلًا مِنْ أَهْلِي

(1/231)

295 - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هُرْمُزٍ، عَنْ بُرَيْدَةَ الْأَسْلَمِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَكْفِي أَحَدُكُمْ مِنَ الدُّنْيَا خَادِمٌ وَمَرْكَبٌ

(1/232)

296 - حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ: قِيلَ: لِمَطَرِ الْوَرَّاقِ وَأَنَا عِنْدَهُ: عَمَّنْ أَخَذَ الْحَسَنُ الْوُضُوءَ مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ؟ فَقَالَ: أَخَذَهُ الْحَسَنُ عَنْ أَنَسٍ وَأَخَذَهُ أَنَسٌ عَنْ أَبِي طَلْحَةَ وَأَخَذَهُ أَبُو طَلْحَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

(1/233)

296 - حَدَّثَنَا أَبَانٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُنَيْبَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَتُحْجَنَّ الْبَيْتَ وَلَتُعْتَمَرَنَّ بَعْدَ خُرُوجِ الدَّجَالِ وَيَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ

(1/234)

297 - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ رَأَى فِي النَّوْمِ فَقَدْ رَأَى فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَمَثَّلُ بِي

(1/235)

297 - وَقَالَ: رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ التُّبُوءَةِ

(1/236)

298 - حَدَّثَنَا هَيْثَمٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جِحَادَةَ أَنَّ أَبَا حُصَيْنٍ حَدَّثَهُ أَنَّ ذُكْوَانَ حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلَّمَنِي عَمَلًا يَعْدِلُ الْجِهَادَ، قَالَ: لَا أَحَدُهُ، هَلْ تَسْتَطِيعُ إِذَا خَرَجَ الْمُجَاهِدُ أَنْ تَدْخُلَ مَسْجِدَكَ فَتَقُومَ فَتُصَلِّيَ لَا تَفْتَرُ وَتَصُومَ وَلَا تُفْطِرَ قَالَ: لَا أَسْتَطِيعُ ذَلِكَ

(1/237)

298 - قَالَ: وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: إِنَّ فَرَسَ الْمُجَاهِدِ لَيْسَتْ فِي طَوْلِهِ وَقَدْ كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَاتٌ

(1/238)

299 - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ابْنَا الْعَاصِ مُؤْمِنَانِ هِشَامٌ وَعَمْرُو

(1/239)

300 - حَدَّثَنَا هَبَّامٌ، أَنْبَأَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ حَدَّثَهُ قَالَ: قُلْتُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ فِي الْعَارِ: لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ نَظَرَ تَحْتَ قَدَمَيْهِ لِابْصَرْنَا تَحْتَ قَدَمَيْهِ، قَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ مَا ظَنُّكَ بِاِثْنَيْنِ اللَّهُ تَالِيَهُمَا.
حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: لَمْ يَسْمَعْ الْحَسَنُ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

(1/240)

302 - حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ عُمَرَ قَالَ: قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَسَمًا، قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ غَيْرُ هَؤُلَاءِ أَحَقُّ مِنْهُمْ، أَهْلُ الصُّفَّةِ، فَقَالَ: إِنَّكُمْ تُخَيَّرُونِي بَيْنَ أَنْ تُبَخِّلُونِي وَلَسْتُ بِبَاخِلٍ.
حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ أَيُّوبَ قَالَ: الْحَسَنُ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

(1/241)

303 - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ أُمَّ وَالدِّ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَتْ تُتَّهَمُ بِرَجُلٍ، قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَلِيِّ: اذْهَبْ فَاقْتُلْهُ قَالَ: فَذَهَبَ عَلِيٌّ فَوَجَدَهُ فِي رَكِيٍّ يَتَبَرَّدُ قَالَ: فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: نَاوِلْنِي يَدَكَ فَإِذَا هُوَ مُجُوبٌ لَيْسَ لَهُ ذَكَرٌ فَرَجَعَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ مُجُوبٌ لَيْسَ لَهُ ذَكَرٌ

(1/242)

304 - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ أَبِي عَدْرَةَ قَالَ: وَكَانَ أَبُو عَدْرَةَ قَدْ أَدْرَكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى الرَّجَالَ وَالنِّسَاءَ عَنِ الْحَمَّامَاتِ ثُمَّ رَخَّصَ فِيهَا لِلرِّجَالِ بِالْمَيَازِرِ.

(1/243)

305 - حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ الْمَفْضَلِ، عَنْ خَالِدٍ، عَنِ الْوَلِيدِ أَبِي بَشْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ حُمْرَانَ بْنَ أَبِيانٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ.

(1/244)

306 - حَدَّثَنَا أَبُو هَلَالٍ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: مَا خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُطْبَةً قَطُّ إِلَّا قَالَ: إِنَّهُ لَا إِيمَانَ لِمَنْ لَا أَمَانَةَ لَهُ وَلَا دِينَ لِمَنْ لَا عَهْدَ لَهُ.

(1/245)

307 - حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي ذَرٍّ: لَوْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَسَأَلْتُهُ، قَالَ: وَعَمَّا كُنْتَ تَسْأَلُهُ؟ قُلْتُ: كُنْتُ أَسْأَلُهُ: هَلْ رَأَى رَبَّهُ؟ قَالَ: فَإِنِّي قَدْ سَأَلْتُهُ قَالَ: قَدْ رَأَيْتُ نُورًا أَتَى أَرَاهُ.

(1/246)

308 - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يَسْتَبْرِئُ الْإِمَاءَ بِحِضْنَةٍ. حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَ أَصْحَابُ صَفْوَانَ إِذَا تَكَلَّمُوا لَمْ تَرَ تِلْكَ الرِّقَّةَ فَإِذَا قَالَ صَفْوَانُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ سَأَلَتْ أَعْيُنُهُمْ كَأَنَّهَا أَفْوَاهُ الْقُرْبِ.

(1/247)

310 - حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَانَ رَدِيفَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُعْرِفُ فَكَانُوا يَقُولُونَ: يَا أَبَا بَكْرٍ مَنْ هَذَا الْغُلَامُ بَيْنَ يَدَيْكَ قَالَ: هَادٍ يَهْدِي السَّبِيلَ فَلَمَّا دَنَوْا مِنَ الْمَدِينَةِ نَزَلَا الْحِجْرَةَ وَبَعَثَ إِلَى الْأَنْصَارِ فَجَاءُوا فَقَالُوا قَوْمُوا مُطَمِّنِينَ، قَالَ: فَشَهِدْتُهُ يَوْمَ دَخَلَ الْمَدِينَةَ فَمَا رَأَيْتُ يَوْمًا كَانَ أَحْسَنَ وَلَا أَضْوَأَ مِنْ يَوْمٍ دَخَلَ عَلَيْنَا فِيهِ، وَقَالَ: شَهِدْتُهُ يَوْمَ مَوْتِهِ فَمَا رَأَيْتُ يَوْمًا كَانَ قَطُّ أَفْبَحَ وَلَا أَظْلَمَ مِنْ يَوْمٍ مَاتَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

(1/248)

311 - حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنبَأَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ النَّابِغَةِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ، وَعَنْ إِمْسَاكِ حُومِ الْأَصْحَابِ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ وَعَنِ الْأَوْعِيَةِ، ثُمَّ رَخَّصَ فِيهَا بَعْدَ فَقَالَ: إِنِّي نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَرُزُّوْهَا تُذَكِّرُكُمْ الْآخِرَةَ، وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ إِمْسَاكِ حُومِ الْأَصْحَابِ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فَامْسِكُوهَا مَا بَدَأَ لَكُمْ، وَنَهَيْتُكُمْ عَنِ الْأَوْعِيَةِ فَاشْرَبُوا فِيهَا وَإِيَّاكُمْ وَكُلُّ مُسْكِرٍ

(1/249)

312 - حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنبَأَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحَنْفِيَّةِ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يُصَلِّي فَسَلَّمْتُ فَرَدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ.

(1/250)

313 - حَدَّثَنَا مُبَارَكُ بْنُ فَصَالَةَ سَمِعْتُ الْحَسَنَ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى قَوْمًا يَتَعَاطُونَ سَيْفًا مَسْلُولاَ فَقَالَ: أَلَمْ أَنَّهُ عَنْ هَذَا، إِذَا أَحَدُكُمْ سَلَ سَيْفَهُ ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يُنَاوِلَهُ أَخَاهُ فَلْيُعِمِّدْهُ ثُمَّ لِيُنَاوِلْهُ إِيَّاهُ

(1/251)

314 - حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ طَرْفَةَ أَنَّ جَدَّهُ عَرْفَجَةَ بْنَ أَسْعَدٍ أُصِيبَ أَنْفُهُ يَوْمَ الْكِلَابِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَأَتَّخَذَ أَنْفًا مِنْ وَرَقٍ فَأَنْتَنَ عَلَيْهِ، فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَرَهُ أَنْ يَتَّخِذَ أَنْفًا مِنْ ذَهَبٍ.

(1/252)

315 - حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ تَنْفَعُ أَبَا طَالِبٍ بِشَيْءٍ فَإِنَّهُ كَانَ يَغْضَبُ لَكَ وَيَحْطُوكَ؟ قَالَ: نَعَمْ هُوَ فِي ضَخْضَاخٍ مِنْ نَارٍ وَلَوْلَا ذَلِكَ لَكَانَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ.

(1/253)

316 - حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَنْبَأَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: لَمَّا طُعِنَ عُمَرُ عَوَّلَتْ حَفْصَةُ فَقَالَ عُمَرُ لِحَفْصَةَ: أَمَا سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: الْمُعْوَلُ عَلَيْهِ يُعَدَّبُ قَالَ: وَعَوَّلَ صُهِيبٌ، قَالَ: يَا صُهِيبُ أَمَا سَمِعْتَ أَنَّ الْمُعْوَلَ عَلَيْهِ يُعَدَّبُ

(1/254)

317 - حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: فُتِحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدْمٍ يَأْجُوجٌ وَمَأْجُوجٌ مِثْلُ هَذَا وَعَقَدَ عَقَانُ بِيَدِهِ تَسْعِينَ

(1/255)

318 - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ وَأَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: يَخْرُجُ أَرْبَعَةٌ مِنَ النَّارِ قَالَ أَبُو عِمْرَانَ: أَرْبَعَةٌ، وَقَالَ ثَابِتٌ: رَجُلَانِ فَيُعْرَضُونَ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ثُمَّ يُؤْمَرُ بِهِمْ إِلَى النَّارِ فَيَلْتَفِتُ أَحَدُهُمْ فَيَقُولُ: أَيُّ رَبِّ لَقَدْ كُنْتُ أَرْجُو إِذْ أَخْرَجْتَنِي مِنْهَا إِلَّا تُعِيدَنِي فِيهَا، قَالَ فَيُنَجِّيهِمْ

(1/256)

319 - حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَبَلَةَ بْنِ سَحِيمٍ قَالَ: كُنَّا بِالْمَدِينَةِ فِي بَعْثٍ بِالْعِرَاقِ فَكَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يَرْزُقُنَا التَّمْرَ وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَمُرُّ بِنَا فَيَقُولُ: لَا تَقَارِنُوا فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْإِقْرَانِ إِلَّا أَنْ يَسْتَأْذِنَ الرَّجُلُ أَخَاهُ.

(1/257)

320 - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنبَأَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ مَعْبُدٍ بْنُ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ ابْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا أَبُو قَتَادَةَ وَنَحْنُ نَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: كَذَا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: كَذَا، فَقَالَ: شَاهَتِ الْوُجُوهُ، أَتَدْرُونَ مَا تَقُولُونَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَبِدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ

(1/258)

321 - حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَنبَأَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: مَا نَفَضْنَا أَيْدِينَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّا لَفِي دَفْنِهِ حَتَّى أَنْكَرْنَا قُلُوبِنَا. حَدَّثَنَا سُلَيْمٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ قَالَ: إِنَّ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ قَدْ اسْتَجَرَتْ وَكَثُرَتْ، قَالَ مُحَمَّدٌ: إِنَّمَا هَذَا الْعِلْمُ دِينَ فَلْيَنْظُرْ أَحَدُكُمْ عَمَّنْ يَأْخُذُ دِينَهُ.

(1/259)

323 - حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي الصِّدِّيقِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ رَجُلًا قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ نَفْسًا فَسَأَلَ عَنْ أَعْلَمِ أَهْلِ الْأَرْضِ فُدِّلَ عَلَى رَجُلٍ فَأَتَاهُ فَقَالَ لَهُ: قَتَلْتُ تِسْعًا وَتِسْعِينَ نَفْسًا فَهَلْ لِي مِنْ تَوْبَةٍ؟ فَقَالَ: بَعْدَ تِسْعَةٍ وَتِسْعِينَ نَفْسًا؟ لَيْسَتْ لَكَ تَوْبَةٌ، فَاَنْتَضَى سَيْفَهُ فَقَتَلَهُ فَكَمَّلَ بِهِ مِائَةً، ثُمَّ إِنَّهُ مَكَثَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَمُكِّثَ ثُمَّ سَأَلَ عَنْ أَعْلَمِ أَهْلِ الْأَرْضِ فُدِّلَ عَلَى رَجُلٍ فَقَالَ: إِنَّهُ قَتَلَ مِائَةَ نَفْسٍ فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ فَقَالَ لَهُ: وَمَنْ يَحُولُ بَيْنَكَ وَبَيْنَ التَّوْبَةِ؟ أَخْرَجَ مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الْحَبِيبَةَ الَّتِي أَنْتَ بِهَا إِلَى قَرْيَةٍ كَذَا وَكَذَا فَأَعْبُدِ رَبَّكَ، فَخَرَجَ وَعَرَضَ لَهُ أَجَلُهُ فِي الطَّرِيقِ فَاخْتَصَمَ فِيهِ مَلَائِكَةُ الْعَذَابِ وَمَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ، فَقَالَ إِنْ لَيْسَ: إِنَّهُ لَمْ يَعْصِنِي سَاعَةً قَطُّ، وَقَالَتْ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ إِنَّهُ خَرَجَ تَائِبًا قَالَ فَرَزَعَمَ حُمَيْدُ الطَّوِيلُ أَنَّ بَكْرًا حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي رَافِعٍ قَالَ: بَعَثَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مَلَائِكَةً فَاخْتَصَمُوا فِيهِ، وَرَجَعَ الْحَدِيثُ إِلَى حَدِيثِ قَتَادَةَ، قَالَ: أَنْظِرُوا إِلَى أَيِّ الْقَرْيَتَيْنِ كَانَ أَقْرَبَ فَأَلْحِقُوهُ بِأَهْلِهَا

(1/260)

324 - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ أَبَا الدَّرْدَاءِ قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ: {وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّاتٌ} [الرحمن: 46] ثُمَّ قَالَ: قَرَأَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ؟ فَقَالَ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ فَقُلْتُ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ؟ فَقَالَ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ فَقَالَ فِي الثَّانِيَةِ أَوْ الثَّلَاثَةِ: وَإِنْ رَغِمَ أَنْفُ أَبِي الدَّرْدَاءِ. أَخْرَجَ حَدِيثَ عَفَّانَ بْنِ مُسْلِمٍ الصَّفَّارِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ أَوْلَا وَآخِرًا وَيَتَّبِعُهُ الْقِسْمُ الثَّلَاثُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى. بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَصَلَوَاتُهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ. أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ نَصْرِ الصَّيْدَلَانِيُّ سِبْطُ حُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَنْدَهَ بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ بِأَصْبَهَانَ قُلْتُ لَهُ: أَخْبَرَكُم أَبُو عَلِيٍّ الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الْحَدَّادُ وَأَنْتَ حَاضِرٌ سَنَةَ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ وَخَمْسَ مِائَةٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو نُعَيْمٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ خَلَادٍ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ.

(1/261)

325 - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَا مِنْ دَاءٍ إِلَّا فِي حَبَّةِ السَّوْدَاءِ مِنْهُ شِفَاءٌ إِلَّا السَّامَ. رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ عَنْ عَفَّانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْعَاصِ وَعِنْدَهُ: إِلَّا فِي الْحَبَّةِ. وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي بُرَيْدٍ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ثَلَاثَتُهُمْ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ عَنِ الْعَلَاءِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ أَيْضًا قِرَاءَةً عَلَيْهِ أَنَّ الْحَسَنَ بْنَ أَحْمَدَ أَخْبَرَهُمْ قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَهُوَ حَاضِرٌ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ
بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ الطَّبْرَائِيُّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ مُسَاوِرٍ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ.

(1/262)

326 - حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا فَتَادَةُ، عَنْ عَزْرَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي زَيْ، عَنْ أَبِيهِ،
عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: التَّيْمُ ضَرْبَةٌ لِلْوَجْهِ وَالْكَفَّيْنِ، رَوَاهُ الْإِمَامُ
أَحْمَدُ عَنْ عَفَّانَ.

فَرِيٌّ عَلَى أَبِي الْفَخْرِ أَسْعَدَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ رَوْحٍ وَنَحْنُ نَسْمَعُ بِأَصْفَهَانَ أَخْبَرْتِكُمْ فَاطِمَةُ بِنْتُ عَبْدِ اللَّهِ
قِرَاءَةً عَلَيْهَا وَأَنْتَ تَسْمَعُ فَأَقْرَبُ بِهِ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
الْعَبَّاسِ الْمُؤَدَّبِ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ.

(1/263)

327 - حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ الْأَفْرَعِ بْنِ حَابِسٍ
أَنَّهُ نَادَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّ حَمْدِي زَيْنٌ وَإِنَّ ذَمِّي
شَيْنٌ.

قَالَ: ذَاكُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ عَنْ عَفَّانَ.
وَبِهِ حَدَّثَنَا عَفَّانُ.

(1/264)

328 - حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ
الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ حَلَفَ عَلَى مِلَّةِ غَيْرِ الْإِسْلَامِ كَاذِبًا فَهُوَ كَمَا
قَالَ، وَلَيْسَ عَلَى الرَّجُلِ نَذْرٌ فِيمَا لَا يَمْلِكُ، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ فِي الدُّنْيَا عَذَّبَ بِهِ فِي الْآخِرَةِ، رَوَاهُ
الْإِمَامُ أَحْمَدُ عَنْ عَفَّانَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ نَصْرِ الصَّيْدَلَايِيُّ أَنَّ أُمَّ إِبْرَاهِيمَ فَاطِمَةَ الْجُوزْدَانِيَّةَ أَخْبَرَتْهُمْ قِرَاءَةً
عَلَيْهَا، أَنْبَأَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ رِيْدَةَ، أَنْبَأَنَا أَبُو الْقَاسِمِ سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَيُّوبِ الطَّبْرَائِيُّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ
عَبْدِ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ.

(1/265)

329 - حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْمُنْهَالِ قَالَ: سَأَلْتُ الْبِرَاءَ بْنَ عَازِبٍ وَزَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ عَنِ الصَّرْفِ، فَهَذَا يَقُولُ: سَلْ هَذَا وَهَذَا يَقُولُ: سَلْ هَذَا فَإِنَّهُ خَيْرٌ مِنِّي وَأَعْلَمُ كِلَاهُمَا يَقُولُ ذَلِكَ فَسَأَلْتُهُمَا فَقَالَا: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ بَيْعِ الْوَرِقِ بِالذَّهَبِ دَيْنًا. رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ عَنْ عَفَّانَ، وَرَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرٍ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعَاذٍ عَنْ أَبِيهِ كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ. أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بِأَصْبَهَانَ أَنَّ أَبَا عَلِيٍّ الْحَسَنَ بْنَ أَحْمَدَ الْحَدَّادَ أَخْبَرَهُمْ وَهُوَ حَاضِرٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ.

(1/266)

330 - حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي مُغِيرَةُ بْنُ النُّعْمَانِ رَجُلٌ مِنَ النَّخَعِ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ يُحَدِّثُ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: قَامَ فِيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَوْعِظَةٍ فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ مَحْشُورُونَ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ حُفَاةٌ غُرْلًا {كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نَعِيدُهُ} [الأنبياء: 104] ، أَلَا وَإِنَّ أَوَّلَ الْخَلَائِقِ يُكْسَى إِبْرَاهِيمُ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ، وَإِنَّهُ سَبَّحَاءُ بِأَنَاسٍ مِنْ أُمَّتِي فَيُؤْخَذُ بِهِمْ ذَاتَ الشَّمَالِ فَلَا قَوْلَ: يَا رَبِّ أَصْحَابِي أَصْحَابِي، فَيُقَالُ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحَدْتُمْوَا بَعْدَكَ، وَلَا قَوْلَ: كَمَا قَالَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ: {وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ} [المائدة: 117] ، رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ عَنْ عَفَّانَ، وَرَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ جَمِيعًا عَنْ بُنْدَارٍ عَنْ غُنْدَرٍ عَنْ شُعْبَةَ. أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ نَصْرِ بِأَصْبَهَانَ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الصَّيْرَفِيَّ أَخْبَرَهُمْ وَهُوَ حَاضِرٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ فَادشاه، أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ الطَّبْرَانِيُّ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ. قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ الْمَكِّيُّ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ الْحَوْضِيُّ. ح وَحَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ قَالُوا:

(1/267)

331 - حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُدْرِكٍ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ خَرِشَةَ بْنِ الْحَرِّ عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ وَلَا يُرَكِّبُهُمْ وَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ: الْمَنَانُ وَالْمُسْبِلُ إِزَارَهُ وَالْمُنْفِقُ سِلْعَتَهُ بِالْحَلْفِ الْكَاذِبِ، رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ عَنْ عَفَّانَ بْنِ مُسْلِمٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ بِأَصْبَهَانَ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَتْهُمْ قِرَاءَةً عَلَيْهَا، أَنبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنبَأَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ الطَّبْرَانِيُّ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ حَمْدَوَيْهِ الصَّفَّارُ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ. قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَوْضِيُّ قَالَا:

(1/268)

332 - حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، قَالَ: قِيلَ: لِمَطَرٍ وَأَنَا عِنْدَهُ مِمَّنْ أَخَذَ الْحَسَنُ الْوُضُوءَ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ، فَقَالَ: أَخَذَهُ عَنْ أَنَسٍ وَأَخَذَهُ أَنَسٌ عَنْ أَبِي طَلْحَةَ وَأَخَذَهُ أَبُو طَلْحَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ عَنْ عَفَّانَ.
أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ بِأَصْبَهَانَ قُلْتُ لَهُ: أَخْبَرْتَكُمْ فَاطِمَةُ بِنْتُ عَبْدِ اللَّهِ قِرَاءَةَ عَلَيْهَا وَأَنْتَ تَسْمَعُ بِأَصْبَهَانَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ الطَّبْرَانِيُّ، وَحَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ الْجَوَارِيُّ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ حَمْدٍ وَبِهِ الصَّفَّارُ قَالَا: حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ.
ح قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: وَحَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ.

(1/269)

333 - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عَلَى الْأَفْنِيَةِ فَمَرَّ بِنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: مَا لَكُمْ وَالْجُلُوسَ عَلَى الصُّعَدَاتِ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا جَلَسْنَا نَتَحَدَّثُ بِذِكْرِ اللَّهِ، قَالَ: فَأَعْطُوا الْمَجَالِسَ حَقَّهَا قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا حَقُّهَا؟ قَالَ: غَضُّ الْبَصَرِ وَرَدُّ السَّلَامِ وَإِهْدَاءُ السَّبِيلِ وَحُسْنُ الْكَلَامِ، رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ عَفَّانَ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي وَبِهِ أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ السُّوسِيُّ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ.

(1/270)

334 - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: يُوشِكُ أَنْ يَمْلَأَ اللَّهُ أَيْدِيَكُمْ مِنَ الْعَجْمِ ثُمَّ يَجْعَلُهُمْ أُسْدًا لَا يَفْرُونَ فَيَقْتُلُونَ مُقَاتِلَتِكُمْ وَيَأْكُلُونَ فَيْتَكُمْ، رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ عَنْ عَفَّانَ.
أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ نَصْرِ سَبْطُ حُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَنْدَةَ بِأَصْبَهَانَ أَنَّ أَبَا عَلِيٍّ الْحَدَّادَ أَخْبَرَهُمْ وَهُوَ حَاضِرٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو نَعِيمٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الصَّوَّافُ هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ بْنِ الْحُسَيْنِ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا عَفَّانُ، يَعْنِي:

(1/271)

335 - حَدَّثَنَا أَبَانٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَجْتَمِعْ لَهُ عَدَاءٌ وَلَا عَشَاءٌ مِنْ حُبْزٍ وَلَحْمٍ إِلَّا عَلَى ضَيْفٍ، رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ عَنْ عَفَّانَ. وَبِهِ حَدَّثَنَا عَفَّانٌ.

(1/272)

336 - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقًا، رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ عَنْ عَفَّانَ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ شَيْبَانَ وَأَبِي الرَّبِيعِ الرَّهْرَائِيِّ عَنْ عَبْدِ الْوَارِثِ. وَبِهِ حَدَّثَنَا عَفَّانٌ.

(1/273)

337 - حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ بَعَثَتْ مَعَهُ بِقِنَاعٍ فِيهِ رُطْبٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَبِضَ قَبِضَةً فَبَعَثَ إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ وَذَكَرَ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ثُمَّ أَكَلَ أَكْلَ رَجُلٍ يُعْرَفُ أَنَّهُ يَشْتَهِيهِ، رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ عَنْ عَفَّانَ. وَحَدَّثَنَا عَفَّانٌ.

(1/274)

338 - حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ فَيَبْقَى فِيهَا مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَبْقَى فَيُنْشِئُ اللَّهُ لَهَا خَلْقًا مِمَّا يَشَاءُ، رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ عَنْ عَفَّانَ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ عَفَّانَ. وَبِهِ حَدَّثَنَا عَفَّانٌ.

(1/275)

339 - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ وَأَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: يَخْرُجُ أَرْبَعَةٌ مِنَ النَّارِ قَالَ: أَبُو عِمْرَانَ أَرْبَعَةٌ وَقَالَ: ثَابِتٌ رَجُلَانِ فَيُعْرَضُونَ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ثُمَّ يُؤْمَرُ بِهِمْ إِلَى النَّارِ فَيَلْتَفِتُ آخِرُهُمْ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ لَقَدْ كُنْتُ أَرْجُو إِذَا أَخْرَجْتَنِي

مِنْهَا أَنْ لَا تُعِيدَنِي فِيهَا، فَيُنَجِّيه اللهُ مِنْهَا، رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ عَنْ عَفَّانَ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ هُدَيْبَةَ عَنْ
حَمَّادٍ.
وَبِهِ حَدَّثَنَا عَفَّانُ.

(1/276)

340 - حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ نَفَرًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
سَأَلُوا أَرْوَاجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ عَمَلِهِ فِي السِّرِّ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا أَنَامُ عَلَى فِرَاشٍ، وَقَالَ
بَعْضُهُمْ: أَصُومُ وَلَا أَفْطِرُ. . .

أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ نَصْرِ بْنِ أَبِي الْفَتْحِ الصَّبْدَلَانِيُّ قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ بِأَصْبَهَانَ قِيلَ
لَهُ: أَخْبِرْكَمُ الشَّيْخُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَارِثِ وَأَنْتَ حَاضِرٌ سَنَةَ اثْنَتَيْ
عَشْرَةَ وَخَمْسَ مِائَةٍ فَاقْرَأْ بِهِ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ زِيَادِ بْنِ رِيْدَةَ
قِرَاءَةً عَلَيْهِ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَثَلَاثِينَ وَثَلَاثِ مِائَةٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَيُّوبَ بْنِ مُطَيْرِ
الطَّبْرَانِيِّ رَحِمَهُ اللهُ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ.

(1/277)

341 - حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ: سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ، رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ عَنْ عَفَّانَ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ ابْنِ مُيَمَّرٍ.
وَأَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ بِأَصْبَهَانَ أَنَّ أَبَا عَلِيٍّ الْحَسَنَ بْنَ أَحْمَدَ الْحَدَّادَ أَخْبَرَهُمْ
سَنَةَ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ وَهُوَ حَاضِرٌ يَسْمَعُ، أَخْبَرَنَا أَبُو نَعِيمٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْأَصْبَهَانِيُّ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ
بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَيُّوبَ الطَّبْرَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ.

(1/278)

342 - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جُحَادَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ
رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا فَلَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ مِثْلُهُ، ثُمَّ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: مَنْ أَنْظَرَ
مُعْسِرًا فَلَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ مِثْلِيهِ صَدَقَةٌ قَبْلَ أَنْ يَحِلَّ الدَّيْنُ فَإِذَا حَلَّ الدَّيْنُ وَأَنْظَرَهُ بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ
مِثْلِيهِ صَدَقَةٌ، رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ عَنْ عَفَّانَ وَهُوَ أَحْمٌ مِنْ هَذَا، فَإِنَّ هَذِهِ الرَّوَايَةَ سَقَطَ بَعْضُهَا وَاللهُ أَعْلَمُ.
أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ أَيُّوبُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ أَخْبَرَهُمْ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ
حَبِيشٍ، حَدَّثَنَا أَبُو شُعَيْبٍ الْحَرَّابِيُّ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ

(1/279)

343 - حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو جَمْرَةَ، قَالَ: كُنْتُ أَدْفَعُ الرَّحَامَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فَاحْتَبَسْتُ عَنْهُ أَيَّامًا فَقَالَ: مَا حَبَسَكَ؟ قُلْتُ: الْحُمَّى، قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ الْحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ فَأَبْرِدُوهَا بِمَاءِ زَمْزَمَ، أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ عَنْ عَفَّانَ، وَرَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي غَامِرِ الْعَقْدِيِّ عَنْ عَفَّانَ.
وَبِهِ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ النَّحْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ.

(1/280)

344 - حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى بْنُ عَوْفٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْجُسْرِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ مَعْقِلَ بْنَ يَسَارٍ يَقُولُ: قَدِمَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَحَرَّمَ عَلَيْنَا الْفُضَيْخَ، رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ عَنْ عَفَّانَ.
أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَحْمَدَ الْقَاضِي الْعُمَرِيُّ قِرَاءَةً عَلَيْهِ بِبَغْدَادَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنَ عَبْدِ الْوَاحِدِ، أَخْبَرَنَا أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الشَّافِعِيُّ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ شَاكِرِ الصَّائِغِ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ.

(1/281)

345 - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو سِنَانٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي سُوْدَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا عَادَ الرَّجُلُ أَخَاهُ أَوْ زَارَهُ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى طَبْتُ وَطَابَ مِمَّشَاكَ وَتَبَوَّأَتْ مِنَ الْجَنَّةِ مَنْزِلًا»، رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ عَنْ عَفَّانَ.
وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ حَمْرَةَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ طَلْحَةَ الْبَغْدَادِيُّ بِالْقَاهِرَةِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنَ عَبْدِ الْوَاحِدِ أَخْبَرَهُمْ قِرَاءَةً عَلَيْهِ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، أَنْبَأَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا ابْنُ شَاكِرِ الصَّائِغِ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، وَعَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ، وَعَبِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَائِشَةَ قَالُوا:

(1/282)

346 - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " إِنْ رَجُلًا زَارَ أَخًا لَهُ فِي قَرْيَةٍ أُخْرَى فَأَرَصَدَ اللَّهُ عِزًّا وَجَلَّ عَلَى

مَدْرَجِيهِ مَلَكًا فَلَمَّا أَتَى عَلَيْهِ قَالَ: أَيْنَ تُرِيدُ؟ قَالَ: أُرْوُرُ أَحَا لِي فِي هَذِهِ الْقَرْيَةِ، قَالَ: هَلْ لُهُ عَلَيْكَ مِنْ نِعْمَةٍ؟ قَالَ: لَا، إِلَّا أَنِّي أَحْبَبْتُهُ فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، قَالَ: فَإِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكَ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَحَبَّكَ كَمَا أَحْبَبْتَهُ لَهُ، " هَذَا لَفْظُ حَدِيثِ عَفَّانَ، وَقَالَ ابْنُ عَائِشَةَ وَعَبْدُ الْأَعْلَى: كَمَا أَحْبَبْتَهُ فِيهِ. أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ عَنْ عَفَّانَ وَعِنْدَهُ كَمَا أَحْبَبْتَهُ. وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى. أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ نَصْرِ الصَّيْدَلَانِيُّ أَنَّ الْحَسَنَ بْنَ أَحْمَدَ أَخْبَرَهُمْ قِرَاءَةً عَلَيْهِ، وَهُوَ حَاضِرٌ.

(1/283)

347 - حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ كَلَيْبٍ، حَدَّثَنِي أَبُو الْجَوَيْرِيَةِ قَالَ: أَصَبْتُ جَرَّةَ حَمْرَاءَ فِيهَا دَنَابِيرٌ فِي إِمَارَةِ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي أَرْضِ الرُّومِ وَعَلَيْنَا رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ يُقَالُ لَهُ: مَعْنُ بْنُ يَزِيدَ فَأَتَيْتُهُ بِهَا فَقَسَمَهَا بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ وَأَعْطَانِي مِثْلَ مَا أَعْطَى رَجُلًا مِنْهُمْ، ثُمَّ قَالَ: لَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «لَا نَقْلَ بَعْدَ الْخُمْسِ» إِذَا لَأَعْطَيْتَكَ، ثُمَّ أَحَدٌ يَعْرُضُ عَلَيَّ نَصِيْبَهُ، فَقُلْتُ: مَا أَنَا بِأَحَقَّ بِهِ مِنْكَ. وَحَدَّثَنَا بِهِ عَفَّانُ مَرَّةً أُخْرَى قَالَ: أَصَبْتُ جَرَّةَ حَمْرَاءَ ثُمَّ ذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَزَادَ فِيهِ: ثُمَّ جَعَلَ يَعْرُضُ عَلَيَّ مِنْ نَصِيْبِهِ فَأَبَيْتُ عَلَيْهِ فَقُلْتُ: مَا أَنَا بِأَحَقَّ بِهِ مِنْكَ، رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ، وَعَفَّانُ، وَفِيهِ جَرَّةُ حَمْرَاءَ، وَقَوْلُهُ فَأَبَيْتُ.

أَخْبَرَنَا الْإِمَامُ أَبُو الْفَتْوحِ أَسَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ خَلْفِ الْعَجْمَلِيِّ قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَخُنْ نَسْمَعُ بِأَصْبَهَانَ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَتْهُمْ قِرَاءَةً عَلَيْهَا، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رِيْدَةَ، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ الطَّبْرَانِيُّ، حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ زِيَادِ السَّمْعَانِيِّ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ الصَّفَّارُ.

(1/284)

349 - حَدَّثَنَا سَلَامُ بْنُ الْمُنْدَرِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ وَاسِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: أَوْصَانِي خَلِيلِي مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَلَّا تَأْخُذَنِي فِي اللَّهِ لَوْمَةً لَانِمَ، وَأَنْ أَنْظُرَ إِلَى مَنْ هُوَ أَسْفَلَ مِنِّي وَلَا أَنْظُرَ إِلَى مَنْ فَوْقِي، وَأَوْصَانِي بِحُبِّ الْمَسَاكِينِ وَالِدُّنُوِّ مِنْهُمْ، وَأَوْصَانِي بِصَلَةِ الرَّحِمِ وَإِنْ أَدْبَرْتُ، وَأَوْصَانِي أَنْ لَا أَسْأَلَ النَّاسَ شَيْئًا، وَأَوْصَانِي أَنْ أَسْتَكْبِرَ مِنْ قَوْلٍ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ، رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ عَنْ عَفَّانَ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الصَّيْدَلَانِيُّ، وَأَبُو الْفَخْرِ أَسْعَدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ رُوْحٍ بِأَصْبَهَانَ أَنَّ فَاطِمَةَ

بنت عبد الله أخبرتهم، أخبرنا محمد بن عبد الله بن ريدة، أخبرنا سليمان بن أحمد الطبراني، حدثنا علي بن عبد العزيز، حدثنا عقان بن مسلم ومحمد بن خالد الحضرمي.

(1/285)

350 - أخبرنا سلام أبو المنذر القاري، حدثنا عاصم بن بهدلة، عن أبي وائل، عن الحارث بن حسان قال: مررت بعجوز بالريذة منقطع بها في بني تميم فقالت: أين تريدون؟ قلنا: نريد رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت: فأخولوني معكم فإن لي إليه حاجة، قال: فدخلت المسجد والمسجد غاص بالناس وإذا راية سوداء تحفق وبلال متقلد بالسيف قائم بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فغفوت في المسجد فلما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم أذن لي فدخلت فقال: «هل كان بينكم وبين بني تميم شيء؟» قلت: نعم يا رسول الله وكانت لنا الدبرة عليهم، وقد مررت على عجوز منهم بالريذة منقطع بها فقالت: إن لي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم حاجة فحملتها وها هي تلك بالباب، قال: فأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخلت فلما قعدت قلت: يا رسول الله إن رأيت أن تجعل الدهناء حجزاً بيننا وبين تميم فأفعل فإنها كانت لنا مرة، فقال: فاستوفرت وأخذتها الحمية وقالت: يا رسول الله فأين تضطر مضرك، قال: قلت يا رسول الله أنا والله كما قال الأول: بكرت حملت حنفها، حملت هذه لا أشعر أنها كانت لي خصماً، أعود بالله وبرسول الله أن أكون كوافد عاد، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «وما وافد عاد؟» قال: قلت: على الحبير سقطت، قال: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إيه» يستطعمني الحديث، وقال عقان: أعود بالله أن أكون كما قال الأول، قال: «وما قال الأول؟» قال: على الحبير سقطت، قال: هيه يستطعمني الحديث، فقال: إن عاداً فحطوا فبعثوا وافتدهم قليلاً فنزل على معاوية بن بكر شهراً يستقيه الحمر وتغيبه الجرادتان. قال سالم: يعني القينتين، قال: ثم مضى حتى أتى جبال مهرة فقال: اللهم إنك تعلم أتي لم آت لأسير فأفاديه ولا لمريض فأداويه فاسق عبدك ما أنت مستقيه واسق معه معاوية بن بكر شهراً، ويشكر له الحمر التي شربها عنده، فمرت به سحابت سود، فنودي منها أن اختر السحاب، فقال: إن هذه لسحابة سوداء قال: فنودي منها: أن خذها رماداً رمداً لا تدع من عاد أحداً، قال: قلت: يا رسول الله فبلغني أنه لم يرسل عليهم من الريح إلا كقدر ما يجري في الحاتم، قال: أبو وائل: لكذلك بلغنا.

وبه أخبرنا سليمان بن أحمد الطبراني، حدثنا أبو زرعة الدمشقي، حدثنا عقان ح قال الطبراني، وحدثنا العباس بن الفضل الأسفاطي، حدثنا أبو الوليد الطيالسي ح قال:، وحدثنا الحسن بن محمد التمار البصري، حدثنا أبو الوليد الطيالسي وأبو سلمة موسى بن إسماعيل قالوا:

(1/286)

351 - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زُرَّارَةَ كَرِيمُ ابْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَمْرٍو، حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّهِ الْحَارِثِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّهُ لَقِيَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ وَهُوَ عَلَى نَاقَتِهِ الْعَضْبَاءِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اسْتَغْفِرْ لِي، فَقَالَ: «غَفَرَ اللَّهُ لَكُمْ» ثُمَّ اسْتَدْرْتُ مِنَ الشَّقِيقِ الْآخِرِ عَلَى أَنْ يُخَصِّصِي، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اسْتَغْفِرْ لِي، فَقَالَ: «غَفَرَ اللَّهُ لَكُمْ» فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: الْفَرَاعُ وَالْعَتَائِرُ، فَقَالَ: «مَنْ شَاءَ فَرَعَ وَمَنْ شَاءَ عَتَرَ وَمَنْ شَاءَ لَمْ يَعْتَرَ وَفِي الْغَنَمِ أَضْحِيَّتُهَا» ثُمَّ قَالَ: «أَلَا إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا»، رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ عَنْ عَفَّانَ. أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ وَسَعْدُ أَنَّ فَاطِمَةَ أَخْبَرَتْهُمْ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رِيْدَةَ، أَخْبَرَنَا الطَّبْرَانِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْمُؤَدِّبِ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ ح قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: وَحَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكَلْبِيُّ، حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ بَكَّارٍ قَالَا:

(1/287)

352 - حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَوْسِ الثَّقَفِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ الْمَرْأَةِ الَّتِي تَطُوفُ بِالْبَيْتِ ثُمَّ تَحِيضُ؟ قَالَ: لَيْكُنْ آخِرَ عَهْدِهَا الطَّوْفُ بِالْبَيْتِ، فَقَالَ الْحَارِثُ: كَذَلِكَ أَفْتَانِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ عُمَرُ: أَرَبْتَ عَلَى يَدَيْكَ سَأَلْتَنِي عَنْ شَيْءٍ قَدْ سَأَلْتُ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَيْمَا أُخَالِفُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ النَّضْرِ الصَّيْدَلَانِيُّ قِرَاءَةً عَلَيْهِ بِأَصْبَهَانَ قِيلَ لَهُ: أَخْبَرْتُمْ جَعْفَرَ بْنَ عَبْدِ الْوَاحِدِ الثَّقَفِيِّ قِرَاءَةً عَلَيْهِ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رِيْدَةَ، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ الطَّبْرَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْفَضْلِ السُّتُورِيُّ الْبَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ.

(1/288)

353 - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُعْبِرَةِ عَنْ ثَابِتِ الْبُنَّانِيِّ قَالَ: ذَكَرَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ سَبْعِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ كَانُوا إِذَا جَنَّهُمُ اللَّيْلُ آوَوْا إِلَى مُعَلِّمٍ بِالْمَدِينَةِ فَيَبْسُتُونَ يُدَارِسُونَ الْقُرْآنَ، فَإِذَا أَصْبَحُوا فَمَنْ كَانَتْ عِنْدَهُ قُوَّةٌ أَصَابَ مِنَ الْحَطْبِ وَاسْتَعْدَبَ مِنَ الْمَاءِ، وَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ سَعَةٌ أَصَابُوا الشَّاةَ فَأَصْلَحُوهَا فَكَانَتْ تُصْبِحُ مُعَلَّقَةً بِحَجَرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا أُصِيبَ خُبَيْبٌ بَعَثَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَانَ فِيهِمْ خَالِي حَرَامٌ بْنُ مِلْحَانَ، فَأَتَوْا عَلِيَّ حَيًّا مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ فَقَالَ حَرَامٌ لِأَمِيرِهِمْ: أَلَا أُخْبِرُ هَؤُلَاءِ أَنَّا لَسْنَا إِبَاهُمْ نُرِيدُ فَيُحَلُّوا وَجُوهَنَا؟ قَالَ: نَعَمْ، فَأَتَاهُمْ فَقَالَ لَهُمْ ذَلِكَ فَاسْتَقْبَلَهُ رَجُلٌ مِنْهُمْ بِرُمَحٍ فَأَنْفَذَهُ بِهِ، فَلَمَّا وَجَدَ حَرَامٌ مَسَّ الرُّمَحِ فِي جَوْفِهِ قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ فُزْتُ بِمَا وَرَبَّ الْكَعْبَةِ، فَانطَوَّأُوا عَلَيْهِمْ فَمَا بَقِيَ مُخَبَّرٌ فَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَدَ عَلَى سَرِيَّةٍ وَجَدَهُ عَلَيْهِمْ، قَالَ أَنَسُ: لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلَّمَا صَلَّى الْغَدَاةَ رَفَعَ

يَدِيهِ يَدْعُو عَلَيْهِمْ، فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ أَتَى أَبُو طَلْحَةَ يَقُولُ: هَلْ لَكَ فِي قَاتِلِ حَرَامٍ؟ فَقُلْتُ: مَا بَالُهُ فَعَلَ اللَّهُ بِهِ وَفَعَلَ، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: لَا تَفْعَلْ فَقَدْ أَسْلَمَ، وَقَالَ الطَّبْرَائِيُّ: لَمْ يَزُوهُ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةَ إِلَّا عَفَّانُ.

قُلْتُ: رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ عَنْ عَفَّانَ وَهَشَامِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةَ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ نَصْرِ الْأَصْبَهَائِيِّ بِمَا أَنَّ أُمَّ إِبْرَاهِيمَ فَاطِمَةَ بِنْتَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَتْهُمْ قِرَاءَةً عَلَيْهَا وَهُمْ يَسْمَعُونَ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رِيْدَةَ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ الطَّبْرَائِيُّ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ مُسَاوِرِ الْجَوْهَرِيِّ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ الطَّبْرَائِيُّ: وَحَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ قَالَا:

(1/289)

354 - حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ، عَنْ أَبِي وَائِلِ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَزْرَةَ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: قَالَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ: كَتَبَ إِلَيَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حِينَ أَلْقَى الشَّامَ بَوَانِيَهُ بَنِيَّةً وَعَسَلًا فَأَمَرَنِي أَنْ أَسِيرَ إِلَى الْهِنْدِ، قَالَ: وَالْهِنْدُ فِي أَنْفُسِنَا يَوْمِنَا الْبَصْرَةَ، وَإِنَّا كَذَلِكَ فَأَتَى مَالٌ فَقَالَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا أَبَا سُلَيْمَانَ اتَّقِ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَإِنَّ الْفِتْنَ قَدْ ظَهَرَتْ، قَالَ: وَابْنُ الْخَطَّابِ حَيٌّ؟ إِنَّمَا يَكُونُ بَعْدَهُ وَالنَّاسُ بِذِي بِلْيَانَ وَذِي بِلْيَانَ بِمَكَانٍ كَذَا وَكَذَا فَيَنْظُرُ الرَّجُلُ فَيَتَفَكَّرُ هَلْ يَجِدُ مَكَانًا أَيْبَنُ بِهِ مِنْهُ الَّذِي نَزَلَ بِمَكَانِهِ الَّذِي هُوَ مِنَ الْفِتَنِ وَالشَّرِّ فَلَا يَجِدُهُ قَالَ: وَأَوْلَيْكَ الْأَيَّامُ الَّتِي ذَكَرَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ يَدَيْ السَّاعَةِ أَيَّامِ الْهَرَجِ فَنَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ تُدْرِكَنَا وَإِيَّاكُمْ تِلْكَ الْأَيَّامُ، رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ عَنْ عَفَّانَ.

وَعِنْدَهُ: وَتِلْكَ الْأَيَّامُ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ نَصْرِ بِأَصْبَهَانَ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَتْهُمْ قِرَاءَةً عَلَيْهَا، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رِيْدَةَ، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ الطَّبْرَائِيُّ، حَدَّثَنَا زَكْرِيَّا بْنُ حَمْدٍ وَبِهِ الْبَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ

(1/290)

355 - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدُ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الزُّبَيْرِيِّ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أُسَيْدِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا اسْتَعْنَى أَحَدُكُمْ عَنْ أَرْضِهِ فَلْيَمْنَحْهَا أَخَاهُ أَوْ يَدْعُ، وَنَهَى عَنِ الْمُرَابَنَةِ»، رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ عَنْ عَفَّانَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَخْرِ اسْعَدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ رَوْحٍ قِرَاءَةً عَلَيْهِ بِأَصْبَهَانَ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَتْهُمْ قِرَاءَةً عَلَيْهَا، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْمُؤَدَّبِ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ.

(1/291)

356 - حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ رَاشِدٍ عَنِ الْحَسَنِ، حَدَّثَنَا أَحْمَرُ بْنُ جُرَيْجٍ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ كُنَّا لَنَاوِي لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِمَّا يُجَافِي بِيَدَيْهِ عَنِ جَنْبِهِ إِذَا سَجَدَ، رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ عَنْ عَفَّانَ.
وَبِهِ أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ حَمْدُوَيْهِ الصَّفَّارُ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ

(1/292)

357 - حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَرْمَلَةَ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ هِنْدٍ بْنِ حَارِثَةَ، عَنْ عَمِّهِ أَسْمَاءَ بِنِ حَارِثَةَ قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ فَقَالَ: " أَنْتَ قَوْمَكَ فَمُرْهُمْ أَنْ يَصُومُوا هَذَا الْيَوْمَ: قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَرَاهُمْ أَتَيْهِمْ حَتَّى يُطْعَمُوا، قَالَ: «مَنْ طَعِمَ مِنْهُمْ فَلْيَصُمْ بِقِيَّتِهِ يَوْمِهِ» ، أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ عَنْ عَفَّانَ بِنَحْوِهِ.
وَبِهِ أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ الطَّبْرَائِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْحُرَائِيُّ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ.

(1/293)

358 - حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: إِنَّ خَلِيلِي عَهْدَ إِلَيَّ: أَيُّمَا ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ أَوْ عَى عَلَيْهِ فَهُوَ جَمْرٌ عَلَى صَاحِبِهِ حَتَّى يُنْفَقَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ عَنْ عَفَّانَ.
وَبِهِ أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْمُؤَدَّبُ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ.

(1/294)

359 - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمِ، عَنْ زُرِّ، عَنْ حُدَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَنْزَلَ الْقُرْآنُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ» ، رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ عَنْ عَفَّانَ.
وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ نَصْرِ بِأَصْبَهَانَ أَنَّ أَبَا عَلِيٍّ الْحَسَنَ بْنَ أَحْمَدَ الْحَدَّادَ أَخْبَرَهُمْ قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَهُوَ حَاضِرٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو نُعَيْمٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو سَعْدٍ يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَفَّانُ.

(1/295)

360 - حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: الرَّجُلُ يُحِبُّ الْقَوْمَ وَلَكِنَّا يَلْحَقُ بِهِمْ، قَالَ: «إِنَّكَ مَعَ مَنْ تُحِبُّ». وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ نَصْرِ بِأَصْبَهَانَ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَتْهُمْ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مُسَاوِرِ الْجَوْهَرِيِّ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ، ح قَالَ أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ: وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الْمِنْهَالِ قَالَا:

(1/296)

361 - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَنْزَلَ الْقُرْآنَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ»، رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ عَنْ عَفَّانَ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَخْرِ أَسْعَدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ رَوْحِ قِرَاءَةَ عَلَيْهِ بِأَصْبَهَانَ قِيلَ: أَخْبَرْتُمْ فَاطِمَةَ بِنْتَ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رِيْدَةَ، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ الطَّبْرَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ح، وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ النَّضْرِ الصَّيْدَلَانِيُّ بِأَصْبَهَانَ أَنَّ أَبَا طَاهِرٍ عَبْدَ الْوَاحِدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْهَيْثَمِ الصَّبَّاحِ أَخْبَرَهُمْ وَهُوَ حَاضِرٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو نُعَيْمٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَأَنَا حَاضِرٌ أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الصَّوَّافِ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ مَيْمُونِ الْحَرَبِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ.

(1/297)

362 - حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ وَدَاعَةَ أَنَّ رَجُلًا مِنْ فَرَازَةَ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِضَبَابٍ قَدْ احْتَرَشَهَا فَجَعَلَ يُقَلِّبُ ضَبَّابًا مِنْهَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَقَالَ: "أُمَّةٌ مُسَخَّتٌ، قَالَ: وَأَكْثَرُ عِلْمِي أَنْ قَالَ: لَا أَدْرِي مَا فَعَلْتَ وَمَا أَرَى هَذَا إِلَّا مِنْهَا «، رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ عَنْ عَفَّانَ. لَفْظُ الْحَرَبِيِّ مِنْ رَوَايَةِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ «أُمَّةٌ مُسَخَّتٌ وَأَكْثَرُ عِلْمِي أَنَّهُ قَالَ مَا أَدْرِي مَا فَعَلْتَ وَمَا أَدْرِي لَعَلَّ هَذَا مِنْهَا". أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَرَجِ يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعْدِ الثَّقَفِيِّ وَأَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ بْنِ سَعِيدِ الصَّيْدَلَانِيُّ أَنَّ أَبَا عَلِيٍّ الْحَسَنَ بْنَ أَحْمَدَ الْحَدَّادَ أَخْبَرَهُمَا وَهُمَا حَاضِرَانِ، أَخْبَرَنَا أَبُو نُعَيْمٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مَسْعُودٍ أَحْمَدُ بْنُ الْفَرَاتِ الرَّازِيُّ، أَخْبَرَنَا عَفَّانُ.

(1/298)

363 - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، وَحَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا اسْتُجِلَّ بِهِ فَرَجُ امْرَأَةٍ أَوْ عِدَّةٌ فَهِيَ لَهَا، وَمَا أَكْرَمَ بِهِ أَبُوهَا أَوْ أُخُوها أَوْ وَلِيُّهَا بَعْدَ فَهِيَ لَهُمْ»، رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بِخَوْهِ عَنْ عَفَّانَ بْنِ مُسْلِمٍ.
أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ نَصْرِ الصَّيْدَلَانِيُّ بِأَصْبَهَانَ أَنَّ أَبَا عَلِيٍّ الْحَسَنَ بْنَ أَحْمَدَ الْحَدَّادَ أَخْبَرَهُمْ قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَهُوَ حَاضِرٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو نُعَيْمٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ الطَّبْرَائِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْمُؤَدَّبُ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ.

(1/299)

364 - حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ أَبُو حُصَيْنٍ، حَدَّثَهُ أَنَّ ذَكْوَانَ، حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ، أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلِمَنِي عَمَلًا يَغْدِلُ الْجِهَادَ، قَالَ: «لَا أَجِدُهُ»، قَالَ: «هَلْ تَسْتَطِيعُ إِذَا خَرَجَ الْمُجَاهِدُ أَنْ تَدْخُلَ مَسْجِدَكَ فَتَقُومَ لَا تَقُومَ وَتَصُومَ وَلَا تُفْطِرَ»

(1/300)

364 - قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: إِنَّ فَرَسَ الْمُجَاهِدِ لَيْسَتْ فِي طَوْلِهِ فَيُكْتَبُ لَهُ حَسَنَاتٌ.
وَأَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ أَنَّ أَبَا عَلِيٍّ أَخْبَرَهُمْ وَهُوَ حَاضِرٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ.

(1/301)

365 - حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَوْفٍ، عَنْ خَالِدِ الْأَخْدَبِ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ: أُعْمِيَ عَلَى أَبِي مُوسَى فَبَكَوْا فَأَقَافَ فَقَالَ: إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكُمْ مِمَّا بَرِئَ مِنْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِمَّنْ حَلَقَ وَسَلَقَ وَخَرَقَ، رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ عَنْ عَفَّانَ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ حَجَّاجِ بْنِ الشَّاعِرِ، عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ عَنْ صَفْوَانَ.
أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ نَصْرِ بِأَصْبَهَانَ أَنَّ الْحَسَنَ بْنَ أَحْمَدَ الْحَدَّادَ أَخْبَرَهُمْ قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَهُوَ حَاضِرٌ،

أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الصَّوَّافُ هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ.

(1/302)

366 - حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ ثَمَانِيَةَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ هَبَطُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابِهِ مِنْ جَبَلِ التَّنْعِيمِ عِنْدَ صَلَاةِ الْفَجْرِ فَأَخَذَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَعَفَا عَنْهُمْ وَنَزَلَ الْقُرْآنُ: { وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ } [الفتح: 24] ، رواه الإمام أحمد عن عفان، ورواه مسلم عن عمرو الناقد، عن يزيد بن هارون، عن حماد. وَبِهِ حَدَّثَنَا عَفَّانُ.

(1/303)

367 - حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « قَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ بِالْأَسْتَبْرَاطِ وَأَيْدِيكُمْ » ، رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ عَنْ عَفَّانَ، وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ عَنْ مُوسَى عَنْ حَمَّادٍ، وَرَوَاهُ النَّسَائِيُّ عَنْ هَارُونَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَمُحَمَّدِ بْنِ أَبِي جَمِيلَةَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي هَارُونَ، وَعَنْ عَمْرِو بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِي مَهْرَانَ حُمَيْدٍ، عَنْ حَمَّادٍ. وَبِهِ حَدَّثَنَا عَفَّانُ.

(1/304)

368 - حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا الْجُرَيْرِيُّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجَسْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ الْكَلَامِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: « مَا اصْطَفَى اللَّهُ لِعِبَادِهِ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ » ، رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ عَنْ عَفَّانَ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ حَبَّانَ بْنِ هِلَالٍ عَنْ وَهَيْبٍ وَعَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي بُكَيْرٍ عَنْ شُعْبَةَ كِلَاهُمَا عَنْ سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ. وَبِهِ حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ.

(1/305)

369 - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ يَعْنِي عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «رَأَيْتُ كَأَنِّي فِي دِرْعِ حَصِينَةٍ وَرَأَيْتُ بَقْرًا مُنْحَرَةً فَأَوْلَتْ الدَّرْعَ الْمَدِينَةَ وَأَنَّ الْبَقْرَةَ نَفَرَ وَاللَّهُ خَيْرٌ وَإِنْ شِئْتُمْ أَقَمْنَا بِالْمَدِينَةِ فَإِنْ دَخَلُوا عَلَيْنَا قَاتَلْنَاهُمْ فِيهَا» فَقَالُوا: وَاللَّهِ مَا دَخَلَتْ عَلَيْنَا فِي جَاهِلِيَّةٍ فَتَدْخُلُ عَلَيْنَا فِي الْإِسْلَامِ؟ قَالَ: «فَشَأْنُكُمْ إِذَنْ» فَلَبَسَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأُمَّتِهِ، فَقَالُوا: شَأْنُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «أَلَا إِنَّهُ لَيْسَ لِنَبِيِّ إِذَا لَبَسَ لِأُمَّتِهِ أَنْ يَضَعَهَا حَتَّى يُقَاتِلَ»، رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ عَنْ عَفَّانَ.

وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ نَصْرِ بِأَصْبَهَانَ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَتْهُمْ قِرَاءَةً عَلَيْهَا، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ الطَّبْرَائِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْمُؤَدَّبُ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ.

(1/306)

370 - حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ مُنَادِيَهُ فِي لَيْلَةِ بَارِدَةَ: «الصَّلَاةَ بِالرِّحَالِ»، رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ عَنْ عَفَّانَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الصَّبْدَلَايِيُّ أَنَّ فَاطِمَةَ الْجُوزْدَانِيَّةَ أَخْبَرَتْهُمْ قِرَاءَةً عَلَيْهَا، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ رِيْدَةَ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ الطَّبْرَائِيُّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ مُسَاوِرِ الْجَوْهَرِيِّ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ.

(1/307)

371 - حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا تُوفِّي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ خُطْبَاءُ الْأَنْصَارِ فَقَالُوا: يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا بَعَثَ رَجُلًا مِنْكُمْ قَرَنَهُ بِرَجُلٍ مِّنَّا فَنَحْنُ نَرَى أَنَّ يَلِيَّ هَذَا الْأَمْرِ رَجُلَانِ رَجُلٌ مِنْكُمْ وَرَجُلٌ مِّنَّا، فَقَامَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَكُنَّا أَسْعَدَ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَنَحْنُ أَنْصَارُ مَنْ يَقُمْ مَكَانَهُ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: جَزَاكُمْ اللَّهُ خَيْرًا مِنْ حَيٍّ يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ وَثَبَّتْ قَائِلُكُمْ وَاللَّهِ لَوْ قُلْتَ غَيْرَ ذَلِكَ مَا صَالَحْنَاكُمْ، رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ عَفَّانَ بِنَحْوِهِ.

وَعِنْدَهُ: لَوْ فَعَلْتُمْ غَيْرَ ذَلِكَ.

وَبِهِ إِلَى الطَّبْرَائِيِّ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ حَمْدٍ وَبِهِ الْبَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ.

(1/308)

وَأَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ هَذَا أَنَّ أَبَا عَلِيٍّ الْحَسَنَ بْنَ أَحْمَدَ الْحَدَّادِ أَخْبَرَهُمْ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ،
أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ بْنِ خَلَادِ النَّصِيبِيِّ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ هُوَ ابْنُ أَبِي أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ

(1/312)

376 - حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَكْثَرُ عَذَابِ الْقَبْرِ مِنَ الْبَوْلِ»، رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ عَنْ عَفَّانَ.
وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْفَرَجِ يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعْدِ الثَّقَفِيِّ بِدِمَشْقَ وَأَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ نَصْرِ بِأَصْبَهَانَ أَنَّ الْحَسَنَ بْنَ أَحْمَدَ الْحَدَّادِ أَخْبَرَهُمَا وَهُمَا حَاضِرَانِ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ فَارِسٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مَسْعُودٍ أَحْمَدُ بْنُ الْفَرَاتِ الرَّازِيُّ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ.

(1/313)

377 - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ سَرِيعٍ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ: إِنِّي امْتَدَحْتُ رَبِّي تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَذَكَرْتُكَ، فَقَالَ: «إِنَّ رَبَّكَ يُحِبُّ الْمَدْحَ فَهَاتِ مَا امْتَدَحْتَ رَبَّكَ وَدَعِ مَا ذَكَرْتَنِي»، رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بِخَوْفِهِ عَنْ عَفَّانَ.
وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ حَمْرَةَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ طَلْحَةَ الْبَغْدَادِيِّ قِرَاءَةً عَلَيْهِ بِالْقَاهِرَةِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ أَخْبَرَهُمْ قِرَاءَةً، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ شَاكِرِ الصَّائِغِ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ.

(1/314)

378 - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ وَقْتَادَةَ وَحَمِيدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ كَانُوا يَسْتَفْتِيهِمْ قِرَاءَةَ بِالْحَمْدِ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ عَنْ عَفَّانَ بْنِ مُسْلِمٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْمُبَارَكُ بْنُ أَبِي الْمَعَالِي الْمُبَارَكِ بْنِ الْمَعْطُوشِ قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَنَحْنُ نَسْمَعُ بِبَغْدَادٍ قِيلَ لَهُ: أَخْبَرَكُمْ أَبُو عَلِيٍّ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ الْمَهْدِيِّ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ شَاهِينَ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ كَوْثَرَ بْنِ عَلِيِّ الْبَرْبَهَارِيِّ، حَدَّثَنَا ابْنُ السَّرِيِّ مُوسَى بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَبَّادِ النَّسَائِيِّ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ.

(1/315)

379 - حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَحْبَرَنِي زُبَيْدٌ وَمَنْصُورٌ وَدَاوُدُ وَابْنُ عَوْنٍ وَمَجَالِدٌ قَالَ: سَمِعْتُ هَذَا حَدِيثَ زُبَيْدٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ وَرَمَا حَدَّثَنِي الشَّعْبِيُّ، حَدَّثَنَا الْبَرَاءُ عِنْدَ سَارِيَةَ مِنْ هَذَا الْمَسْجِدِ، فَلَوْ كُنْتُ مِمَّنْ أَرَيْتُكُمْ مَكَانَهَا قَالَ: حَظَبْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي يَوْمِ النَّحْرِ فَقَالَ: «إِنَّ أَوَّلَ مَنْ نَبَدَأَ بِهِ فِي يَوْمِنَا هَذَا أَنْ نُصَلِّيَ ثُمَّ نَنْحَرَ فَمَنْ ذَبَحَ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ فَإِنَّمَا هُوَ حَتَمٌ قَدَّمَهُ لِأَهْلِهِ لَيْسَ مِنَ النَّسْكِ فِي شَيْءٍ» فَقَامَ خَالِي أَبُو بُرْدَةَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي ذَبَحْتُ قَبْلَ أَنْ أُصَلِّيَ وَعِنْدِي جَذَعَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُسِنَّةٍ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اذْبَحْهَا وَلَنْ تُخْزِي أَوْ تُؤَيِّيَ عَنْ أَحَدٍ غَيْرِكَ»، رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ عَنْ عَفَّانَ.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الصَّيْدَلَانِيُّ أَنَّ فَاطِمَةَ الْجُوزْدَانِيَّةَ أَخْبَرَتْهُمْ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رِيْدَةَ، أَخْبَرَنَا سَلَيْمَانَ بْنَ أَحْمَدَ الطَّبْرَائِيَّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْمُؤَدَّبُ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ.

(1/316)

380 - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْمُجَيْمِيِّ، عَنْ أَبِي تَمِيمَةَ الْمُجَيْمِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَلِيمٍ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُحْتَبٍ بِشَمْلَةٍ قَدْ وَقَعَ هُدْبُهَا عَلَيَّ قَدَمِيهِ، فَقُلْتُ: أَيُّكُمْ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ فَأَوْمَى بِيَدِهِ إِلَى نَفْسِهِ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ وَفِيَّ جَفَاؤُهُمْ فَأَوْصِنِي قَالَ: «لَا تَحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا وَلَوْ أَنْ تَلْقَى أَحَاكَ وَوَجْهَكَ مُنْبَسِطٌ وَلَوْ أَنْ تُفْرِعَ مِنْ دَلُوكَ فِي إِتَاءِ الْمُسْتَسْقِي، وَإِنْ أَمْرٌ شَتَمَكَ بِمَا فِيكَ فَلَا تَشْتُمُهُ بِمَا تَعْلَمُ فِيهِ فَإِنَّهُ يَكُونُ لَكَ أَجْرُهُ وَعَلَيْهِ وَرْزُهُ، وَإِيَّاكَ وَإِسْبَالَ الْإِرَارِ فَإِنَّ إِسْبَالَ الْإِرَارِ مِنَ الْمَخِيلَةِ وَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمَخِيلَةَ وَلَا تَسْبِئَنَّ أَحَدًا» فَمَا سَبَبْتَ بَعْدَهُ أَحَدًا " وَلَا شَاءَ وَلَا بَعِيرًا، رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ عَنْ عَفَّانَ. أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ نَصْرِ بِأَصْبَهَانَ أَنَّ أَبَا عَلِيٍّ الْحَسَنَ بْنَ أَحْمَدَ الْحَدَّادَ أَخْبَرَهُمْ قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَهُوَ حَاضِرٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو نُعَيْمٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ.

(1/317)

381 - حَدَّثَنَا حَمَّادُ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ صُهَيْبٍ قَالَ: بَيْنَمَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسٌ إِذْ ضَحِكَ، فَقِيلَ: مِمَّنْ تَضْحَكُ؟ فَقَالَ: «عَجِبْتُ لِأَمْرِ الْمُؤْمِنِ إِنَّ أَمْرَهُ كُلَّهُ خَيْرٌ إِنْ أَصَابَهُ مَا يُحِبُّ حَمْدَ اللَّهِ فَكَانَ خَيْرًا، وَإِنْ أَصَابَهُ مَا يَكْرَهُ فَصَبَرَ كَانَ لَهُ خَيْرًا، وَلَيْسَ كُلُّ أَحَدٍ يَعْنِي مِثْلَ الْمُسْلِمِ، رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ عَنْ عَفَّانَ بِنَحْوِهِ.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ بِأَصْبَهَانَ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَتْهُمْ قِرَاءَةً عَلَيْهَا، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رِيْدَةَ،

أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ الطَّبْرَائِيُّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ مُسَاوِرِ الْجَوْهَرِيِّ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ
الطَّبْرَائِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ قَالَا:

(1/318)

382 - حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْكُتُ سَكَّتَيْنِ إِذَا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ وَإِذَا فَرَغَ مِنَ الْقِرَاءَةِ، فَأُنْكَرَ ذَلِكَ عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ فَكَتَبُوا فِي ذَلِكَ إِلَى أَبِي بِنِ كَعْبٍ، فَكَتَبَ إِلَيْهِمْ أَنْ صَدَقَ سَمُرَةُ، رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ عَنْ عَفَّانَ.

انْتَهَى الْجُزْءُ الثَّلَاثُ وَالْأَخِيرُ.

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بِنِعْمَتِهِ تَتِمُّ الصَّالِحَاتُ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا
كَثِيرًا.

(1/319)